



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الدعوة وأصول الدين
قسم الكتاب والسنة

هَدَايَةُ الرَّاعِبِ وَكِفَايَةُ الطَّالِبِ فِي الْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ وَالْحُكْمِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ وَالْأَحْكَامِ الْفَقْهِيَّةِ

لِلشَّيْخِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُدُّومِيِّ النَّابِلِيِّ الْحُبُلِيِّ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ (١٣٣١ هـ)

مِنْ أَوَّلِ الْكِتَابِ إِلَى آخِرِ بَابِ فَضْلِ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ وَبَيَانِ أَفْضَلِهَا

دِرَاسَةً وَتَحْقِيقًا

رِسَالَةً مُقَدِّمَةً لِنَيْلِ دَرَجَةِ الْمَاجِسْتِيرِ فِي الْحَدِيثِ وَعِلْمِهِ

إِعْدَادُ الطَّالِبَةِ

صَفِيَّةُ بِنْتُ إِدْرِيسَ فَلَاتَةَ

الرَّقْمُ الْجَامِعِيُّ (٤٢٧٨٠٢٨٠)

إِشْرَافُ فَضِيلَةِ الدُّكْتُورِ

حُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ فَلَمْبَانَ

الْعَامُ الدِّرَاسِيُّ ١٤٣٠ هـ / ٢٠٠٩ م

ملخص الرسالة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد :
فهذا ملخص للرسالة المقدمة لقسم الكتاب والسنة بكلية الدعوة وأصول الدين بجامعة أم القرى؛ للحصول على درجة الماجستير بعنوان: "هداية الراغب وكفاية الطالب في الأحاديث النبوية والحكم المصطفوية والأحكام الفقهية" للشيخ عبد الله القُدومي النَّابُلُسي (من أول الكتاب إلى آخر باب فضل صلاة التطوع وبيان أفضلها) دراسة وتحقيق. مقدمة من الباحثة / صفية بنت إدريس فلانة .

وقد قسمت البحث إلى مقدمة وقسمين وخاتمة ، ثم ملحقات البحث ، ثم الفهارس .
المقدمة وذكرت فيها : أهمية المخطوط ، وأسباب اختياره ، الدراسات السابقة، وخطة البحث ، ومنهجه .
القسم الأول : قسم الدراسة ويشتمل على فصلين :
الفصل الأول : دراسة المؤلف ويشتمل على المباحث التالية :
المبحث الأول : عصر المؤلف ودرست فيه : الحالة السياسية، الحالة الاجتماعية والدينية ، الحالة العلمية .
المبحث الثاني : اسمه نسبه وكنيته ونسبته .

المبحث الثالث : مولده
المبحث الرابع : أسرته .
المبحث الخامس : نشأته ورحلاته في طلب العلم .
المبحث السادس : شيوخه .
المبحث السابع : تلاميذه .
المبحث الثامن : عقيدته ومذهبه الفقهي .
المبحث التاسع : مؤلفاته .
المبحث العاشر : مكانته العلمية وثناء العلماء عليه .
المبحث الحادي عشر : وفاته .

الفصل الثاني : دراسة الكتاب وفيه خمسة مباحث :
المبحث الأول : تحقيق اسم الكتاب وصحة نسبه للمؤلف .
المبحث الثاني : منهج المؤلف في المخطوط .
المبحث الثالث : مصادر المؤلف في المخطوط .
المبحث الرابع : وصف نسخ المخطوط المعتمدة .
المبحث الخامس : مزايا الكتاب ، والمآخذ عليه .
القسم الثاني : قسم التحقيق وتحقيق الكتاب من أوله إلى آخر باب فضل صلاة التطوع وبيان أفضلها .
الخاتمة والتأنيج وأهمها :

- ١ - أهمية هذا الكتاب ؛ لكونه أحد شروح أحاديث الأحكام .
- ٢ - اشتمل هذا الكتاب على (٢٠٢) حديثاً وثمانية آثار .
- ٣ - من هذه الأحاديث ٤٣ حديثاً رواها البخاري ومسلم ، ٥٩ حديثاً انفرد بها مسلم ، ٣٠ حديثاً انفرد بها البخاري ، والأحاديث الصحيحة من غير البخاري ومسلم ٢٢ حديثاً ، والحسنة ٢٥ حديثاً ، والضعيفة ٢١ حديثاً ، وحديثان موضوعان .

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه .

المشرف

الطالبة

د. حسنين بن محمد فلمبان

صفية بنت إدريس بن عيسى فلانة

Abstract

Praise be to Allah, Lord of the universe; blessing and peace be upon our Prophet, Muhammad, his kinsfolk and companions.

This is an abstract of a study submitted to the Department of Holy Qur'an Sunnah, College of Dawah & Islamic Theology, Umm Al-Qura University, for obtaining Masters' Degree on the study of a Book titled (*Hidayat Al-Raghib wa Kifayat Al-Talib Fi Al-Ahadith Al-Nabawiah wa Al-Hikam Al-Mostafawiah wa Al-Ahkam Al-Fiqhiah* "From the beginning of the Book to the end of the Chapter on the merit of Prayers that are not prescribed (voluntary) (*Tatawu*) and Elucidation of the best one of them ") by Sheikh Abdullah Al-Qadoumi Al-Nabulsi—Study & Verification

Study is presented by Researcher – Safiah Idris Falatah

I have divided the study into preamble, two sections, conclusion, appendixes and bibliographies.

In the **preamble** I mentioned the importance of the Manuscript of the Book, reasons for its selection, previous studies as well as study plan and methodology.

Section one: Theoretical study section. This is composed of two chapters:

Chapter one: Study of the author and includes the following divisions:

Division one: Age in which the author lived. I covered political, social, religious and academic conditions prevalent at that age.

Division two: His name, lineage, and surname (cognomen).

Division three: His date and place of birth.

Division four: Details of his family.

Division five: His upbringing and journeys made for knowledge acquirement.

Division six: The scholars who taught the author.

Division seven: The students whom he taught.

Division eight: His school of thought and whether he was following appropriately creed.

Division nine: The books he authored.

Division ten: The academic status he enjoyed as well as recommendation of scholars for him.

Division eleven: His death

Chapter two: Study of the Book and this comprises five divisions:

Division one: Verification of the Book and whether it is really ascribed to its author.

Division two: Methodology of the author in dealing with the Manuscript of the Book.

Division three: Author's sources in the manuscript

Division four: Description of authorized copies of the Book manuscript.

Division five :Advantages and disadvantages of the Book.

Section Two: Verification Section. This covers verification of the book "From the beginning of the Book to the end of the Chapter on the merit of Prayers that are not prescribed (voluntary) (*Tatawu*) and Elucidation of the best one of them ")

Conclusion – Results, the most significant of which are as follows:

- ١- This book is considered important because it is one of the books that interpret rules Hadiths.
- ٢- This book includes (٢٠٢) Hadiths and (٨) traditions of Prophet Mohammad and his companions.
- ٣- The classification of these Hadiths is as follows: (٤٣) Hadiths narrated by Al-Bukhari & Muslim; (٥٩) Hadith narrated by Muslim alone; (٣٠) Hadiths by Al-Bukhari alone; (٢٢) other correct Hadiths not reported by Bukhari & Muslim; (٢٥) Hadiths rated good; (٢١) Hadiths of weak narration and (٢) Hadiths considered as fabricated.

Blessing & peace be upon our Prophet, Mohammad, his kinfolds and companions.

Student
Safiah Idris Eisa Falatah

Supervisor
Dr. Hasanein Mohammad Filimban

شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين ،
صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين .

وبعد : فإنه لا يسعني بعد إتمام هذا البحث إلا أن أشكر الله عز وجل على
ما أنعم علي من نعمه العظيمة وآلائه الجسيمة أن سهل لي طريق العلم
الشرعي ، ووفقني وأعانني بفضلته بإنجازه حتى تم بحمد الله .

لك الحمد والنعماء والملك ربنا

فلا شيء أعلى منك مجدداً وأمجداً

إلهي لك الحمدُ الذي أنتَ أَهْلُهُ

عَلَى نِعَمٍ مَا كُنْتُ قَطُّ لَهَا أَهْلًا

وكما لا يفوتني في ختام هذا العمل أن أحيل الفضل لأهله عملاً بقوله
ﷺ: (لا يشكر الله من لا يشكر الناس) .

وعرفانا بالجميل أقدم خالص دعائي لوالدي الكريمين رفع الله درجاتهما
في عليين، وجمعني بهما في جنات النعيم .

والشكر موصول لجامعة أم القرى والقائمين عليها ؛ لما بذلوه من جهود
لخدمة طلاب العلم ، أسأل الله أن يبارك في جهودهم ، ويوفقهم لخيري الدنيا
والآخرة .

والشكر والتقدير لكلية الدعوة وأصول الدين ،وأخص بالشكر قسم الكتاب والسنة رئيسة وعضوات لما يقدمونه لطلبة العلم من خير عميم ونفع عظيم فجزاهم الله خير الجزاء .

ومما يسعدني أن أتقدم بوافر الشكر والعرفان لشيخى الفاضل الدكتور حسنين بن محمد فلمبان ؛لما أولاه من كريم العناية وجميل الصبر والرعاية في فترة إشرافه بتوجيهاته القيمة، فكان -بحق- المشرف الناصح والمرشد المانح لم يدخر جهداً في توجيهي وإرشادي إلى الصواب فلا أملك شكره إلا الدعاء له فالله أسأل أن يجزه عني خير الجزاء ويصلح له ذريته.

وكما أشكر مرشدي سعادة د / عبد الله حامد سمبو على توجيهاته القيمة فترة اختيار الموضوع أسأل الله أن يبارك في عمره ويوفقه لكل خير .

كما أتقدم بالشكر الجزيل لعضوي المناقشة اللذين تكرما بقبول مناقشة هذه الرسالة :

أستاذي فضيلة الدكتور موفق بن عبد الله عبد القادر وفقه الله وجزاه عني كل خير ، ونفع بعلمه وأمد في عمره على طاعته .

ولصاحب الفضيلة الدكتور عبد الودود بن مقبول حنيف رعاه الله وبارك في وقته وجهده ونفع بعلمه الإسلام والمسلمين .

وباقة شكر أهديها لأخواتي وأخواني لمساندتهم لي أثناء إنجاز هذا البحث، بارك الله فيهم، وأصلح ذريتهم ، إنه سميع مجيب.

وكما أتقدم بالشكر والعرفان لسعادة الدكتور إبراهيم اللاحم الذي لا أنسى فضله وكريم نفعه فبارك الله بعلمه ونفع به المسلمين .

وأتوجه بالشكر الجزيل للأستاذ عيسى بن محمد صوفان القدومي ،الذي لم يدخر جهداً في إفادتي بمعلومات تخدم البحث ، بارك الله فيه ونفع بعلمه وسدد خطاه لكل خير .

وأشكر وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد ؛لما وفروه لي من مراجع تخدم البحث وفقهم المولى لما يحبه ويرضاه .

كما يطيب لي في هذا المقام أن أتوجه بالشكر إلى أخواتي في الله ، وإلى كل من مد يد العون لي بإعارة أو نصح أو توجيه ،أسعدهم الله في الدارين ،ووفقهم لخيري الدنيا والآخرة.

وأسأل الله أن يجعل عملي في هذا البحث كله صالحاً ولوجهه خالصاً ولا يجعل لأحد منه شيئاً ، وأن يتقبلني عنده طالبة علم وأن ينفعني بما فيه وينفع به عباده إنه سميع مجيب .

وصلى الله وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

المقدمة

الحمد لله الذي هدانا للإسلام، وجعلنا من خير أمة أخرجت للناس - أمة محمد ﷺ - الذي أرسله للثقلين بشيراً ونذيراً، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً، أرسله بالمحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك، فبلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة وكشف عنها الغمة، من تمسك بسترته نجا وفاز، ومن زاع عنها هلك وخسر .

يقول ابن القيم - رحمه الله تعالى :

وبالسنة الغراء كن متمسكاً	هي العروة الوثقى التي ليس تُفصمُ
تمسك بها مسك البخل بماله	وعُضَّ عليها بالنواجذ تسلمُ
ودع عنك ما قد أحدث الناس بعدها	فمرتع هاتيك الحوادث أوخمُ

لذا فإن سعادة المرء لا تكون إلا بالتمسك بالسنة والاعتصام بها، ولا سبيل لهذه السعادة إلا بسلوك طريق العلم الشرعي تفقهاً في دين الله، وعملاً بسنة رسول الله ﷺ؛ ليعبد الناس ربه على بصيرة .

ولما للسنة النبوية من أهمية قصوى فقد كانت عناية علماء هذه الأمة بعلومها قائمة حفظاً لهذا الدين، وتحقيقاً لوعدها بالتمكين .

ومن صور هذه العناية أن كرسوا الجهود وأفنوا الأعمار اهتماماً بفقه السنة ولا يخفى لأحد ما لفقه السنة من أهمية؛ لكونه يحتاجه الناس في عباداتهم ومعاملاتهم. لذا فإن الاشتغال بها من أفضل القربات وأجل الطاعات .

يقول الإمام الشافعي - رحمه الله - :

كُلُّ الْعِلْمِ سِوَى الْقُرْآنِ مَشْغَلَةٌ إِلَّا الْحَدِيثَ وَعِلْمَ الْفَقْهِ فِي الدِّينِ
وَمِنْ فَضْلِ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ هَيَّأَ لِهَذَا الْعِلْمِ رِجَالاً أَفْذَاذاً مَا تَوَالَتْ الْأَزْمَانُ
يَصْرِفُونَ جُهُودَهُمْ لِدِرَاسَتِهَا ؛ لِاسْتِخْرَاجِ مَكْنُونَاتِهَا، وَالتَّصْنِيفِ فِي شَرْحِ
مَتُونِهَا.

وَمِنْ أَوْلَئِكَ الْمُصَنِّفِينَ الْكِبَارِ فِي مَطْلَعِ الْعَصْرِ الرَّابِعِ عَشَرَ الْهَجْرِيِّ الشَّيْخُ
عَبْدُ اللَّهِ الْقُدُومِيُّ النَّابِلِيُّ صَاحِبُ كِتَابِ هِدَايَةِ الرَّاغِبِ وَكِفَايَةِ الطَّالِبِ فِي
الْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ وَالْحُكْمِ الْمُصْطَفَوِيَّةِ وَالْأَحْكَامِ الْفَقْهِيَّةِ - وَالَّذِي وَفَّقَنِي اللَّهُ
تَعَالَى لِتَحْقِيقِ النِّصْفِ الْأَوَّلِ مِنْهُ - مِنْ شُرُوحِ أَحَادِيثِ الْأَحْكَامِ ، وَلَا يَخْفَى مَا
لِأَحَادِيثِ الْأَحْكَامِ مِنْ أَمِّيةٍ ؛ لَكُونِهَا حَوَتْ نَخْبَةً مِّنْ أَصَحِّ كِتَابَيْنِ - بَعْدَ
كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى - صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ وَصَحِيحِ مُسْلِمٍ ، وَالتِّي اخْتَارَ الْمُؤَلِّفُ -
رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - مِنْهَا جُمْلَةً وَافِرَةً لِّشَرْحِهَا ، وَأَضَافَ عَلَيْهَا أَحَادِيثَ مِنْ غَيْرِهِمَا ،
وَرَتَّبَهَا بِحَسَبِ تَبْوِيْبِ الْفُقَهَاءِ .

وَتَبَرَّزُ أَهْمِيَّةُ هَذَا الْكِتَابِ فِيمَا يَلِي :

أَوَّلًا - تَعْلُقُهُ بِشَرْحِ أَحَادِيثِ مُنْتَقَاةٍ مِنْ صَحِيحِي الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ
وغيرهما من الأحاديث المقبولة.

ثَانِيًا - حَسَنُ انْتِقَائِهِ ؛ حَيْثُ تَنَاوَلَ شَرْحَهُ جُمْلَةً وَافِرَةً مِنْ أَبْوَابِ
أَحَادِيثِ الْعُقَاثِدِ ، وَجُمْلَةً أُخْرَى مِنْ أَحَادِيثِ الْأَحْكَامِ حَتَّى يُمْكِنَ اعْتِبَارُهُ أَحَدُ

شروح أحاديث الأحكام .

ثالثاً - أنه يُعدُّ من كتب شروح الأحكام على المذهب الحنبليّ، لكون مؤلفه حنبلي المذهب، واعتمد في نقولاته على بعض مؤلفات المذهب الحنبلي .

رابعاً - سهولة أسلوبه ، ووضوح عبارته، وتوسط مادته العلمية فلا هو بالطويل الممل ولا بالمختصر المخل .

خامساً - كونه يصلح كتاباً دراسياً لطلبة العلم في المرحلة الجامعية.

وأما الأسباب التي دفعتني لاختيار هذا المخطوط فهي :

أولاً - أن في إخراج هذا الكتاب إثراء للمكتبة الإسلامية بكتاب جديد من الكتب التي تبرز الاهتمام بصحيح البخاري ومسلم وأحاديث الأحكام .

ثانياً - مكانة مؤلفه العلمية فقد كان من أبرز شيوخ الحنابلة في عصره شهد له بذلك علماء عصره ومن بعدهم .

ثالثاً - الرغبة الشديدة في إحياء التراث الإسلامي ، وإخراج هذا الكتاب الإخراج العلمي الصحيح - بإذنه تعالى - .

رابعاً - أن التحقيق في مجال شرح الحديث يُكسب الباحث المعرفة بفنون ومصادر الحديث وعلومه.

خامساً- أن انتشار هذا الكتاب بين أيدي الناس واردة لا اختصاره وسهولة أسلوبه ؛لهذا السبب حرصت على تحقيقه ودراسته .

سادساً - أن في تحقيق هذا المصنف فيه إبراز لجهود أحد علماء الحديث في القرن الرابع عشر الهجري الذي لم يخل من علماء محققين على طريقة التأليف القديم .

سابعاً- أن هذا الكتاب لم تسبق دراسته ،ثم إن مؤلفه لم تسبق دراسة حياته دراسة أكاديمية علمية محققة وموثقة ثوثيقاً علمياً .

الدراسات السابقة :

بعد سؤال المراكز والمؤسسات العلمية تبين أن كتاب (هداية الراغب وكفاية الطالب في الأحاديث النبوية والحكم المصطفوية والأحكام الفقهية) لم يسبق لأحد دراسته،فقت بتحقيق جزء منه من أول الكتاب إلى آخر باب صلاة التطوع وبيان أفضلها .

خطة البحث

يقوم البحث على تحقيق الكتاب من أوله إلى نهاية باب فضل صلاة التطوع وقد قسمته إلى مقدمة وقسمين وخاتمة .

ذكرت في المقدمة : أهمية المخطوط ، وأسباب اختياره ، خطة البحث ، والدراسات السابقة ، ومنهجي في البحث .

القسم الأول: قسم الدراسة ويشتمل على فصلين:

الفصل الأول: دراسة المؤلف ويشتمل على أحد عشر مبحثاً:

المبحث الأول: عصر المؤلف ويشتمل على دراسة :

أولاً : الحالة السياسية .

ثانياً : الحالة الاجتماعية .

ثالثاً : الحالة العلمية

المبحث الثاني: اسمه نسبه وكنيته ونسبته .

المبحث الثالث : مولده .

المبحث الرابع : أسرته .

المبحث الخامس : نشأته ، ورحلاته في طلب العلم .

المبحث السادس : شيوخه .

المبحث السابع : تلاميذه .

المبحث الثامن : عقيدته ، ومذهبه الفقهي .

المبحث التاسع : مؤلفاته .

المبحث العاشر : مكانته العلمية وثناء العلماء عليه .

المبحث الحادي عشر : وفاته .

الفصل الثاني :دراسة الكتاب وفيه خمسة مباحث :

المبحث الأول : تحقيق اسم الكتاب، وصحة نسبته للمؤلف.

المبحث الثاني : منهج المؤلف في كتابه .

المبحث الثالث : مصادره فيه.

المبحث الرابع : وصف نسخ المخطوط المعتمدة .

المبحث الخامس : مزايا الكتاب ، والمآخذ عليه .

القسم الثاني : قسم التحقيق .

ثم الخاتمة وفيها أهم النتائج ، ثم ملحقات البحث ، ثم الفهارس العلمية.

وأما منهج التحقيق فهو على النحو التالي:

ضبط النص وإخراجه سليماً كما تركه مؤلفه - رحمه الله - قدر المستطاع

وذلك باتباع ما يلي:

أولاً - قمت بنسخ الكتاب مع مراعاة قواعد الإملاء الحديثة. ثم قابلت

المنسوخ بالأصل، وراعت تنظيم مادة النص من حيث بداية الفقرات،

ووضع علامات الترقيم من نقط عند انتهاء المعاني، ووضع الفواصل التي تظهرها وتميزها، مما يفيد فهم النص فهماً جيداً، ويوضح معانيه، ويظهر النقول والتعقيبات بصورة واضحة، وذلك عن طريق تقسيمه إلى فقرات وجمل^(١).

ثانياً - اعتمدت في مقابلة الأصل على المصادر التي اعتمدها المؤلف - رحمه الله - في شرحه، وغيرها من المصادر مما يخدم تصحيح النص أو التثبت من صحته.

وقد قمت بتصحيح هذا الكتاب ما استطعت؛ لكي يبرز على الهيئة الصحيحة خدمة للعلم، واتبعت في التصحيح ما يلي:

أ- إذا وجدت سقطاً، أو تحريفاً، أو تصحيفاً، فإني أقوم بتصحيحه وأجعله بين معقوفتين، وأنبه على ذلك في الحاشية.

ب - وإن وجدت طمساً في المخطوط بينته، وإن لم يتبين لي جعلت مكانه نقاطاً بين معقوفتين في المتن بمقدار الطمس ونبهت على ذلك في الحاشية.

ج - ما أثبت في حاشية المخطوط لاحقاً مصححاً أثبتته في موضعه من المتن دون الإشارة إلى ذلك، وما كان في هامشها من تعليقات وشروح ونحوها أثبتته بإزاء موضعه في الحاشية - مع الرجوع إلى المصادر التي نقل منها المؤلف ما استطعت - .

(١) ينظر: ضبط النص والتعليق عليه ص (٨).

د - أحياناً يشطب الناسخ على بعض الكلمات تعديلاً منه أو بسبب تكرارها أو نحو ذلك فلا أشير إلى ذلك في الحاشية .

و - قد يدرج المؤلف كلاماً من قِبَل نفسه بين النصوص المنقولة فأجعله بين عارضتين ولا أشير إلى ذلك في الحاشية .

ز - ما كُتِب في المخطوطة بدون همز فأني أقوم بإثبات الهمزة .

ك - أوثق النصوص التي نقلها المؤلف ونص على نسبتها من مصادرها، وكذا ما لم ينص على نسبتها وإنما يبدأها بقوله :قال العلماء -رحمهم الله تعالى- و ذلك بالرجوع إلى مظان وجودها في المصادر الأخرى، وأكتفي بذكر اسم الكتاب كاملاً عند وروده في أول موضع ،وعند تكراره اكتفي بذكر الجزء والصفحة دون ذكر اسم المؤلف إلا في حالة تشابه الأسماء فأني اذكره تلافياً للالتباس ،وأرجأت ذكر بيانات الكتاب في الفهارس .

ثالثاً - ضبطت الأحاديث بالشكل معتمدة على المصادر التي اعتنت بالضبط وجعلتها بين قوسين هكذا () ،وأضبط ما يشكل ويلتبس بالحروف في الحاشية .

رابعاً - بيان معاني الألفاظ الغريبة الواردة في النص بالرجوع إلى كتب غريب الحديث واللغة والمعاجم . فإن كان المؤلف قد شرحها اكتفيت ببيان مصادره التي نقل منها ، وقد أزيد عليه عند الحاجة .

خامساً- التعليق على ما يحتاجه النص من تعليق أو تحرير، وتدقيق أو بيان .

سادساً - التعريف بجميع الأعلام الوارد ذكرها في النص عدا الخلفاء الراشدين ، والمكثرين من رواية الحديث كأبي هريرة وعائشة وابن عباس - رضي الله عنهم - ، وأصحاب الكتب الحديثية ، والأئمة الأربعة : (أحمد ، مالك ، الشافعي ، وأبو حنيفة) فأترجم للعالم عند أول موطن وروده في النص ، وأشير إلى مصادر ترجمتهم ، وإذا ترجم المؤلف لبعضهم فإني أكتفي بذكر مراجع الترجمة في الحاشية .

وقد سلكت في ترجمة الأعلام الطريقة التالية :

أ- أذكر كنية المترجم له إن وجدت، ثم أذكر اسمه ونسبه ومولده، ثم أذكر مكانته العلمية ومؤلفاته ، ووفاته .

ب- وإن كان صحابياً فإني أترجم له من كتابي الاستيعاب والإصابة ، وقد أرجع إلى غيرهما للحاجة .

ج- وإن كان المترجم له من رجال الكتب الستة، فإني أذكر بعض شيوخه وتلاميذه عند الحاجة لذلك، ثم أذكر توثيقه أو تضعيفه، ومن روى له من أصحاب الكتب الستة، معتمدة في ترجمته على كتابي تقريب التهذيب وتهذيب التهذيب كلاهما لابن حجر .

واعتمد في التقريب على النسخة التي هي بتحقيق أبي الأشبال ؛لكونها أصح النسخ .

سابعاً - التعريف بالقبائل والفرق الواردة في النص بالرجوع إلى مصادرها، وكذا البلدان عرفت بها واعتمدت في تعريفها على المصادر القديمة والحديثة .

ثامناً - ضبط أسماء وأنساب الأعلام التي تحتاج إلى ضبط بالشكل في المتن وبالحروف في الحاشية .

تاسعاً - التعريف بالمصطلحات العلمية على اختلاف أنواعها -إن وجد .

عاشراً - الإشارة بخط مائل هكذا / إلى انتهاء صفحة الأصل، وأثبت أرقام لوحات المخطوط عند انتهاء الصفحة في يسار الصفحة وجعلتها بين معقوفتين هكذا []، ورمزت لوجه الورقة بالرمز (أ)، ولظهرها بالرمز (ب) .

الحادي عشر - كتبت الآيات القرآنية بالرسم العثماني مع بيان اسم السورة ورقم الآية، وجعلتها بين قوسين مزهرين، وإذا كان هناك سقط في الآية أكملته ولم أنبه على ذلك .

الثاني عشر - ربطت بعض أجزاء الكتاب وعناصره ببعض وذلك ببيان الإحالات التي يشير إليها المؤلف مما يعالج مسألة ما فأذكر في الحاشية رقم الصفحة التي وردت فيها المسألة .

الثالث عشر - ذيلت البحث بفهارس ؛ تسهيلاً للقارئ للاطلاع والبحث .

وهي كما يلي :

- ١ - فهرس الآيات القرآنية .
- ٢ - فهرس الأحاديث النبوية .
- ٣ - فهرس الآثار .
- ٤ - فهرس الأماكن والبلدان والمواقع .
- ٥ - فهرس الفرق والقبائل .
- ٦ - فهرس المسائل العلمية .
- ٧ - فهرس المراجع والمصادر .
- ٨ - فهرس الموضوعات .

هذا وقد قمت بتخريج وتحقيق الأحاديث والآثار والحكم عليها وفق المنهج الآتي :

أولاً- أخرج الحديث من طريق اللفظ الذي ذكره المؤلف والألفاظ المقاربة له ، مع الاجتهاد في البحث عن اللفظ المطابق للفظ الذي أورده المؤلف - ما استطعت - ، ثم أعزو الروايات إلى مصادرها التي أشار إليها مبتدئة باللفظ المطابق .

ثانياً- إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما -أصولاً- أكتفيت بالعزو إليهما لأنه مغني عن التنصيص بالصحة ؛ لجلالة قدرهما وتلقي الأمة كتابيهما بالقبول .

ثالثاً- إن لم يكن في الصحيحين أو أحدهما فإني أخرجه من السنن الأربعة مرتبة حسب الشهرة ثم مسند أحمد فإن كان الحديث فيها ،أو في بعضها خرجته منها وعزوته إليها واكتفيت بذلك ولم أزد على تخريجه من غيرها إلا لفائدة مهمة من بيان علة ونحوها تتعلق بالحكم على الحديث ،فإن أشار المؤلف إلى من أخرج الحديث فإني أكتفي بتوثيقه من الكتب التي خرجته ثم أذكر طرق الحديث الأخرى مكثفية بذكر مدار الإسناد للطرق ، ثم أُبينُ فروق متن الحديث بالاختلاف والزيادة والنقص ، مستخدمة في بيان الفروق مصطلحات الأئمة والباحثين مثل قولهم: بلفظه أو بنحوه أو بمعناه ونحوها ، ثم أذكر أقوال أئمة أهل الحديث من كتبهم -قدر الإمكان- إن كان عليها نقد .

رابعاً - إذا كان الكتاب الذي أخرج الحديث أو الأثر مرتباً على الأبواب ذكرت الكتاب والباب والجزء والصفحة ورقم الحديث ، وإذا لم يكن مرتباً على الأبواب أكتفي برقم الحديث .

خامساً - وإن كان الحديث ضعيفاً سقت بعض المتابعات والشواهد لتقويته .

سادساً وإن كان ضعفه شديداً ولا يتقوى بالمتابعات والشواهد أو كان موضوعاً فإني أذكر ما يغني عنه من الحديث المقبول إن وجدته .

سابعاً – وإن كان في لفظ الحديث اختلاف أو إدماج بين حديثين ونحوه بيّن ذلك .

ثامناً – قد يُورد المؤلف قطعة من حديث دون عزو فأخرجه .

تاسعاً – إذا كانت الرواية لها طريقان مرفوع وموقوف أذكر المصادر التي ورد فيها مرفوعاً ثم من أخرجه موقوفاً، وكذا إذا كان لها طريقان موصول ومرسل مع الترجيح .

القسم الأول

قسم الدراسة

ويحتوي على فصلين :

الفصل الأول : ترجمة المؤلف وعصره .

الفصل الثاني : التعريف بالكتاب .

الفصل الأول

ترجمة المؤلف وعصره

ويشتمل على أحد عشر مبحثاً :

المبحث الأول : عصر المؤلف

المبحث الثاني : اسمه ونسبه ونسبته وكنيته .

المبحث الثالث : مولده .

المبحث الرابع : أسرته .

المبحث الخامس : نشأته ورحلاته في طلب العلم .

المبحث السادس : شيوخه .

المبحث السابع : تلاميذه .

المبحث الثامن : عقيدته ومذهبه الفقهي .

المبحث التاسع : مؤلفاته .

المبحث العاشر : مكانته العلمية وثناء العلماء عليه .

المبحث الحادي عشر : وفاته .

المبحث الأول عصر المؤلف

إن الحقبة الزمنية التي عاشها وأحوالها السياسية والاجتماعية والدينية والعلمية كان لها آثار بارزة في حياة المؤلف، ولذا يتعين إلقاء الضوء على تلك الأحوال باختصار.

أولاً : الحالة السياسية :

عاش الشيخ عبد الله القدومي النَّابُلُسي - رحمه الله تعالى - في الفترة ما بين عام ١٢٤٦ هـ - ١٣٣١ هـ في القرن الرابع عشر الهجري في أواخر العهد العثماني .

ومن أهم سمات هذه العصر :

- ١ - زاد النفوذ الأوروبي سياسياً واقتصادياً في الدولة العثمانية .
- ٢ - وتوغل الوجود العسكري الاستعماري في المنطقة العربية .
- ٣ - وكان لاحتلال مصر من قبل بريطانيا سنة ١٢٩٩ هـ أهمية خاصة بالنسبة إلى تاريخ فلسطين وخصوصاً أن ذلك ترافق مع بداية الهجرة والاستيطان الصهيونيين^(١) .

(١) ينظر: التاريخ الإسلامي لمحمود شاكر (٨ / ٥ ، ٩)، تاريخ العرب الحديث د. محمد حسن العيدروس ص (٢٥٢ - ٢٥٧)، التيار الإسلامي في فلسطين وأثره في حركة الجهاد لمحسن محمد صالح ص (٤١٩ - ٤٢٢)، قراءة نقدية ونظرة تحليلية في تاريخ العرب المعاصر د. صالح حسن المسلوت ص (٥٥٧ - ٥٨١) .

٤ - الثورة العربية التي قام بها الشريف حسين أمير مكة خلال الحرب العالمية الأولى بالاتفاق مع بريطانيا، وهدف بها الانفصال عن الدولة العثمانية، وإقامة دولة عربية مستقلة^(١).

٥ - ظهور الهزيمة النفسية، وأصبح تقليد أوربا والسير على منهجها أمراً محموداً يُسعى إليه ويفتخر به، وبدأ استقدام الضباط للتدريب وإرسال البعثات للإفادة أمراً قائماً، وكان مما ظهر الفكرة القومية^(٢) التي مزقت الدولة ثم قضت عليها نهائياً.

٦ - وزاد الأثر اليهودي سواء كان يهود الدونمة^(٣)، وقد بذلوا جهدهم وأموالهم واستخدموا النصارى للوصول إلى أهدافهم، وقد أراحوا من وقف

(١) ينظر: تاريخ العرب الحديث ص (٢٩٩)، قراءة نقدية وتحليلية في تاريخ العرب المعاصر ص (٢٤ - ٧٤)، مرآة الشام تاريخ دمشق وأهلها لعبد العزيز العظمة ص (١٦).

(٢) نادى بها الاتحاديون، وهذه الفكرة تدعوا إلى إحياء عادات ولغة الأتراك القديمة، وبناء المجتمع والدولة على أساس القومية التركية دون باقي القوميات وخاصة العرب، وكان كل همها تترك العرب وغيرهم على أن يكونوا تابعين ويخضعون للعنصر التركي، بل تغلغلت أيضاً في نفوس الثورة العربية الذين نادوا إلى القومية العربية أيضاً وفصل فكر الأمة عن الدين.

ينظر: التاريخ الإسلامي (٨ / ١٨١)، تاريخ الدولة العثمانية لعلّي حسّون ص (٢٩٤)، تاريخ العرب الحديث ص (٤١٤، ٤١٥).

(٣) والدونمة لدى العثمانيين طائفة من اليهود، ارتحلوا عن أسبانيا إلى تركيا فارين من محاكم التفتيش، وما نزل بهم من أذى وما لاقوه من شدائد ارتحلوا إلى أزمير واستقروا في سلانيك. معجم الدولة العثمانية د. حسين مجيب المصري ص (٥٦).

أمامهم وفي مقدمتهم عبد الحميد الثاني^(١) وفي النهاية قضوا على الخلافة .

وفي حياة الشيخ عبد الله القُدُّومي - رحمه الله تعالى - كانت فلسطين في ظل الخلافة العثمانية ، ولم تسقط بعد في ظل الاحتلال البريطاني ؛ إلا أن الخطوات اليهودية لاستيطان فلسطين في العهد العثماني كانت مستمرة ، وقد مهدت بريطانيا لتمكن اليهود عن طريق التحايل والدعم والالتفاف على القوانين والأنظمة العثمانية التي كانت تمنع حيازة اليهود للأراضي في فلسطين، وزرع العملاء والسماسرة الخونة والموظفين المرتشين من اقتناص أراضي بحجة إنعاش الزراعة وبناء المستشفيات والجامعات خلال الفترة الممتدة من ١٢٦٦ هـ إلى ١٣٦٣ هـ^(٢) .

وقد عاصر الشيخ عبد الله القُدُّومي - رحمه الله تعالى - خمسة سلاطين وهم : عبد المجيد الأول ، وعبد العزيز ، ومراد الخامس ، وعبد الحميد الثاني ، وآخرهم محمد رشاد.

(١) هو : عبد الحميد بن عبد المجيد ، آخر سلاطين الدولة العثمانية الكبار ، ولد عام ١٢٥٩ هـ تولى الحكم بعد عزل السلطان مراد الخامس ، وفي عصره كانت الدولة العثمانية محفوفة بالمخاطرة الجسام العظيمة والثورات اللاهبة في بلاد الروم ، وجابه مصاعب الدولة الكبرى ، وحاول تفادي الحروب مع روسيا ، مات سنة ١٣٣٦ هـ .

ينظر : التاريخ الإسلامي (٨ / ١٨١ - ١٨٢) ، السلطان عبد الحميد الثاني د. محمد حرب ص (١٣٣ - ١٦٢) ، تاريخ الدولة العثمانية لعلّي حسن ص (٢٢٩) ، معجم الدولة العثمانية ص (١٩١ - ١٩٤) .

(٢) ينظر: تاريخ الدولة العثمانية لعلّي حسن ص (٢٩٤) ، التاريخ الإسلامي (٨ / ٩٠) ، التيار الإسلامي في فلسطين ص (٤٢٠ - ٤٢٢) .

ولقد مرت على الدولة العثمانية خلال عصر كل سلطان من هؤلاء السلاطين أخطار عظيمة وضعف عام ومشاكل متنوعة ومتفرقة، فعاصر الانحطاط والتراجع الذي آلت إليه الدولة العثمانية بعد النهضة التي نمت في الدول الأوروبية، وبعد اتفاق الدول النصرانية كلها مع خلافها بعضها مع بعض على الدولة العثمانية والتفاهم على حربها وتقسيمها تحركها في ذلك الروح الصليبية^(١)، وقد كانت للشيخ خُطَب ومواقف تحذر من نوايا الصهيونيين في تمكين اليهود على أرض فلسطين^(٢). وكان من العلماء البارزين في الحقل الوطني^(٣).

هذه هي أهم ملامح الحياة السياسية في الفترة التي عاشها الشيخ عبد الله القدومي.

(١) ينظر: الدولة العثمانية لعلّي حسن ص (١٦٢)، التاريخ الإسلامي (٨ / ١٤٧ - ١٤٨).

(٢) مراسلة عبر الإنترنت بواسطة عيسى صوفان القدومي بتاريخ ٢١ / ٦ / ١٤٣٠ هـ.

(٣) ينظر: التيار الإسلامي في فلسطين ص (١٢٠).

الحالة الاجتماعية والدينية :

كان للحالة السياسية المضطربة التي كانت تعيشها فلسطين أثر ظاهر على الوضع الاجتماعي والديني، ومن مظاهر ذلك :

١ - كَثُرَت البدع والضلالات ، والطرق الصوفية ، وانتشر بناء المساجد والقباب على القبور وكثر الاستغاثة بأصحاب الأضرحة والتقرب عندها والذبح لها ^(١).

٢ - إضافة إلى التعصب المذهبي وظاهرة التقليد المقيت مما ساعد على انتشار الفرقة واتساع رقعة الخلاف بين أفراد الأمة فضعف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ^(٢)، وابتعد عن اتباع الأحاديث والأثر الصحيح ، لذا كان الشيخ عبد الله القدومي - رحمه الله - دائماً في كتبه وخُطبه ودُروسه يُذكر سامعيه في فضل أهل العلم وأهله العاملين ، وفضل علماء الحديث ودعاؤه لهم ، ووصايا نبينا محمد ﷺ لطلبة العلم ^(٣) وكان كثير التحذير من رواية أحاديث لا يعرف راويها ^(٤).

(١) ينظر : التيار الإسلامي في فلسطين ص (٢٣٧ - ٢٤٠) .

(٢) ينظر : مرآة الشام ص (١٨٣) .

(٣) وكان ذلك ظاهر في مقدمة كتابه هداية الراغب والمنهج الأحمد فقد استشهد بجملة من الأحاديث في فضل العلم والعلماء .

ينظر : النص المحقق ص (١١٢ - ١٢٦) ، المنهج الأحمد ص (٢٥ - ٣٢) .

(٤) يشهد لذلك ما ذكره في كتابه الرحلة الروجانية ص (٢٦ - ٢٧) من حكايته مع الرجل وابنه حين حضرا من صيدا إلى نابلس وأخذوا يرويان أحاديث موضوعية وينشرنها بين الناس وقد

٣ - ومن المظاهر أيضاً أنه اجترأ على حدود الله، وضعفت كذلك القيم الأخلاقية في المجتمع، بل واعتبرت عادات وتقاليد موروثة يمكن الخروج عليها أو استبدالها ومن تلك الأمور نزع الحجاب، وخروج المرأة، ومحاكاة الغرب في عاداتهم، وغير ذلك مما كان شائعاً^(١).

٤ - انتشرت في فلسطين وخصوصاً في العهد العثماني طرق التصوف المختلفة مثل الرفاعية والقادرية^(٢) وغيرهما، وفي نابلس وحدها كان لهذه

نصحهما بترك روايتها قائلاً: "إني أخشى عليكما أن تدخلوا في الوعيد الشديد والأمر الأكيد وتلي عليهما ما صح عن النبي ﷺ وهو قوله ﷺ: (إياكم وكثرة الحديث عني فمن قال علي فليقل حقاً أو صدقاً ومن تقول علي ما لم أقل فليتبوء مقعده من النار) " أخرجه ابن ماجه في سننه ، كتاب السنة ، باب التغليظ في تعمد الكذب على رسول الله ﷺ (١ / ٣٧) (٣٥) عن قتادة مرفوعاً .

وفي إسناده محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن .

قال البوصيري : « هذا إسناده ضعيف لتدليس ابن إسحاق » .

وقد صرح بالسماع عند أحمد في مسنده (٣٧ / ٢٢٦) (٢٢٥٣٨) ، وصححه السيوطي (١ / ٢٥٤) ، وحسنه الألباني في تعليقه على سنن ابن ماجه ص (١٩) ، وعليه فيكون الحديث حسن لغيره والله تعالى أعلم بالصواب .

(١) ينظر: التيار الإسلامي في فلسطين ص (٥٩) .

(٢) وهما من فرق الصوفية فالأولى تنسب إلى أحمد الرفاعي من بني رفاعة أحد قبائل العرب وهذه الفرقة تتفق مع الشيعة في عدة أمور ومنها : اعتقادهم في الأئمة الاثني عشر ، وأن الإمام أحمد الرفاعي هو الإمام الثالث عشر بالإضافة إلى مشاركتهم الحزن يوم عاشوراء وغير ذلك ، أما الثانية فتنسب إلى عبد القادر الجيلاني المدفون في بغداد وبدعتهم قائمة على التبرك حيث كان

الفرق حوالي عشرين زاوية وكان لأغلاطها أثرها السيئ في إضعاف الفهم السليم للكتاب والسنة وانتشار بعض البدع والشركيات كالاستغاثة بأصحاب القبور والشجر وربط الشرائط وتقديم النذور والقرايين للمقامات^(١).

المذاهب الفقهية الأربعة :

كانت نابلس في ذلك العصر قد انتشر فيها المذهب الحنبلي ؛ لكونها من بلاد الحنابلة التي سارت على مذهب الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله تعالى - ، وغالب علمائها هم من علماء الحنابلة بل منهم من المجتهدين في المذهب ، وسارت بفتواهم الركبان أمثال الإمام السفاريني^(٢) والإمام مرعى

كثير من الجموع تزور قبره كل عام للتبرك به وقد نسب إليه أتباعه كثيراً من الكرامات وقد ساهمت طريقته في إقامة مراكز إسلامية قامت بدور كبير في نشر الإسلام في إفريقيا ووقفت حاجزاً كبيراً في وجه المد الأوروبي . ينظر : الموسوعة الميسرة في الأديان والأحزاب (١ ، ٢٦٩ - ٢٧٠) .

(١) التيار الإسلامي في فلسطين ص (٣٦) .

(٢) هو : الشيخ محمد بن أحمد بن سالم السفاريني ، ولد بقرية سفارين من قرى نابلس سنة ١١١٤ هـ ، طلب العلم على يد علماء أجلاء فأخذ عنهم : الفقه والتفسير والحديث ، وتعلم على يديه طلبة نجباء تعلموا منه العلم ، كانت له من الخصال الحميدة ، وله شرح ثلاثيات مسند الإمام أحمد ، وكشف اللثام في شرح عمدة الأحكام وغيرها ، توفي بنابلس سنة ١١٨٨ هـ . ينظر : مختصر طبقات الحنابلة ص (١٤٠ - ١٤٣) .

الكرمي^(١) والإمام عبد الله صُوفَان القُدُومِي - والذي كتابه بين يديك - ، وغيرهم من العلماء^(٢) .

أما فلسطين بأكملها فقد حوت مذاهب أهل السنة الأربعة : الحنفي - الشافعي - المالكي - الحنبلي وكان أقواها أيام حكم الأيوبيين والمماليك هو المذهب الشافعي .

وقد انتشر في منطقة جبل نابلس في ذلك الوقت المذهب الحنبلي، ولما دخل العثمانيون البلاد أصبح المذهب الحنفي هو المذهب الرسمي وضعف المذهب المالكي ثم الحنبلي وبقي الشافعي والحنفي يتنافسان^(٣) .

يقول إحسان نمر في تاريخ جبل نابلس والبلقاء^(٤) : أنه نتيجة لانتشار المذهب الحنبلي في جبل نابلس، وظهر علماء كبار واهتمامهم بإيضاح مسائل العقيدة على طريقة فهم السلف الصالح ، فلقد غلبت العقيدة السلفية عليه

(١) هو : الشيخ مرعي بن يوسف بن أبي بكر الكرمي ، الفقيه الحنبلي ، له مصنفات كثيرة ومنها : أقاويل الثقات في تأويل الأسماء والصفات ، وشفاء الصدور في زيارة المشاهد والقبور ، وكانت وفاة الشيخ مرعي بمصر سنة ١٠٣٣ هـ

ينظر : كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون لمصطفى الحنفي (٢ / ١٩٤٨) ، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين لإسماعيل باشا (٦ / ٤٢٦ - ٤٢٧) .

(٢) مجلة بيت المقدس ص (٧٨) .

(٣) التيار الإسلامي في فلسطين ص (٣٣) .

(٤) تاريخ جبل نابلس والبلقاء ص (٤٧ ، ٨٤) .

قبل أن تظهر دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - في نجد بأجيال،
ومما اعتمده أتباع محمد بن عبد الوهاب كتاباً عن العقيدة اسمه "عقيدة أهل
السنة" ألفه الشيخ محمد السفاريني النابلسي عندما طلب منه أتباع الشيخ
محمد بن عبد الوهاب أن ينظم لهم أمهات مسائل أهل الأثر في سلك سهل
لطيف معتبر، ولما سيطرت الدعوة الوهابية على الحجاز أرسلت الدولة
العثمانية وفداً لمناظرتهم مكوناً من عالمن من علماء نابلس هما الشيخ محمد
هاشم الجعفري والشيخ إسماعيل القدومي.

وبشكل عام فإن الشعب الفلسطيني حافظ على ارتباطه بالإسلام طوال
عهود التاريخ وحتى أواخر أيام الدولة العثمانية ظل هذا الارتباط قوياً
مستمراً.

وقد حرصت المرأة في فلسطين على الاحتشام ولم تتغير صورة التزام المرأة
بهذا الزي إلا أثناء الانتداب البريطاني إذ كانت النساء المتعلّمات يرتدين الزي
الأوروبي، وترك قسم منهن الحجاب وفرن سافرات، وبعضهن استبدله
بغطاء للرأس فقط^(١).

هذه هي ملامح الحالة الاجتماعية والدينية في حياة الشيخ عبد الله
القدومي - رحمه الله تعالى - وكما سبق قريباً أنه كان له دور بارزاً إزاء تلك
الأحداث التي انتابت عصره .

(١) التيار الإسلامي في فلسطين ص (٣٣- ٣٦) .

الحالة العلمية :

لا شك أن دراسة الحياة العلمية ذات أثر باز في حياة المؤلف ، والحديث في هذا المبحث عن الحياة العلمية التي عاصرها المؤلف :

أولاً : الحالة العلمية في كفر قُدُوم

كانت كفر قُدُوم أحد قرى مدينة نابلس عهداً طويلاً ، ارتبط أهلها وعلمائها بها أشد ارتباط ، ففيها تعلموا وعلموا ومنها ارتحلوا ، وإليها وإلى قريتهم عادوا ودفنوا ؛ فكانت نابلس ولعقود طويلة شريان الحياة في جميع تعاملاتهم التجارية والقانونية .

واشتهرت هذه القرية بعلمائها الذين نشروا العلم وتعلموا على أيديهم طلبة علم أكملوا مسيرة مشايخهم وكانوا أعلاماً في المذهب الحنبلي في نابلس والشام وأرض الحجاز .

ومن أشهرهم الشيخ عيسى القُدُومي^(١) والشيخ عبيد القُدُومي^(٢)

(١) هو : عيسى بن سلامة بن عبيد القُدُومي ، ولد في نابلس ، أحد علماء القرن الثاني عشر الهجري المعاصر لخاتمة المحققين الشيخ محمد السفاريني ، وقد أجازته وأثنى عليه ثناء جميلاً ، تلقى العلم بدمشق فاشتغل بتحصيل العلوم الشرعية ، وحقق كثيراً من العلوم الأدبية .

ينظر : بلادنا فلسطين (٢ / ٣٧٧) ، مقدمة الرحلة الحجازية ص (١) .

(٢) هو : عبيد بن عبيد الله القُدُومي ، ولد في قرية كفر قُدُوم سنة ١٢١٢ هـ ونشأ بها ، ثم رحل إلى دمشق للأخذ عن علمائها ، كان فقيهاً محدثاً تاريخياً شاعراً صالحاً تقياً ، توفي سنة ١٢٩٨ هـ بقرية كفر قُدُوم .

ينظر : بلادنا فلسطين (٢ / ٣٧٧) ، مختصر طبقات الحنابلة ص (١٩٧) .

والشيخ عبد الله القُدومي، والشيخ موسى القُدومي^(١) وغيرهم^(٢).

وكان من مظاهر عنايتهم بالعلم بأن ألفوا العديد من المؤلفات منها ما يزال مخطوطاً، وبعضها الآخر طُبِع ونُشر ككتابي الرحلة الحجازية والرياض الأنسية، وكتاب المنهج الأحمد في درء المثالب التي تنتمي لمذهب الإمام أحمد كلاهما للشيخ عبد الله القُدومي، وكتاب الأجوبة الجليّة في الأحكام الحنبلية للشيخ موسى القُدومي.

ومن صور إزدهار العلم والتعليم في كُفْر قُدوم أن التعليم كان في المساجد حيث كانت تقام حلقات لتدريس العلوم الشرعية^(٣)، ثم أنشأت المدارس الأهلية عام ١٣٦٣ هـ لتعليم مبادئ القراءة والكتابة وتلاوة القرآن الكريم والإملاء.

وبعد النكبة تأسست فيها مدرستان مدرسة إعدادية للبنين والأخرى ابتدائية للبنات^(٤).

ثانياً: الحالة العلمية في نابلس

عُرِفَتْ نابلس بكثرة علمائها وانتشار المكتبات، ووجود المدارس العلمية

(١) هو: موسى بن عيسى بن عبد الله صوفان القُدومي، ولد في نابلس سنة ١٢٦٥ هـ، ورحل في طلب العلم إلى دمشق فأخذ عن علماء علوم في فنون شتى، دَرَسَ وأفاد وأجاد فانتفع منه كثير من الطلبة، توفي سنة ١٣٣٢ هـ.

ينظر: مختصر طبقات الحنابلة ص (٢١٥ - ٢١٦)، معجم مصنفات الحنابلة (٦ / ٢٣٦).

(٢) ينظر: بلادنا فلسطين (٢ / ٣٧٧).

(٣) أعلام فلسطين في أواخر العهد العثماني ص (٢٤٢)، مقدمة الرحلة الحجازية ص (٣).

(٤) ينظر: بلادنا فلسطين (٢ / ٣٤١، ٣٨٠).

الوافرة فيها ، وصفها المؤرخ عبد الله مخلص بقوله : وكانت نابلس بلد العلم في فلسطين ؛ لوفرة علمائها وكثرة مدارسها العلمية وشبانها هذا الأمر الذي جعلها تتألق في سماء فلسطين ، محتلة المنصب الثاني بكونها ثاني أكبر مدن العلم في فلسطين بعد مدينة القدس ، وتنوعت حضارة نابلس العلمية بتنوع المعارف وعلومها من جهة ، وتنوع مراكز العلم التي ينبثق منها العلم والمعرفة وغيرها من أنواع الفنون من جهة أخرى ^(١) .

وينسب إلى البلاد النابلسية كثير من العلماء والفقهاء والمحدثين والأدباء والشعراء والإداريين وغيرهم ، بل إن كل قرية من قرأها سواء كانت صغيرة أم كبيرة قد أنجبت عالماً أو علماء ينسبون إليها ^(٢) .

وكان من مظاهر عناية العلماء بالعلم في نابلس في تلك الفترة أنهم اهتموا بالدراسة والتدريس فكان التعليم في بعض مساجدها ، وكذا في البيوت فهناك من بيوت العلم ذوات العدد من أشهرها آل جوهرى ، وآل صوفان ، وآل الكرمي ، وآل السفاريني ، وغيرها من البيوت التي كانت مدارس لوحدها تبث العلم وتنشره في أنحاء المعمورة .

وكما كانت هذه البيوت حافلة بالعلماء وطلاب العلم يولون شطرها ويممون جهتها؛ لينهلوا من علومها ويكرعون من معارفها فقد كانت كذلك

(١) مجلة بيت المقدس ص (٧٦، ٧٧) .

(٢) بلادنا فلسطين (٢ / ٦٣) .

حافلة بخزائن للمخطوطات والكتب والمؤلفات التي يعزّ وجودها في بلد آخر ومنها مكتبة بلدية نابلس وهي من المكتبات الحديثة، والتي تأسست عام ١٣٧٩ هـ في نابلس، ولقد حوت ١٥ مخطوطة وخمسة مجاميع وخمس مصورات بالإضافة إلى مئات السجلات والوثائق التاريخية^(١).

ولقد كانت هذه الخزائن من الشهرة والمكانة بمكان، بل ذاع صيتها في الأقطار، وعرفت نفائسها في الأمصار الأمر الذي جعل كبار العلماء والأدباء يرسلون أربابها يستفيدون من نفائسها ويستتجون نوادرها^(٢).

وكان من أشهر هذه الخزائن التي عُرفت في نابلس: خزانة آل الجوهري وخزانة آل صوفان وخزانة آل الصمادي وخزانة مفتي نابلس وخزانة القمحوي وخزائن تفاحة وخزائن التميمي، والمقام لا يكفي لبسط الكلام عن هذه الخزائن لذا سأتناول الحديث عن خزانتي وهما:

الخزانة الأولى: خزانة آل الجوهري فيها كتب قديمة العهد، تعد من أهم الخزائن الخاصة في تلك المدينة، وفيها مخطوطات نفيسة وبلغ عدد مخطوطاتها ٥٢ مخطوطة صورت جميعها على ميكرو فيلم في نسختين واحدة في مركز الوثائق والمخطوطات بجامعة النجاح الوطنية بنابلس، والأخرى بمركز الوثائق والمخطوطات بالجامعة الأردنية في عمان، ولقد أعد مركز الوثائق

(١) مجلة بيت المقدس ص (٨٧).

(٢) المصدر السابق ص (٧٧).

والمخطوطات بجامعة النجاح الوطنية في سنة ١٤٠١ هـ فهرساً لمخطوطات المكتبة الجوهريّة^(١).

الخزانة الثانية خزانة آل صُوفان :

وفيها كتب لآل صُوفان لا يقل عدد مخطوطاتها عن مخطوطات مكتبة آل الجوهري، ولكنها تأثرت بعد النكبة المشهورة لفلسطين إما بالنهب والسرقة أو التدمير فقل عدد مخطوطاتها لهذا السبب، وهي كما يقول الأستاذ خضر سلامة -مدير مخطوطات المسجد الأقصى-: وهي مكتبة خاصة بآل صُوفان، وليست خاصة للباحثين، والمعلومات المتوفرة حالياً تشير إلى أنها نقلت إلى الأردن في عام ١٤١٠ هـ ومكانها الحالي غير معلوم، وهي مجموعة صغيرة بها أربعة مخطوطات عربية، ويبدو أنه لا توجد مصغرات فيلمية لمخطوطات هذه المكتبة كما لا يوجد لها فهرس^(٢).

ثالثاً : الحالة العلمية في دمشق

أما دمشق التي ارتحل إليها الشيخ عبد الله القدومي -رحمه الله- فلم تكن بمنأى عن أختها نابلس فقد حظيت بعناية من جهة العلم والتعليم، ولا غرو في ذلك فهي محط رحال الفضلاء ومحجّة العلماء وطلاب العلم منذ عصر الصحابة -رضوان الله عليهم- حتى يوم الناس هذا^(٣).

(١) ينظر : مجلة بيت المقدس ص (٧٧- ٨٠) .

(٢) ينظر : المصدر السابق ص (٨٠- ٨١) .

(٣) مجلة التراث العربي ص (٢٧٢) .

ومن مظاهر هذه العناية أنهم اهتموا بالدراسة والتدريس، وكانت لهم عناية بتدريس الحديث وعلومه فما من عالم ولا مشغل بالحديث وعلومه إلا كان له الدروس المتعددة في كتاب أو أكثر من كتب الحديث إما رواية فقط أو رواية ودراية أو في مصطلح الحديث .

وقد كان لبعض هذه الدروس عقب وتميز خاص، حتى كان يحضرها العام والخاص أهمها الدروس التي كان يقرر فيها صحيح البخاري^(١) .

وكانت هذه الدروس تقام في المساجد ومن أهمها الجامع الأموي^(٢)، ولم يكن هو المدرسة الوحيدة في دمشق بل كان هناك مجالس للعلم ماثورة في أماكن مختلفة^(٣) .

أما بالنسبة للتأليف في هذا العصر لم تكن سوق التأليف فيه مزدهرة بين علماء دمشق وذلك لأن معظم العلماء توجهوا إلى مضمار التعليم والتوجيه بغية تعميم الثقافة الإسلامية في مواجهة مدارس التنصير التي بدأت تشق طريقها إلى العالم الإسلامي وبوجه خاص بلاد الشام.

(١) ينظر: مجلة التراث العربي ص (٢٧٢، ٢٧٩) .

(٢) الجامع الأموي : أعظم مساجد الشام، امتاز بكون بقعته لم تُستعمل لغير العبادة في زمن من الأزمان ولم ينشأ عليها سوى المعابد قط، ولما شيده الآراميون استعمال لغير العبادة، وعقيب الفتح الإسلامي حول إلى مسجد جدد بناءه الخليفة الوليد بن عبد الملك، وتعرض المسجد لحريق عدة مرات وكان آخرها عام ١٣١٣ هـ.

ينظر : الدارس في تاريخ المدارس للنعمي (٢ / ٢٨٥) ، مرآة الشام ص (٧١ - ٧٣) .

(٣) ينظر: مقدمة تاريخ علماء دمشق في القرن الرابع عشر الهجري لمحمد مطيع الحافظ ص (١٥، ١٦) .

ولقد كانت مظاهر عناية العلماء بالتأليف في هذا العصر منحصرة في ثلاثة أقسام :

أ - الأثبات والمشیخات

وظهرت عنايتهم في هذا القسم بأن صنفوا مؤلفات جمعوا فيها أسانيد شیوخهم ؛حفاظاً على الإسناد .والمؤلفات في هذا القسم كثير ومنها : ثبت الشيخ بكري العطّارت ١٣٢٠ هـ ، وغيره من المؤلفات في هذا القسم .

ب - مؤلفات في الحديث رواية ودراية

فقد ظهرت عناية العلماء -رحمهم الله- في هذا العصر بالتأليف في هذا القسم ،ومن تلك الكتب التي ألفت كتاب هداية الراغب للشيخ عبد الله القدّومي -رحمه الله- والذي هو بين يديك ، وغيره من المؤلفات التي ألفت في هذا القسم .

ج - مصطلح الحديث وفنونه

ويتضمن هذا القسم الكتب التي تناولت علوم الحديث، وكذلك الدراسات الحديثية المعاصرة التي تتضمن مناقشة الشبهات المثارة في هذا المضمار ومن هذه المؤلفات قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث للشيخ جمال الدين القاسمي ت ١٣٣٢ هـ ، وغيره من المؤلفات في هذا القسم ^(١).

(١) ينظر : مجلة التراث العربي ص (٢٨١ - ٢٨٩) .

وكانت الثقافة التي وجه إليها العلماء طلابهم تتبع كتباً معينة في الفقه والحديث والنحو والصرف والأصول والتفسير وسائر العلوم^(١)، وكانت ذات طابع خاص فهي جديدة تقصد لب العلم، وتبتغي الفائدة السريعة المباشرة البعيدة عن العبارات الغامضة والحشو المطول والخواشي المتعبة^(٢).

هذه هي أهم ملامح الحالة العلمية في عصر الشيخ عبد الله القدومي وظهر أثره البارز فيها بأن دَرَسَ، وألَّفَ كتباً ومن أهمها كتاب هداية الراغب وكفاية الطالب، وغيره من الكتب التي ألَّفَهَا - رحمه الله تعالى - .

(١) ينظر: تاريخ علماء دمشق في القرن الرابع عشر الهجري (١ / ١٩)، مجلة التراث العربي ص (٢٨١) .

(٢) ينظر تاريخ دمشق في القرن الرابع عشر الهجري (١ / ٢٠) .

المبحث الثاني

اسمه ونسبه ونسبته وكنيته

اسْمُهُ وَنَسَبُهُ^(١): أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٢)، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ صُوفَانَ بْنِ عِيسَى الْقَدْؤُمِيِّ، النَّابُلُسِيِّ، الْحَنْبَلِيِّ^(٣)، واشتهر بنسبته إلى جده صُوفَانَ^(٤).

(١) السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة لمحمد بن عبد الله بن حميد (٢ / ٨٠٩)، النعت الأكمل لأصحاب أحمد بن حنبل للغزي ص (٤٠٠)، تسهيل السابلة لمريد معرفة الحنابلة لصالح آل عثيمين (٣ / ١٧٥٦)، علماء الحنابلة لبكر أبو زيد ص (٤٤٩)، معجم مصنفات الحنابلة الدكتور عبد الله الطريقي (٦ / ٢٢٦).

بلادنا فلسطين لمصطفى مراد الدبّاغ (٢ / ٣٧٦)، مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع لصفي الدين عبد المؤمن البغدادي (٣ / ١٠٦٩)، معجم بلدان فلسطين. ص (٦٢٦).
(٢) المنهج الأحمد في درأ المثالب التي تنتمي لمذهب الإمام أحمد لعبد الله القَدْؤُمِيِّ [٧٥ / أ].
(٣) فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشیخات والمسلسلات لعبد الحی الكتانی (٢ / ١٣٩).

(٤) ينظر: بلادنا فلسطين (٢ / ٣٧٨)، مجلة بيت المقدس للدراسات التوثيقية ص (٧٧).

المبحث الثالث

مولده

مَوْلِدُهُ: اتفق المورخون الذين ترجموا له على أنه وُلِدَ في قرية كَفَر قَدُوم^(١) من أعمال نابلس^(٢)، ولكن اختلفوا في سنة ولادته على قولين:

(١) الأعلام للزركلي (٤ / ١١١)، النعت الأكمل ص (٤٠٠)، تسهيل السابلة (٣ / ١٧٥٦)، فهرس الفهارس (٢ / ١٣٩)، معجم مصنفات الحنابلة (٦ / ٢٢٦).

كَفَر قَدُوم : قرية في فلسطين تقع اليوم غربي نابلس على بُعد خمسة عشر كيلاً، وهو من العشائر التي استوطنت كَفَر قَدُوم .

وأما بالنسبة لعناها : كَفَر : لفظه من اللغة السامية القديمة وهي القرية بالسريانية . بلادنا فلسطين (٢ / ٣٧٦).

قَدُوم بالفتح وتشديد الدال ولعله تحريف لكلمة قَدَاما السريانية بمعنى السباق والمتقدم فيكون المعنى القرية السبّاقة أو القرية المتقدمة، وقَدُوم : بالفتح وتخفيف الدال وواو ساكنة وميم الآلة التي اختتن بها إبراهيم - عليه السلام - استناداً على رواية اتفق عليها الشيخان والتي لها أصل قديم عند المؤرخين والمحدثين فنسبت القرية إلى هذه الآلة، وفيه بُعد؛ لأنه لم يثبت أن تحديد مكان اختتان إبراهيم - عليه السلام - بهذه القرية، والراجح عند الجمهور أن القَدُوم هي الآلة المعروفة - والله تعالى أعلم - .

ينظر : الأجوبة الجلية في الأحكام الحنبلية لموسى القُدومي ص (١٠)، بلادنا فلسطين (٢ / ٧٤، ٧٣، ٣٤٢، ٣٦٧، ٣٧٧، ٦٧٣)، قاموس العشائر في الأردن وفلسطين لرؤكس بن زائد العزيري ص (٤٧٨)، مرصد الاطلاع (٣ / ١٠٦٩)، معجم أسماء المدن والقرى الفلسطينية وتفسير معانيها ومدلولاتها السياسية والحضارية لمحمد حسن شرّاب ص (٢٠١)، معجم بلدان فلسطين ص (٢٦٢) .

(٢) نَابِلُس : بضم الباء الموحدة واللام والسين مهملة، وهي مدينة مشهورة بأرض فلسطين بين جبلين مستطيلة لا عرض لها كثيرة المياه لأنها لصيقة في جبل أرضها حجر بينها وبين بيت المقدس عشرة فراسخ .

معجم البلدان لياقوت الحموي (٥ / ٢٤٨)، اللباب في تهذيب الأنساب لمحمد الشيباني (٣ / ٢٨٦) .

القول الأول : إنه وُلِدَ سنة ١٢٤٦ هـ ^(١).

والقول الثاني : إنه وُلِدَ سنة ١٢٤٧ هـ ^(٢) ولعل الأول هو الصَّواب -والله أعلم-؛ لكونه قول أكثر المتقدمين ومؤيِّدٌ لقول ابنه يوسف ^(٣) وهو من أقرب الناس إليه وأدراهم بحاله، وإليك نص كلامه: "ثم إن والدنا المنوه بذكره وُلِدَ بقرية كَفَرٍ قَدُومٍ من أعمال نابلس سنة ست وأربعين بعد المائتين والألف من الهجرة الشريفة" ^(٤).

والفرق بينهما يسير ولعل ولادته آخر سنة ٤٦ هـ قبيل سنة ٤٧ هـ والله تعالى أعلم .

(١) ينظر إلى قول أصحاب هذا الرأي : مقدمة الرحلة الحجازية لعبد الله القدومي ص (١) ، النعت الأكمل ص (٤٠٠) ، السحب الوابلة (٣/ ١٧٥٦) ، مختصر طبقات الحنابلة ص (٢١٣) .

(٢) ينظر إلى قول أصحاب هذا الرأي : فهرس الفهارس (٢/ ٩٣٩) ، مجلة التراث العربي ص (٢٧٣) ، معجم المعاجم والمشيخات والفهارس والبرامج والأثبتات ليوسف المرعشلي (٢/ ٣٥٠) .

(٣) هو : الشيخ يوسف عبد الله صُوفَان القدومي ، كان شاعراً أديباً عالماً بالمذهب الحنبلي ، وله من الصفات الحميدة ، سطر في كتاب الرحلة الحجازية نبذة يسيرة في ترجمة مؤلفها وهو والده الشيخ عبد الله صُوفَان القدومي ، ونظم شعراً في فارس الغزوني الذي أعدته قوات الاحتلال البريطاني في عكا شتقاً لمقاومته الاحتلال البريطاني والهجرة اليهودية لأرض فلسطين . افدته من عيسى محمد صُوفَان القدومي ، رئيس تحرير مجلة بيت المقدس وغيره من المناصب ، حصل على بكالوريوس تربية وماجستير دراسات إسلامية ، وله كتب مطبوعة وأبحاث في مجالات ودوريات خارجية ومن مؤلفاته : مصطلحات يهودية احذروها وواجبنا نحو الأقصى وغيرها . مجلة بيت المقدس ص (٢) .

(٤) ينظر : مقدمة الرحلة الحجازية ص (١) .

المبحث الرابع أسرته

لم أقف في المراجع التي ترجمت له على ذكر لأسرته سوى ما أفادني به عيسى صوفان القدومي^(١) مراسلة بتاريخ ٢٣ / ٢ / ١٤٣٠ هـ حيث قال : "وأعقب المترجم ولديه العالمين الفاضلين : الشيخ محمود المولود سنة ١٢٨٧ هـ ، والشيخ يوسف المولود سنة ١٢٩٠ هـ"^(٢) ، وتزوج في المدينة ولكن لم يعقب منها أحداً^(٣) .

(١) وتقدمت ترجمته ص (٤١) .

(٢) افدته من عيسى صوفان القدومي .

(٣) افدته من عيسى صوفان القدومي .

المبحث الخامس

نشأته ورحلاته في طلب العلم

نشأته : نشأ بقرية كَفَرٍ قَدُّومَ، وشب على الطاعة والرغبة في العلم ، وحفظ القرآن، وجالس أهل الصلاح والأدب ^(١)، ولما تم له ١٦ عاماً تآقت نفسه الأبية ونهضت همته العلية لاجتناء ثمار العلوم والتبحر لأخذ فوائدها ^(٢) فرحل إلى دمشق؛ لأخذ العلم عن فضلائها ^(٣)، ومكث فيها ٦ سنوات من عام ١٢٦٣ - ١٢٦٩ هـ ^(٤).

ولما جنى زهر تلك المنازل وحسا صفوها تيك المناهل عاد إلى وطنه - كَفَرٍ قَدُّومَ -، وأقام فيها ١٨ سنة من عام ١٢٦٩ - ١٢٨٧ هـ، وتولى التدريس في حلقة الجامع الكبير وقد انتسب إليها نحو ٥٠٠ طالب من جبل نابلس وما حوله ^(٥).

ولم يزل مشغلاً بالإفادة والاستفادة والبحث في مسائل العلوم مع التفهم

(١) فهرس الفهارس (٢ / ١٣٩)، معجم مصنفات الحنابلة (٦ / ٢٢٦).

(٢) مقدمة الرحلة الحجازية ص (٢) .

(٣) النعت الأكمل ص (٤٠٠) تسهيل السابلة (٣ / ١٧٥٧)، مختصر طبقات الحنابلة

ص (٢١٣)، معجم مصنفات الحنابلة (٦ / ٢٢٦)، مقدمة الرحلة الحجازية ص (٢) .

(٤) افدته مراسلة عبر الإنترنت بتاريخ ٢٣ / ٢ / ١٤٣٠ هـ بواسطة عيسى محمد بن صوفان القدومي .

(٥) أعلام فلسطين في أواخر العهد العثماني لعادل منّاع ص (٢٤٢)، مقدمة الرحلة الحجازية ص (٣) .

والزيادة إلى أن آن أوان مفارقتة لذلك الوطن؛ لما فيه من المشاغبة فرحل إلى مدينة نابلس سنة ١٢٨٧ هـ، فسكن في مدرسة الجامع الصلاحي الكبير، وبذل الهمة في الإفادة والتعليم، حتى كثر عنده الراغبون وانتفع بمدرسته المشتغلون^(١)، وشاركه في التدريس والإفادة ابن عمه موسى القدومي^(٢).

ولعلمها استمر في التدريس والتعليم والإفادة قرابة ٣٠ سنة مدة بقاءهما في نابلس من عام ١٢٨٧ - ١٣١٧ هـ^(٣).

ولما دخلت سنة ١٣١٧ هـ توجه لزيارة القدس الشريف، ثم لزيارة إبراهيم الخليل -عليه السلام- وحينها اشتاقت نفسه لزيارة المدينة المنورة ففي سنة ١٣١٨ هـ سافر إلى بلد الله الحرام؛ لتأدية فريضة الحج وكان عمره ٧٠ سنة، ثم توجه نحو المدينة المنورة فأقام فيها ثلاثة عشر سنة^(٤)، وخالط جماعة من العلماء من المهاجرين والزائرين للحرمين الشريفين، واجتمع عليه أيضاً كثير من علماء عصره، وجرى بينه وبينهم المباحث في المسائل العلمية والمذاكرات الأدبية، وكان -رحمه الله تعالى- يعطي دروساً في المسجد النبوي

(١) مختصر طبقات الحنابلة ص (٢١٤).

(٢) تقدمت ترجمته ص (٣٢).

(٣) ينظر: الأجوبة الجليلة في الأحكام الحنبلية ص (١٣).

(٤) افدته من عيسى صُوفَان القُدُومي . وينظر مقدمة الرحلة الحجازية ص (٣).

في المذهب الحنبلي والحديث النبوي، وكان يحضر دروسه علماء المدينة وأشرفها وغيرهم من علماء الأقطار البعيدة والذين هاجروا من بلادهم وطلبوا منه الإجازة فأجازهم في علوم متنوعة وفنون مختلفة^(١).

وكان في موسم الحج في كل سنة يحج ويؤدي المناسك، وكان قد حج ست حجّات، وفي خلال مكثه في المدينة المنورة كان يزور نابلس كل سنة ويقوم فيها ثلاثة أو أربعة أشهر؛ فيصل رحمه، ويزور أقاربه، ويشاهد عياله، ثم يرجع إلى طيبة المدينة، ولم يزل يتردد بين المدينة ووطنه إلى أن توفاه الله بنابلس سنة ١٣٣١ هـ^(٢).

(١) ينظر: مقدمة الرحلة الحجازية ص (٣) .

(٢) تسهيل السابلة (٣/ ١٧٥٧)، فهرس الفهارس (٢/ ١٣٩)، مختصر طبقات الحنابلة ص (٢١٤)، معجم مصنفات الحنابلة (٦/ ٢٢٦)، مقدمة الرحلة الحجازية ص (٢- ٣) .

المبحث السادس^(١)

شيوخه

نشأة عبد الله القدومي الصالحة منذ نعومة أظافره ورحلاته في طلب العلم وبذل همته لاجتناء العلوم ما يوحى بإقباله الكبير على العلم وتلمذه على جمهوره من العلماء ، فقد أفادت بعض كتب التراجم بأن عبد الله القدومي أخذ عن جملة من الشيوخ في دمشق و نابلس والحجاز ، ولم تذكر من شيوخه سوى حسن الشطي ، وقد بذلت جهدي في معرفة شيوخه الذين تتلمذ على أيديهم فعثرت - بحمد الله - على ثمانية منهم ، وإليك نبذة موجزة عن شيوخه :

١ - حسن بن عمر الشطي ١٢٠٥ - ١٢٧٤ هـ

كان من شيوخه وقد صرح بذلك في كتابه المنهج الأحمد حيث قال في معرض كلامه في مسألة النكاح : "غير أن شيخنا الشطي - رحمه الله -"^(٢) ، وكان عمدته في العلم والرواية ، ولازمه بدمشق سنين فأخذ عنه الحديث والتفسير والفقه الحنبلي والفرائض والنحو والصرف والمعاني ، درّس بالجامع الأموي ، وفي المدرسة البادرية^(٣) وفي بيته ، وتلمذ عليه خلق من

(١) استفتت في هذا المبحث من رسالة د. هناء زمزمي « منهج الطيبي في كتاب الخلاصة دراسة

مقارنة » ص (٢٣ - ٢٤) .

(٢) المنهج الأحمد ص (٦٨) .

(٣) المدرسة البادرية : في مدينة دمشق ، وكانت تعرف قديماً بدار أسامة نسبة إلى منشئها أسامة

الجبلي ، ثم أنشأها الشيخ نجم الدين أبو محمد عبد الله بن أبي الوفاء البادراني ، وكان هو أول

الحنابلة وغيرهم ، وله مصنفات ومنها: مختصر شرح العقيدة للسفاريني شرح على الكافي في العروض والقوافي^(١) ، وله ثبت مطبوع وهو في ذكر شيوخه وأسانيدهم لصحيح البخاري والحديث المسلسل بالأولية^(٢) ، وغيرها.

٢- عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن الكُزُبَرِي ١١٨٤ - ١٢٦٢ هـ

من شيوخه أيضاً ، وشملته إجازته^(٣) ، وأخذ عنه الحديث^(٤) ، ولد في دمشق الشام ونشأ وتربى في حجر والده وكان جل انتفاعه به وعليه قرأ غالب علومه^(٥) ، أخذ عن أفاضل متنوعين كثيرين أتراك وعرب^(٦) ، وكانت له

من دَرَسَ فيها وعقبه ابنه ، وهذه المدرسة تُعد محط رحال العلماء حيث توالى التدريس فيها علماء أجلاء وهي قائمة على الأوقاف .

ينظر : الدارس في تاريخ المدارس (١ / ١٥٤ - ١٦١) .

(١) ينظر: الفتح المبين في طبقات الأصوليين لعبد الله المراغي (٣ / ١٥٩) ، فهرس الفهارس

(٢ / ٩٤٠) ، النعت الأكمل ص (٤٠٠) ، حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر (١ / ٤٧٨) ،

مختصر طبقات الحنابلة ص (١١٨) ، معجم مصنفات الحنابلة (٦ / ١١٩) .

(٢) ثبت الشيخ حسن الشطي ص (٥) .

(٣) ينظر : فهرس الفهارس (٢ / ٩٤٠) ، مجلة التراث العربي ص (٢٧٣) ، معجم المعاجم

(٢ / ٣٥٠) .

(٤) ينظر : منتخبات التواريخ لدمشق لمحمد أديب الحصيني (١ / ٧١٢) .

(٥) ينظر : علماء دمشق وأعيانها في القرن الثالث عشر الهجري (٢ / ٤٨٨) ، مجموعة الأثبات

الحديثية لآل الكُزُبَرِي الدمشقيين وسيرهم وإجازاتهم لعمر النشوقاتي ص (٢٨٠) .

(٦) ينظر : حلية البشر في تاريخ علماء القرن الثالث عشر لعبد الرزاق البيطار (٢ / ٨٣٤) .

إجازات من بعض الشيوخ الذين أخذ عنهم، درس من صحيح البخاري تحت قبة النسر^(١)، ومن أشهر تلامذته الشيخ المفسر الآلوسي مؤلف تفسير روح المعاني^(٢)، توفي في مكة ودفن بالمعلاة^(٣)، وله ثبت في أسانيد شيوخه^(٤).

٣ - محمد إسحاق الهندي الدهلوي^(٥) ١١٩٦ - ١٢٦٢ هـ

هو محدث الديار الهندية، ومن شيوخه جدّه لأمه شاه عبد العزيز الدهلوي ت ١٢٣٩ هـ وعمر عبد رب الرسول الهندي المكي ت ١٢٤٩ هـ، ومن تلاميذه : عبد الغني الدهلوي ت ١٢٩٦ هـ وعبد الله القدومي ت ١٣٣١ هـ حيث التقى معه في المدينة المنورة، له مجموعة إجازات^(٦).

(١) قبة النسر : بالجامع الأموي بدمشق وكانت من الآثار التي تركها الآراميين، تقام تحتها دروس دينية يعقدها أئمة فضلاء، ويقصدها المسلمون من كل فج، ويحضره الزوار والحجاج الذين يؤمّون دمشق كل عام، فكانت حقاً من أجّل مفاخر الشام .

ينظر : الدارس في تاريخ المدارس (١ / ٦٢)، مرآة الشام ص (١٨٣، ٧١) .

(٢) ينظر : عون المعبود شرح سنن أبي داود لعظيم الحق آبادي (١ / ١٤) .

(٣) ينظر : حلية البشر (٢ / ٨٣٦) علماء دمشق وأعيانها في القرن الثالث الهجري لمحمد مطيع (٢ / ٤٩٠)، معجم المعاجم (٢ / ٢٤٩) .

(٤) ينظر : مجموعة الأثبات الحديثية لآل الكزبري ص (٣١٩ - ٣٦٦) .

(٥) الدهلي : بكسر فسكون ، نسبة إلى دهلي عاصمة الهند . والمتأخرون يقولون : الدهلوي . ينظر : الأنساب للسمعاني تعليق المحقق .

(٦) ينظر : معجم المعاجم (٢ / ٢٤٨)، مقدمة الرحلة الحجازية ص (٣)، فهرس الفهارس (٢ / ٧٥٨ - ٧٦٠) .

٤ - فالح الظاهري المهنوي المدني ١٢٥٨ - ١٣٢٨ هـ

هو محدث المدينة المنورة ومُسْنِدُهَا، ومن شيوخه محمد علي السنوسي ت ١٢٧٦ هـ وهو عمده، سمع عليه كتب مسندة والمسلسل بالأولية، وكانت له بعض الإجازات، ومن تلامذته: عبد الحي الكتاني ١٣٨٢ هـ وعبد الله القُدُومي حيث سمع منه حديث المسلسل بالأولية، وله حواشي على الصحيح والموطأ ومنظومة في مصطلح الحديث وشرحها^(١).

٥ - حبيب الرحمن العالم الهندي ... - ١٣٢٨ هـ

التقى معه في المدينة المنورة^(٢). ولم أظفر له بترجمة.

٦ - عبد الرحيم التّفال

من أجَلّ شيوخه في دمشق حيث لازمه وانتفع من ملازمته له حيث قرأ عليه جملة من الفقه ومن كتب العربية^(٣).

٧ - بدر الدين البلباني

هو محمد بن بدر الدين البلباني الصالحي، من بقية مسندين الشام، تلقى منه عبد الله القُدُومي شيء من العقيدة ويشهد لذلك أن المؤلف رحمه الله

(١) ينظر: مجلة التراث العربي ص (٢٧٣)، معجم المعاجم (٢ / ٣٣٥)، فهرس الفهارس (٢ / ٨٩٥، ٩٤٠).

(٢) ينظر: معجم المعاجم (٢ / ٣٣٢ - ٣٣٣)، مقدمة الرحلة الحجازية ص (٣).

(٣) ينظر: مقدمة الرحلة الحجازية ص (٢).

تعالى - في كتابه المنهج الأحمد عقد باباً في المنقول من عقائد أئمتة الكرام التي تلقاها منهم وعدّ بدر الدين البلباني منهم^(١). وله معجم أو ثبت مطبوع ، كما أفادني بذلك أستاذي الدكتور موفق عبد القادر - حفظه الله - .

٨ - عبد الباقي البعلي :

من شيوخ عبد الله القدومي ، وتلقى منه شيء من العقيدة ، كما صرح بذلك في كتابه المنهج الأحمد^(٢). ولم أظفر له بترجمة .

(١) ينظر : المنهج الأحمد ص (٩٤) ، فهرس الفهارس (١ / ٣٢٦) .

(٢) ينظر : المنهج الأحمد ص (٩٤) .

المبحث السابع^(١)

تلاميذه

جاء في بعض الكتب التي ترجمت للشيخ عبد الله القُدُومي - رحمه الله تعالى - عبارات ومنها: (كثُر عنده الراغبون وانتفع بمدرسته المشتغلون)^(٢) (وكان كثير الاعتناء بتلاميذته ولا سيما المبتدئ منهم)^(٣)، وغيرها من العبارات التي تدل على كثرة تلاميذه الذين التفوا حوله، غير أن ما وقفت عليه من كتب تراجمه فإني لم أعر فيها على شيء منهم فبذلت جهدي في معرفتهم فعثرت - بحمد الله - على تسعة عشر تلميذاً وهم:

١ - غنّام بن محمد النجدي الزيري ... - ١٢٣٧ هـ

كان من أشهر من روى عن عبد الله القُدُومي، ولد في نجد ثم ارتحل عنها، درّس في الجامع الأموي بدمشق، وأخذ عن جَمْع من فضلائها ومن النابلسيين والنجديين وغيرهم^(٤)، له من المصنفات: حاشية على شرح المنتهى^(٥)، والمنتهى في

(١) استفدت في هذا المبحث من رسالة د. هناء زمزمي « منهج الإمام الطيبي في كتاب الخلاصة دراسة مقارنة » ص (٢٧) .

(٢) مقدمة الرحلة الحجازية ص (٢) .

(٣) النعت الأكمل ص (٤٠١) .

(٤) السحب الوابلة (٢ / ٨١١ - ٨١٢)، علماء دمشق وأعيانها في القرن الثالث عشر الهجري (١ / ٢٢٦)، معجم مصنفات الحنابلة (٦ / ٧١) .

(٥) ينظر: علماء دمشق وأعيانها (١ / ٢٦٦)، مجلة التراث العربي ص (٢٧٤)، معجم مصنفات الحنابلة (٦ / ٧٢ - ٧٣) .

معرفة الفقه والفرائض والاطلاع على غوامضهما^(١).

٢ - عبد الرحمن بن علي الطيبي ١١٨٤ - ١٢٦٤ هـ

كان من أشهر من روى عن عبد الله القُدومي، ولد في الطيِّبة ونشأ وتربى في حجر والده، ثم حضر دمشق وأخذ عن علمائها، درس بالجامع الأموي وتوفي بدمشق^(٢).

٣ - يوسف البرقاوي ١٢٥٠ - ١٣٢٠ هـ

ولد في بلدة برقا من أعمال نابلس، ورحل في طلب العلم إلى دمشق؛ للأخذ عن علمائها فلازم الشيخ حسن الشطي، وحضر عليه في الأصول والفقه والفرائض والنحو، وانتفع في مبادئه بالشيخ عبد الله صُوفان القُدومي، استوطن في مدينة مصر وتوفي بها^(٣).

٤ - مُنيب هاشم ١٢٧٠ - ١٣٤٣ هـ

هو محمد منيب بن محمود بن محمد هاشم الجفري، ولد بنابلس، تمذهب بمذهب الإمام أبي حنيفة وتفقه في الأزهر، ورحل إلى إستانبول، وتولى عدة

(١) وشاركه أيضاً في تأليفه مصطفى السيوطي، وذكر الشيخ بكر أبو زيد - رحمه الله - هذا الكتاب في مبحث من كتابه المدخل المفصل إلى فقه الإمام أحمد وتخريجات الأصحاب (٢ / ١٠٣٨) وهو تسمية الكتب التي اشترك في تأليفها اثنان قال: ومنها كتاب واحد وهو هذا الكتاب.

(٢) ينظر: علماء دمشق وأعيانها (١ / ٢٦٦)، مجلة التراث العربي ص (٢٧٤)، فهرس الفهارس (٢ / ٩٤٠، ٩٤١).

(٣) مختصر طبقات الحنابلة ص (٢١٠، ٢١١).

مناصب ، له مجموعة من المؤلفات في الفقه والعربية ، وكان شاعراً حيث نظم شعراً رثى فيه شيخه عبد الله القُدُومي ، توفي في نابلس ^(١) .

٥ - محمد مختار بن عطار ... - ١٣٤٩ هـ

هو العلامة المحدث الفقيه الفلكي الشيخ محمد مختار بن عطار البوغوري الشهير بالبتاوي ، درس بالمسجد الحرام ، كانت له مجالس علمية في منزله بمكة ، واستفاد منه كثيرون ، وأجاز لهم ، ومن شيوخه كما هو مذكور في ثبته المسمى بالمنهل الوارد الشيخ عبد الله القدومي وغيره ^(٢) .

٦ - عَبْدُ الْهَادِي الْمَدْرَاسِي ... - ١٣٥٠ هـ

هو العلامة المحدث أبو سعيد محمد بن عبد الهادي ، روى عن شيوخ كثيرين وعدتهم ٤١ شيخاً منهم : الشيخ عبد الله القُدُومي ، له هادي المسترشدين إلى اتصال المسندين الملقب تقريب المراد في رفع الإسناد وهو ثبته ذكر فيه شيوخه واتصالاته ، وهادي الطالبين إلى مسلسلات النبي الأمين ^(٣) .

(١) ينظر : أعلام فلسطين في أواخر العهد العثماني ص (٢٤٢) ، الأعلام (٨ / ٢٥٢) ، معجم المؤلفين لرضا عمر كحالة (١٣ / ٢٤) .

(٢) ينظر : بلوغ الأمان في التعريف بشيوخ وأسانيد مسند العصر الشيخ محمد ياسين بن محمد الفاداني ص (٣٩ - ٤٠) .

(٣) ينظر : معجم المعاجم (٢ / ٤٠٣ - ٤٠٥) .

٧- ابن عبد المُنعم ...-١٣٥١ هـ

هو العلامة المحدث المسند الفقيه المقرئ محمد جمال بن عبد المُنعم الأنصاري، روى عن أبيه الشيخ عبد المنعم وعن عبد الكريم بن حمزة الحسيني ت ١٣٣٨ هـ، وأجاز له عامة عبد الله القُدومي وغيره، له هدية المغنم في أسانيد ابن عبد المنعم^(١).

٧- سعيد باشا الجزائري ١٣٠١ - ١٣٥٢ هـ

هو العالم الفقيه الأديب سعيد باشا بن محمد الجزائري، ولد بدمشق، روى عن أبيه محمد باشا ت ١٣٣١ هـ وعبد الكبير بن محمد الكتاني ت ١٣٣٣ هـ وغيرهما، وروى بالإجازة والمشافهة عن عبد الله القُدومي وغيره، له إجازة سعيد الجزائري، توفي بدمشق^(٢).

٩- عبّاس المالكي ١٢٨٥ - ١٣٥٣ هـ

هو المحدث العلامة المسند عبّاس بن عبد العزيز بن عباس المالكي، وُلد بمكة ونشأ بها، وحفظ القرآن، وجدّ في طلب العلم فأخذ عن جماعة من الأعلام منهم عبد الله القُدومي، له نور النبراس في التعريف بأسانيد ومرويات الجد السيّد عبّاس^(٣).

(١) ينظر: معجم المعاجم (٢ / ٤٠٩، ٤١٠).

(٢) ينظر: المصدر السابق (٢ / ٤١٤، ٤١٥).

(٣) ينظر: المصدر السابق (٢ / ٤١٥).

١٠- صالح التَّنْسِي ... - ١٣٥٣ هـ

هو المحدث المسند الرحلة الشيخ أبو محمد صالح بن أحمد التَّنْسِي^(١)، روى عن شيوخ أجلة فسمع الكتب الستة وغيرها من المحدث المسند عبد الغني الدهلوي ت ١٢٩٦ هـ، وسمع أوائل العجلوني من المحدث الوتري ت ١٣٢٢ هـ، ومن شيوخه عبد الله القُدُومي، له فهرسة صالح بن أحمد التَّنْسِي^(٢).

١١- البرِّي الطائفي ١٢٧٧ - ١٣٥٣ هـ

هو العلامة جميل عبد اللطيف بن محمد فريد البرِّي الطائفي، ولد بواد الزهران قرب الطائف كان معتنياً بطلب العلم حتى بلغ شيوخه أكثر من ٤٠٠ شيخاً ومنهم عائلته، وأخذ أيضاً عن عبد الله القُدُومي، له معجم شيوخ البرِّي^(٣).

١٢- الجرجاني الكسار ١٢٩٣ - ١٣٥٤ هـ

هو الشيخ وجيه الدين بن صالح الجرجاني المعروف بالكسار، وُلِدَ بجرجان، سمع الحديث من أبيه وعمه عبد الرحمن وغيرهما، وأجازه عبد الله

(١) تنيس بكسر التاء المنقوطة باثنتين من فوق، وكسر النون المشددة والياء المنقوطة باثنتين تحتها

والسين غير المعجمة، بلدة من بلاد ديار مصر في وسط البحر والماء محيط بها، وهي كور من

الخليج. الأنساب للسمعاني (١ / ٤٨٧).

(٢) ينظر: معجم المعاجم (٢ / ٤١٦، ٤١٧).

(٣) ينظر: المرجع السابق (٢ / ٤١٨، ٤١٩).

القدومي وغيره ، له فهرسة الجرجاني الكسار ^(١) .

١٣ - أحمد بن عبد الله المخللاتي ... - ١٣٦٢ هـ

هو العلامة المحدث المقرئ الشهاب أحمد بن عبد الله بن محمد الشامي
الدمشقي ثم المالكي الشهير بالمخللاتي ، صاحب المدرسة الأحمديّة ومديره
بمحلة جرول مكة ، سمع منه حديث الرحمة وقرأ عليه جملة كثيرة من العلوم
الشرعية وكان له شيوخ كثيرون ومنهم الشيخ عبد الله القدومي كما هو مذكور
في إجازته ^(٢) .

١٤ - محمد عبد الباقي ملا علي ... - ١٣٦٤ هـ

هو العلامة المحدث الكبير الشيخ محمد عبد الباقي بن ملا علي محمد
معين بن ملا مبین الأنصاري اللكنوي ثم المدني الحنفي المدرس بالمسجد
النبي بالمدينة المنورة ، روى عامة كما في إجازته وفي ثبته الأسعاد عن شيوخ
منهم عبد الله القدومي النابلسي ^(٣) .

١٥ - عبد الله بن محمد غازي الهندي المكي ١٢٩٠ - ١٣٦٥ هـ

ولد بمكة المكرمة ، وتربى في حجر والده فحفظ القرآن ، وتعلم جملة من

(١) ينظر : معجم المعاجم (٢ / ٤٢٧) .

(٢) ينظر : بلوغ الأمان ص (٥٥ - ٥٦) .

(٣) ينظر : المرجع السابق ص (٧٠ - ٧١) .

العلوم بالمدرسة الصولتية^(١) وغيرها، حصل على إجازة عامة من الشيخ عبد الله القُدومي الحنبلي وغيره، وكان له دكان صغير يقع عند باب الزيادة^(٢) يبيع فيه أدوات الكتابة، ومن مصنفاته إفادة الأنام بذكر أخبار بلد الله الحرام، توفي بمكة ودفن بالمعلاة^(٣).

١٦ - محمد علي بن حسين المالكي ١٢٨٧ - ١٣٦٧ هـ

ولد بمكة المكرمة، وتعلم على يد أخيه محمد ت ١٣٤١ هـ فأخذ منه العربية والفقه المالكي والأصول، وأخذ التفسير من عبد الحق آبادي ت ١٣٣٣ هـ، وأجازه عبد الله القُدومي وغيره، تصدّى للتدريس في المسجد الحرام وغيره، وكان له مكتبة كبيرة عامرة بالكتب في شتى الفنون

(١) المدرسة الصولتية: أول مدرسة أسست بمكة سنة ١٢٩١ هـ أسسها رحمت الله بن خليل الرحمن الهندي صاحب كتاب إظهار الحق، وسميت بهذا الاسم نسبة إلى المرأة الهندية المتبرعة ببنائها وأسمها صولت النساء.

ينظر: مقدمة إظهار الحق لرحمت الله الهندي (١ / ٢١).

(٢) سابقاً هو باب دار شيبه بن عثمان، لكونه اعتاد أن يدخل ويخرج من ذلك الباب. ويطلق عليه اليوم باب سويقة أبواب الزيادة لكونه في صدر زيادة باب الندوة. ويقع هذا الباب بالجانب الشمالي لباب القطبي الذي يقع في الجهة الغربية من باب الندوة الزائد.

ينظر: أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار للأزرقي (٢ / ٩٤)، موسوعة مرآة الحرمين الشريفين وجزيرة العرب لأيوب صبري (٢ / ٧٥٤).

(٣) ينظر: سكان مكة بعد انتشار الإسلام لعبد الله الغازي المكي ص (٥ - ١١)، العلماء والأدباء والوراقون في الحجاز في القرن الرابع عشر الهجري لعبد الوهاب أبو سليمان ص (١٤).

والمخطوطات النادرة خلّفها عند ولده عبد اللطيف، ثم أهداها لمكتبة مكة المكرمة، توفي بالطائف^(١).

١٧ - الزمزمي الكتاني ١٣٠٥ - ١٣٧١ هـ

هو العلامة الرَّحالة محمد الزمزمي بن محمد بن جعفر الزمزمي، وُلِدَ بفاس، وتلقّى شتى العلوم من والده وعلى غيره، كانت له رحلات مع والده في طلب العلم، وكانت روايته أعلى الروايات إسناداً فقد روى عن كثير من الأئمة الأعلام لفظاً وكتابة في المشرق والمغرب فروى في الحجاز عن عبد الله القدّومي وغيره من الأعلام، ترك عدداً من المؤلفات منها: رحلة الهند الأولى ورحلة الهند الثانية وغيرهما^(٢).

١٨ - عبد الحي بن عبد الكبير الكتاني ١٣٠٠ - ١٣٨٢ هـ

جاء في كتابه فهرس الفهارس أثناء ترجمته للشيخ عبد الله القدّومي قوله عنه: "هو شيخنا عالم الحنابلة بالحجاز والشام"، وقوله أيضاً: "نروي عن القدومي كل ما له من مروي وإفادة إجازة مكاتبة من المدينة لفاس ثم شفهاها بمكة بعد أن سمعت عليه كثيراً من ثلاثيات مسند أحمد ورباعياته"^(٣).

وهذا فيه دلالة واضحة على أن الكتاني أحد تلاميذ القدّومي وأنه استفاد منه - والله تعالى أعلم .

(١) ينظر: معجم المعاجم (٢ / ٤٧٤ - ٤٧٥) .

(٢) ينظر: المصدر السابق (٢ / ٤٩٠ - ٤٩٥) .

(٣) ينظر: فهرس الفهارس (٢ / ٩٣٩، ٩٤١) .

١٩ - عبد الله بن إبراهيم بن مصطفى بن حمدوه

العلامة المحدث المقرئ المجود الشيخ عبد الله بن إبراهيم بن مصطفى بن حمدوه القرشي العمري ، كان مدرساً بمدرسة الفلاح بمكة وبالمسجد الحرام استفاد من الشيخ محمد عيسى وسمع منه الحديث المسلسل بالمصافحة وحديث الرحمة ، وحضر كثيراً مجالس تدريس بالمسجد الحرام ، واستفاد أيضاً من شيوخ آخرين بمكة والمدينة وكان عبد الله القدومي من شيوخه الذين استفاد منهم بالمدينة المنورة^(١) .

(١) ينظر : بلوغ الأمان ص (٣٢ - ٣٣) .

المبحث الثامن عقيدته ومذهبه الفقهي

أولاً : عقيدته :

الكتب التي ترجمت للشيخ عبدالله القُدومي - رحمه الله تعالى - جاء فيها أنه كان شديد التمسك بطريقة السلف .

قال الكتاني : " ..وأشدهم تمسكا بتعاليم السلف " ^(١) ، وقال الغزّي : " وقد أثنى عليه كل من لقيه وعرفه في العلم والورع والتمسك بطريقة السلف " ^(٢) ، ووصفه يوسف إلياس سر كيس بقوله : " الأثري معتقداً " ^(٣) .

فهذه الأوصاف تدل على أنه كان سلفي العقيدة ، ولكنها وحدها لا تكفي في تحديد عقيدة المؤلف ، بل يُضاف إليها أمران مهمان ينبغي التنبيه إليها عند تحديد عقيدة المؤلف :

١ - بيان موقفه من مسائل الإيمان وأصوله الستة وهي : الإيمان بالله - وما يتعلق به من الأسماء والصفات - وملائكته ، وكتبه ، ورسله ، واليوم الآخر ، والقدر خيره وشره ، وذلك من خلال الجزء المراد تحقيقه من كتابه هداية الراغب .

(١) فهرس الفهارس (٢ / ٩٤٠) .

(٢) النعت الأكمل ص (٤٠١) .

(٣) معجم المطبوعات العربية لإلياس سر كيس (٢ / ١٤٩٨) .

٢ - الوقوف على مؤلفاته الأخرى - إن تيسر ذلك - ، والنظر والتأمل في مسائل الإيمان وأصوله الستة ؛ لبيان موقفه منها وهل وافق فيها أهل السنة والجماعة أم لم يوافقهم .

وإليك أهم النقاط التي يمكن أن نحدد من خلالها عقيدة المؤلف :

١ - موقفه من الإيمان وبيان حكم مرتكب الكبيرة :

فأما بالنسبة لتعريف الإيمان قال : " هو التصديق بالقلب ، والإقرار باللسان ، والعمل بالجوارح " ^(١) . وهذا هو مذهب السلف في تعريف الإيمان . وأما مرتكب الكبيرة فإنه لا يخلد في النار ^(٢) .

٢ - العلاقة بين الإسلام والإيمان ، ودخول الأعمال فيهما :

بيّن - رحمه الله تعالى - أن الإيمان والإسلام مجتمعان ويفترقان ، وأنهما إذا اجتمعا يُطلب الفرق بينهما ، وأن الإسلام يُفسر بأعمال الجوارح وأن الإيمان يُفسر بأعمال القلب وأن الأعمال تدخل في مسمى الإيمان ^(٣) .

٣ - موقفه من الأسماء والصفات :

وفي الأسماء والصفات كان أيضاً - رحمه الله تعالى - على عقيدة أهل السنة والجماعة وسلف هذه الأمة ، ويظهر ذلك جلياً للمتأمل في كتابه المنهج الأحمد

(١) ينظر النص المحقق ص (١٢٥) .

(٢) ينظر النص المحقق ص (٢٥٠) .

(٣) ينظر : النص المحقق ص (١٣٨ ، ١٣٩) .

ما يدل على أنه على عقيدتهم في الأسماء والصفات ، فقد عقد في كتابه هذا فصلاً في بيان حقيقة أسماء الله وصفاته ، وذكر كلاماً نفسياً بين فيه قاعدتين مهمتين من قواعد الأسماء والصفات وهما :

القاعدة الأولى : إن أسماء الله وصفاته توقيفية ، يجب إمرارها كما جاءت وينبغي الابتعاد عن التأويلات الباطلة لهذه الأسماء والصفات ^(١).

القاعدة الثانية : أن الكلام في الصفات فرع عن الكلام في الذات فكما لا شبيه له في ذاته لا شبيه له في صفاته ^(٢).

٤ - موقفه من الإيمان بالقضاء والقدر، ومن الفرق المبتدعة :

فقد أثبت الإيمان بالقضاء والقدر فقال : "ومن السنة اللازمة الإيمان بالقدر خيره وشره ^(٣)، وردّ على القدرية الذين ينكرون سبق العلم بالأشياء قبل وجودها ويزعمون أن الله لم يقدر الأمور أزلاً ، ولم يتقدم علمه بها وإنما يأتنفها علماً حال وقوعها" ^(٤).

(١) ينظر : المنهج الأحمد ص (١٠١)

(٢) ينظر : المنهج الأحمد ص (١٠٢) .

(٣) ينظر : المنهج الأحمد ص (١١٤) .

(٤) ينظر : النص المحقق ص (١٣٧) .

وفي كتابه المنهج الأحمد ردّ أيضاً على القدرية في قولهم في أفعال العباد بأن الإنسان لا كسب له ولا اختيار، فهو مجبر^(١).

٥ - موقفه من التوسل بالصالحين وزيارة القبور، وشدّ الرّحل إليها:

فأما التوسل بدعاء الصالحين - لا بذواتهم - فقد قال بجوازه ففي كتابه المنهج الأحمد عقد فصلاً في حكم التوسل بالصالحين، ونقل نصوص من كلام بعض العلماء في جوازه^(٢).

وهو كذلك فقد ثبت ذلك عن الصحابة - رضوان الله عليهم -، فكانوا يتوسلون بالنبي ﷺ بدعائه، كما في الاستسقاء وغيره، وبعد موته ﷺ توسلوا بدعاء العباس - رضي الله عنه - فيكون التوسل بالصالحين جائزاً^(٣).

أما بالنسبة لزيارة القبور فقد قال في كتابه المنهج الأحمد في الفصل الذي عقده فيه: "اتفق العلماء على استحبابها للتذكير، لكن في حق الرجال خاصة"^(٤).

(١) ينظر: المنهج الأحمد ص (١٠٤)، النص المحقق ص (١٣٧).

(٢) ينظر: المنهج الأحمد ص (٩٠).

(٣) ينظر: شرح العقيدة الطحاوية لأبي جعفر الطحاوي ص (٢٠٩).

(٤) ينظر: المنهج الأحمد ص (٦٩).

أما بالنسبة لزيارتها للنساء فقد أشار في هداية الراغب^(١) إلى هذه المسألة، وفي المنهج الأحمد نقل كلام البهوتي فيها حيث قال: "أما النساء فتكره لهن زيارة القبور، وإن علمن أنه يقع منهن محرم حرمت عليهن؛ لأنها وسيلة للمحرّم، إلا زيارتهن لقبر النبي ﷺ وقبر صاحبيه -رضوان الله عليهما- فتستحب لهن؛ لعموم الأدلة. ويكره التمسّح بالقبر كقصده لأجل الدعاء عنده، معتقداً أن الدعاء هناك أفضل من الدعاء في غيره^(٢) " (٣).

أما بالنسبة لشدّ الرّحل إلى القبور :

فقد جاء في المنهج الأحمد تجويزه شدّ الرّحل للقبور، والردّ على من كره شدّ الرّحل إليها كابن تيميه وتلميذه ابن القيم -رحمهما الله تعالى-^(٤).

(١) ينظر : رسالة هداية الراغب وكفاية الطالب للباحث مشعل الرويلي ص (١٦٧) .

(٢) قال شيخ الإسلام في اقتضاء الصراط المستقيم في مخالفة أصحاب الجحيم (١ / ٦٣٦ ، ٦٣٧) : "فمما يدخل في هذا قصد القبور للدعاء عندها أو لها، فإن الدعاء عند القبور وغيرها من الأماكن ينقسم إلى نوعين :

أحدهما : أن يحصل الدعاء في البقعة بحكم الاتفاق لا لقصد الدعاء فيها ، كمن يدعو الله في طريقه ويتفق أن يمر بالقبور أو من يزورها فيسلم عليها، ويسأل الله العافية له وللموتى، كما جاءت به السنة فهذا ونحوه لا بأس به .

الثاني : أن يتحرى الدعاء عندها، بحيث يستشعر أن الدعاء هناك أجوب منه في غيره، فهذا النوع منهى عنه : إما نهى تحريم ، أو تنزيه ، وهو إلى التحريم أقرب " . وينظر : القول المفيد على كتاب التوحيد لمحمد بن عثيمين (١ / ٥٥٢ ، ٥٥٣) .

(٣) ينظر : المنهج الأحمد ص (٩٠ ، ٩١) .

(٤) ينظر : المصدر السابق ص (٨٣ - ٨٨) . ومسألة شدّ الرحال إلى القبور اختلف فيها العلماء

ومما تجدر الإشارة إليه :

١ - أن ما جاء في اسمه من ذكر صُوفان، فإنه لا علاقة له بالصوفية، بل هو نسبة إلى جده وسبق أن بينت ذلك في مبحث سابق^(١).

٢ - أن ما جاء في كتابه هداية الراغب من تأويل لصفتي النظر والاستحياء على غير طريقة أهل السنة والجماعة فيلتمس له العذر؛ لكونه ناقلاً عن كتب يميل أصحابها إلى عقيدة الأشاعرة، وإلاّ فهو على عقيدة أهل السنة والجماعة كما سبق بيانه قريباً. ومن الأمثلة على كونه مال إلى مذهب الأشاعرة في تأويلهم لبعض الصفات، فعلى سبيل المثال أنه عند بيان معنى قوله ﷺ (ولا ينظر إليهم) نقل قول من أوّل صفة النظر الثابتة عن الله عز وجل بأنه الرحمة^(٢).

على عدة مذاهب والصواب فيها ما ذهب إليه الجمهور من تحريم شد الرحال إلى القبور لقوله ﷺ: « لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد المسجد الحرام والمسجد الأقصى ومسجدي هذا ».

أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب فضل الصلاة ، باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة (٢ / ٥١٢) (١١٠٧) . وأخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الحج ، باب لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد (٢ / ٤٥١) (١٣٩٧) كلاهما عن أبي هريرة - رضي الله عنه - .

ينظر : مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٧ / ٢٠) ، شفاء الصدور في زيارة المشاهد والقبور لمرعي الكرمي ص (٢٨٠ - ٢٨١) .

(١) ينظر : المقدمة ص (٣٩) .

(٢) ينظر : النص المحقق ص (٢٤٧) .

ثانياً : مذهبه الفقهي :

أما بالنسبة لمذهبه الفقهي فهو حنبلي المذهب ، جاء ذلك فيما وقفت عليه من كتب تراجمه حيث وصفه الغزالي أنه : "الناهج المنهج الأحمد والمحي لمذهب أحمد" (١) .

وقال عنه الزركلي : "حنبلي" (٢) ، وكذا صاحب تسهيل السابلة (٣) ، وعدة العلّامة بكر أبو زيد - رحمه الله - من الحنابلة (٤) .

ومما يدل على أنه حنبلي المذهب :

١ - اعتماده على كتب المذهب الحنبلي عند عرضه للمسائل الفقهية ومن ذلك كتاب كشف القناع (٥) .

٢ - كتابه المنهج الأحمد في درء المثالب التي تنتمي إلى مذهب الإمام أحمد الذي ألفه في الدفاع عن بعض الشُّبه التي رُمي بها مذهب الإمام أحمد وهو منها بريء .

(١) النعت الأكمل ص (٤٠٠) .

(٢) الأعلام (٤ / ١١١) .

(٣) النعت الأكمل ص (٤٠٠) .

(٤) علماء الحنابلة لبكر أبو زيد ص (٤٤٩) .

(٥) ينظر : النص المحقق ص (٢٩١ ، ٣١٥ ، ٣١٦) .

المبحث التاسع

مؤلفاته^(١)

وكما سبق في معرض الكلام عن نشأته^(٢) أنه - رحمه الله تعالى - في سنة ١٣١٨ هـ كانت بداية رحلاته في طلب العلم، ولعله في خلال هذه الفترة اشتغل بتأليف جملة من الكتب النافعة ومنها :

١ - هداية الراغب وكفاية الطالب في الأحاديث النبوية .

وهو الكتاب الذي بين يديك تحقيق الجزء الأول منه، ألفه بدمشق - كما جزم بذلك د. بديع اللحام - وهو من الكتب التي ألفت في شرح الحديث حيث تناول جملة من الأحاديث بالشرح ورتبها تحت أبواب مع تنوع في موضوعاتها^(٣)، وتم الانتهاء من كتابته ١٤ / ٩ / ١٣١٩ هـ، وسيأتي الكلام عليه مفصلاً .

(١) اعتمدت جملة من المصادر التي ذكرت مؤلفات الشيخ عبد الله القدومي - رحمه الله - وهي :

أعلام فلسطين في أواخر العهد العثماني ص (٢٤٢)، الأعلام (٤ / ١١١)، النعت الأكمل ص (٤٠١)، تسهيل السابلة (٣ / ١٧٥٧)، مختصر طبقات الحنابلة (٦ / ٢١٤)، معجم المؤلفين لرضا كحالة (٦ / ٩٩)، معجم المؤلفين المعاصرين في آثارهم المخطوطة والمفقودة وما طبع منها أو حُقِّق بعد وفاتهم لمحمد خير رمضان (١ / ٤٠٣)، معجم مصنفات الحنابلة (٦ / ٢٢٧) - (٢٢٨)، فهرس الفهارس (٢ / ١٣٩) .

(٢) ص (٢٧) .

(٣) ينظر: مجلة التراث العربي ص (٢٨٣) .

٢ - وله أيضاً جزء صغير في أسانيده لصحيح البخاري .

ذكره له عبد الحي الكتاني في فهرس الفهارس حيث قال : "وله جزء صغير في أسانيده للصحيح سمعناه عليه بمكة" ^(١). وعده المرعشي ضمن المشيخات المختصة بإسناد كتاب واحد ^(٢)، وتم الانتهاء من كتابته ١٧ / ٩ / ١٣١٩ هـ.

وقد وقفت على هذا الجزء وهو في ذكر أسانيده - رحمه الله تعالى - إلى صحيح البخاري، وساق فيها بأحد أسانيده العالية حديثاً من صحيح البخاري من طريق العجلوني، وبين فيه سبب علوه، ويقع هذا الجزء في أربع صفحات، ولا تزال مخطوطة ضمن مجاميع مؤلفات عبدالله القدومي المحفوظة في مكتبة الحرم المدني الشريف برقم (٥ / ٨ / ٢٢)، وصورة منه بقسم مخطوطات الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة برقم (٥٣٥٣ / ٥) ^(٣).

٣ - المنهج الأحمد في درء المثالب التي تنتمي لمذهب الإمام أحمد.

وهو كما أبان مؤلفه في مقدمة كتابه وخلاصته: أنه لخص فيه ثلاث مسائل، والتي تعزى لمذهب الإمام أحمد - رحمه الله -، واشتهر عند العامة أنها من مذهبه وليس كذلك فألف هذا الكتاب في بيان تلك المسائل دفعاً

(١) فهرس الفهارس (٢ / ٩٤٠) .

(٢) ينظر : معجم المعاجم (١ / ٣٠، ٣١) .

(٣) ينظر : ملحقات البحث ص (٣٤٨ - ٣٥١) .

للالتباس وطمعاً في جمع الكلمة وقطع النزاع^(١).

ووصفه العلامة بكر أبو زيد - رحمه الله تعالى - في كتابه النافع المدخل المفصّل حيث قال عنه: "من الكتب التي ألفت في تفصيل المذهب -يعني الحنبلي- والدفاع عنه وعن أتباعه المنهج الأحمدي في درء المثالب التي تنتمي إلى مذهب الإمام أحمد" (٢).

والتأمل لهذا الكتاب يجده مرتباً على مقدمة وثلاثة أبواب وخاتمة؛ فالمقدمة في بيان فضل الاجتماع على أصول الدين ولزوم الجماعة والتمسك بها كان عليه السلف الصالح، وفي ذكر شيء من كلام الإمام أحمد في ذلك أما الأبواب :

الباب الأول: في المنصوص عن الإمام أحمد في الطلاق الثلاث .

الباب الثاني: في المنصوص عن علماء الحنابلة -رحمهم الله تعالى- من زيارة مشاهد الصالحين، وفي بيان حكم شد الرحال لذلك، وفي حكم التوسل والتبرك بآثارهم والدعاء في أماكنهم الشريفة .

الباب الثالث: في نقل جملة من عقائد بعض الأئمة، وفي ذكر شيء من كلام الإمام تقي الدين ابن تيمية -رحمه الله تعالى- في أصول الدين، وفي ذكر من أثنى عليه من حفاظ الإسلام الجهابذة الأعلام .

(١) المنهج الأحمدي ص (٢٣) .

(٢) ينظر: المدخل المفصّل (٢/ ٤٥١) .

وأصل الكتاب مخطوط ضمن مجاميع لعبد الله القُدُومي - رحمه الله تعالى - محفوظة في مكتبة الحرم المدني الشريف ورقمها (٥١ / ٨٠ / ٢٢) وصورة منه محفوظة في مكتبة الجامعة الإسلامية بقسم المخطوطات ورقمها (٣٥٣٥ / ٥)، وأيضاً يوجد صورة منه في مكتبة جامعة الكويت برقم ميكروفيلم ٧٥٤٣، وتم الانتهاء من كتابته ٢٢ / ١١ / ١٣١٩ هـ.

وقد هبنا الله تعالى لهذا الكتاب من يخرج من طي المخطوطات إلى عالم المطبوعات فقام بتحقيقه د مروان القُدُومي في رسالته العلمية العالية بجامعة النجاح الوطنية بنابلس في سنة ١٤١٥ هـ، وحققه أيضاً بلعمري محمد فيصل الجزائري ثم طبع - والله الحمد - بدار الكتب العلمية ببيروت في سنة ١٤٢٩ هـ^(١).

٤ - الرحلة الحجازية والرياض الأنسية في الحوادث والمسائل العلمية .

وهي كما وصفها الكتاني في فهرس الفهارس رحلة صغيرة ملأها فوائد ، وساق فيها مباحث جرت له مع محمد عبد الحي الكتاني^(٢)، وتم الانتهاء من كتابته ١٥ / ٤ / ١٣٢٤ هـ .

والكتاب مطبوع طبع بالمطبعة الرضوية ١٣٢٤ هـ على نفقة عبد الفتاح الحجاوي بنابلس ١٢٨٩ - ١٣٦٣ هـ ، ويقوم الآن بتحقيقه وتهذيبه والتعليق عليه عيسى صوفان القُدُومي^(٣) .

(١) ينظر : ملحقات البحث ص (٣٥٢) .

(٢) ينظر : فهرس الفهارس (٩٤٠ / ٢) .

(٣) تقدمت ترجمته ص (٤١) .

وهو مرتب على مقدمة ، وفصول ، وأبواب . فالمقدمة في ذكر الهجرة وأحكامها وفضائلها ، وذكر الرحلة إلى الأماكن الفاضلة ، ثم اتبع ذلك بفصول مشتملة على مسائل علمية وحكايات وأحكام فقهية ، ثم الخاتمة تذكر فصول مشتملة على فضائل المدينة المنورة ، وفي بيان فضل التسليم ، وفي ذكر شيء من كلام الأئمة في ذم الكلام^(١) .

هذه هي مؤلفات عبد الله القدومي - رحمه الله تعالى - التي ألفها فترة إقامته في المدينة المنورة خلال خمس سنوات تقريباً من السنة الثانية من رحلته إلى المدينة وهو الموافق لسنة ١٣١٩ هـ . - والله تعالى أعلم - .

ومن مؤلفاته أيضاً كتب لم أطلع عليها ، ولعلها مخطوطة أو مفقودة^(٢) وهي :

- ١ - بغية النساك والعباد في البحث عن ماهية الصلاح والفساد .
- ٢ - الأجوبة الدرية في رفع الشبه والمطاعن الواردة على الأمة الإسلامية .
- ٣ - الأجوبة العلمية على الأسئلة الرافعية ، وهو كما قال الشطي في علم التوحيد^(٣) .
- ٤ - طوابع الأنوار البهية ، وهو كما وصفه محققا النعت الأكمل - محمد

(١) ينظر: الرحلة الحجازية لعبد الله القدومي ص (٧-٩) .

(٢) معجم المؤلفين المعاصرين (١ / ٤٠٣) .

(٣) مختصر طبقات الحنابلة ص (٢١٤) .

مطيع ونزار أباطة- جواباً عن خمسين مسألة في علم التوحيد^(١) .

٥ - وله من الرسائل المختصرة شيء كثير^(٢) .

٦ - وهناك من مؤلفاته ما أشار إلى أنه سيؤلفه حيث قال في المنهج الأحمد أثناء الحديث عن التأويل: "...باطل في نفسه من أوجه عديدة لسنا في مجال عرضها في هذه التعليقات والهوامش، ولعلنا نفردها مؤلفاً-إن شاء الله-"^(٣) . ولم يتبين لي أنه ألف في ذلك أم لا -والله تعالى أعلم- .

(١) النعت الأكمل ص (٤٠١)، مختصر طبقات الحنابلة ص (٢١٤) .

(٢) الأعلام (٦ / ١١١)، النعت الأكمل ص (٤٠١)، مختصر طبقات الحنابلة ص (٢١٤) .

(٣) المنهج الأحمد ص (٤٩) .

المبحث العاشر^(١)

مكانته العلمية وثناء العلماء عليه

كان عبد الله القدومي - رحمه الله تعالى - ذا مكانة علمية نالها بين أهل العلم؛ لما اتصف به من صفات حسنة إلى جانب علمه، فقد كان دمث الأخلاق، متواضعاً، قانعاً من الدنيا بما ساقه الله إليه، كما عُرف عنه الصلاح والورع، والتمسك بطريقة السلف.

ولا غرو فهكذا يفعل العلم بأصحابه يريهم على مكارم الأخلاق؛ لينالوا المنزلة الرفيعة عند الله تعالى في الدارين مصداقاً لقوله تعالى: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾^(٢).

ولقد حوت الكتب التي ترجمت لعبد الله القدومي - رحمه الله تعالى - عبارات الثناء العاطر التي شهد له بها أهل بيته ومن عاصره.

قال عنه ابنه يوسف: "هو الفقيه المحدث، الناهج المنهج الأحمد، المحي لمذهب الإمام أحمد، اجتمع عليه من علماء العصر الأجلة؛ فكانوا على اختلاف مذاهبهم وتنوع طباعهم يميلون إليه بقلوبهم ويدعون له بالسنتهم، وكان ذا ذهن ثاقب يغوص على المسائل الفقيه، ويبحث طويلاً في مسائل التوحيد"^(٣).

(١) استفدت في هذا المبحث من رسالة د. زينب سعيد « تفسير الخازن » ص (٣٨).

(٢) سورة المجادلة: (١١).

(٣) ينظر: مقدمة الرحلة الحجازية ص (٣-٤).

ووصفه الكتاني بقوله: "الإمام المعمر الفقيه المحدث، الصالح الناسك العابد الخاشع، أعلم من لقيناه من الحنابلة، وأشدّهم تمسكاً بتعاليم السلف، والاعتناء بحفظ الأحاديث واستحضارها بألفاظها، مع الانقطاع إلى الله، والانكباب على العلم" (١).

وقال عنه رضا كحالة: "فقيه، محدث" (٢).

وقال عنه الزركلي: "فقيه، باحث" (٣).

قال عنه الغزّي: "دمت الأخلاق حلو الشمائل حسن المذاكرة جيد التعبير والتقرير، أخذ عنه أهل الحجاز والشام علم الحديث رواية ودراية، ورزق الخطوة والجاء فوق النظائر، وقد أثنى عليه كل من لقيه وعرفه في العلم والورع والتمسك بطريقة السلف".

وقال عنه أيضاً: "العلامة الفقيه المحدث، عالم الديار النابلسية، وبركة البلاد الحجازية" (٤).

ووصفه يوسف إلياس سركيس بقوله: "خادم العلم بالحرّم النبوي" (٥).

(١) فهرس الفهارس (٢ / ٩٤٠).

(٢) معجم المؤلفين (٦ / ٩٨).

(٣) الأعلام (٤ / ١١١).

(٤) النعت الأكمل ص (٤٠١).

(٥) معجم المطبوعات العربية (٢ / ١٤٩٨).

وقال عبد الغني البلدي أحد تلاميذته : "درة هذا الزمان وغرة هذا الدهر والأوان العالم العامل والهمام الفاضل محرر المسائل وعويصات الأحكام ومحكم بروح الأدلة بمزيد إتقان وزيادة الإحكام" ^(١) .

(١) المنهج الأحمد في درء المثالب التي تنتمي لمذهب أحمد [٧٥/أ] .

المبحث الحادي عشر وفاته

كانت وفاته بنابلس، وهو يصلي الجمعة في الجامع الكبير الصلاحي وهو ساجد، في اليوم العاشر من محرم سنة إحدى وثلاثين وثلاثمائة وألف، وشيعت جنازته من الغد وصلي عليه في الجامع المذكور بجمع حافل، وكان يوماً مشهوداً، وودفن في مقبرة نابلس بجوار العلامة الشهير محمد السفاريني - رحمهما الله رحمة واسعة -، ورثاه جماعة من أهل العلم^(١) منهم مفتي نابلس الشيخ منيب هاشم^(٢) بقصيدة مطلعها:

والدينُ ثُلُمْتُه استطار عناها	اللهُ أكبر فالُصاب تناهى
نفساً ولم تك زعزعت أحشاها	شمِل البلاءُ العالمين فلا ترى
لدلائل التحقيق شاد بُناها	فاليوم مات الحجةُ العَلمُ الذي
بسنائه فَلَقَ الدوروسَ سناها	علامة العصر المدقق والذي
من آل صُوفانٍ يجلُّ ثَقاها	هو عابدٌ لله أخلص قصده
وروت من الإرشاد منه مناهي ^(٣)	يا طالما نفح الأنام بفضله

(١) ينظر: الأعلام (٤ / ١١١)، النعت الأكمل ص (٤٠٢)، تسهيل السابلة (٣ / ١٧٥٧)، علماء

الحنابلة ص (٤٤٩)، فهرس الفهارس (٢ / ١٣٩)، معجم مصنفات الحنابلة (٦ / ٢٢٦)،

معجم المؤلفين (٦ / ٩٨).

(٢) تقدمت ترجمته ص (٥٢).

(٣) أعلام فلسطين في أواخر العهد العثماني ص (٢٤٢).

الفصل الثاني

دراسة الكتاب

وفيه خمسة مباحث :

المبحث الأول : تحقيق اسم الكتاب وصحة نسبته للمؤلف .

المبحث الثاني : منهج المؤلف في المخطوط .

المبحث الثالث : مصادر المؤلف في المخطوط .

المبحث الرابع : وصف نسخ المخطوط المعتمدة .

المبحث الخامس : مزايا الكتاب والمآخذ عليه .

المبحث الأول

تحقيق اسم الكتاب، وصحة نسبته للمؤلف

أولاً - تحقيق اسم الكتاب :

١ - لقد ذكر المؤلف تسمية لهذا الكتاب في مقدمة كتابه هذا بقوله :
"وسميتها هداية الطالب وكفاية الراغب" ^(١).

٢ - واتفق المؤرخون لعبد الله القدومي في كتب تراجمهم على أن كتاب
(هداية الراغب وكفاية الطالب) هو من مؤلفاته ^(٢).

٣ - وجاء فيها وقفت عليه من الفهارس التي عنت بكتب التراث أن
اسم هذا الكتاب هو (هداية الراغب وكفاية الطالب في الأحاديث النبوية) ^(٣)،
وهذه هي التسمية نفسها التي اتفق عليها المؤرخون.

٤ - وكُتب على غلاف المخطوط من النسخة المعتمدة ومصورتها
(الرسالة المسماة بهداية الراغب وكفاية الطالب في الأحاديث النبوية والحكم
المصطفوية والأحكام الفقهية).

(١) النص المحقق ص (١٢٤).

(٢) ينظر: الأعلام (٤ / ١١١)، النعت الأكمل ص (٤٠١)، تسهيل السابلة (٣ / ١٧٥٧)،
فهرس الفهارس (٢ / ٩٤٠)، مختصر طبقات الحنابلة ص (٢١٤)، معجم مصنفات الحنابلة
(٦ / ٢٢٧)، معجم المؤلفين (٦ / ٩٩).

(٣) فهرس مخطوطات مكتبة الحرم النبوي (٥١ / ٨ / ٢٢)، فهرس مخطوطات الحرم المكي، فهرس
مخطوطات الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة (٥٣٥٣ / ٥).

ولعل ما سبق ذكره من تسمية الكتاب بهداية الراغب وكفاية الطالب خطأ من الناسخ حيث كتب هذه التسمية على غلاف المخطوط، وتناقله المؤرخون فيما بعد -والله أعلم- .

وعلى هذا فتكون التسمية الصحيحة للكتاب -كما يظهر لي - هي التي سمى بها المؤلف كتابه في مقدمته وهي: (هداية الطالب وكفاية الراغب)؛ فالمؤلف أدري بتسمية كتابه، والطالب عادة هو الذي يطلب الهداية فيناسبه الطلب، والراغب يرغب في المزيد فيناسبه الكفاية -والله تعالى أعلم بالصواب- .

ثانياً - تحقيق نسبة الكتاب :

من الأدلة على صحة نسبة هداية الراغب لمؤلفه عبد الله القدومي :

- ١ - اتفاق المؤرخين - الذين تناولوا ترجمته - فيما وقفت عليه من كتب - على أن الكتاب منسوب إليه^(١) .

(١) ينظر : الأعلام (٤ / ١١١) ، النعت الأكمل ص (٤٠١) ، تسهيل السابلة (٣ / ١٧٥٧) ،

فهرس الفهارس (٢ / ٩٤٠) ، مختصر طبقات الحنابلة ص (٢١٤) ، معجم مصنفات الحنابلة

(٦ / ٢٢٧) ، معجم المؤلفين (٦ / ٩٩) .

٢ - ما جاء مكتوباً على غلاف المخطوط من أن هذا الكتاب من تأليفه^(١).

٣ - ما جاء في فهارس المخطوطات من نسبة هذا الكتاب إليه^(٢).

٤ - ما أشار إليه د. بديع اللحام في كلامه عن جهود علماء دمشق في القرن الرابع عشر الهجري حيث نسب هذا الكتاب لعبد الله القَدَّومي^(٣).

(١) ينظر : المخطوط ص (١) .

(٢) ينظر : فهرس مخطوطات مكتبة الحرم النبوي الشريف (١٠٥ / ٨ / ٢٢)، فهرس مخطوطات الجامعة الإسلامية (٥٣٥٣ / ٥) .

(٣) ينظر : مجلة التراث العربي ص (٢٨٣) .

المبحث الثاني

منهج المؤلف في المخطوط

المنهج الذي سلكه الشيخ عبد الله القدومي في هذا الكتاب يمكن أن يُستخلص : مما قاله - رحمه الله تعالى - في مقدمة كتابه ، ومما ذكّره بعض كتب التراجم ، ومن خلال ما تبين أثناء التحقيق ورأيته أنه من منهجه ، ففي مقدمة الكتاب جاء فيها أنه قال : " وقد جمعت في هذه الرسالة نبذة يسيرة من الأحاديث الشريفة ، والحكم اللطيفة مأخوذة من السنة الصّحيحة ، والحسنة المشتهرة الصريحة ، وهي محذوفة الأسانيد ؛ ليصير حفظها لمن يريد غير بعيد ، قد سلمت من التكلف مبانيها ، وبعدت عن التعسف معانيها ، وتميزت بهدي النبوة عن بلاغة البلغاء وفصاحة الفصحاء " ^(١) .

وجاء فيما وقفت عليه من كتب التراجم أن من مؤلفاته - رحمه الله تعالى - هداية الراغب مرتب ترتيب أبواب البخاري ^(٢) ، والذي يظهر مما سبق :

١ - أن هذا الكتاب اشتمل على أحاديث صحيحة وحسنة ومشتهرة ، محذوفة الأسانيد .

٢ - أنه مرتب على الأبواب .

٣ - ويبدو أنه سلس العبارة ، وواضح المعاني .

(١) مقدمة النص المحقق ص (١١٠) .

(٢) ينظر : الأعلام (١١١ / ٤) النعت الأكمل ص (٤٠١) ، تسهيل السابلة (٣ / ١٧٥٧) ، مختصر

طبقات الحنابلة ص (٢١٤) ، معجم مصنفات الحنابلة (٦ / ٢٢٧) .

والمنهج الذي رسمه مؤلفه فيه من خلال الجزء المحقق يتلخص فيما يلي :

أولاً : ترتيب الكتاب :

١ - المقدمة :

بدأ كتابة بمقدمة بيّن فيها منهجه باختصار، ثم ذكر جملة من الأحاديث التي تدل على فضل العلم والعلماء^(١) استخلصها من كلام العلماء من مقدمة كتبهم أو من ثنائياها، وسيظهر لك ذلك من خلال التحقيق .

٢ - الأبواب وترتيبها ومنهجها فيها :

أ - ترتيب الأبواب :

ثم بدأ يسرد الأبواب، وقد كان ترتيبه لها على منحاً خاص، فكانت مرتبة على أبواب البخاري^(٢)، وبعضها مرتباً ترتيب النووي في شرحه على صحيح مسلم^(٣)، وقليل منها مرتب ترتيب كتب الفقه^(٤).

ب - منهجه في ترتيب الأبواب :

نحى رحمه الله تعالى منحاً خاصاً في ترتيب أبواب كتابه هداية الراغب، ألزم في بعضها ترتيب أبواب البخاري وترتيب النووي، ولكنه في بعض المواطن غاير فيها ترتيبها وهذه المغايرة لها صور متعددة وهي : أما بمغايرة

(١) ينظر : النص المحقق ص (١١١ - ١٢٢) .

(٢) ينظر : النص المحقق ص (١٦٢) .

(٣) ينظر : النص المحقق ص (٢٧٤) .

(٤) ينظر : النص المحقق ص (٣١٥) .

لمسمى أبواب البخاري^(١)، أو بزيادة بيان لحكم ما^(٢)، أو بتقيد^(٣)، أو باختصار^(٤)، أو تخصيص^(٥).

وهذه الأبواب متفاوتة من حيث أن بعضها طويلة، وأخرى متوسطة، وبعضها قصيرة، ومثال المطول^(٦)، والمتوسط^(٧)، والمختصر^(٨).

٣ - طريقته في عرض معلومات الكتاب .

أولاً : الأحاديث :

يسردها تحت الأبواب وكانت طريقته في عرضها:

١ - يذكر تحت الباب حديثاً واحداً أو أكثر، وهذه هي السمة الغالبة على الكتاب، ومثال ذلك: في باب الحث على إكرام الجار سرد تحته حديثاً واحداً^(٩)، وقد يذكر تحته حديثين كما في باب تحريم إيذاء الجار ذكر تحته

(١) ينظر: النص المحقق ص (٢٦١)، (٢٨٥)، (٢٨٦)، صحيح البخاري (١/٩٨، ١٨٨).

(٢) ينظر: النص المحقق ص (٢٨٥)، (٢٨٦)، صحيح البخاري (١/١٨٨).

(٣) ينظر: النص المحقق ص (٢٦٣)، صحيح البخاري (١/١٠٥).

(٤) ينظر: النص المحقق ص (٢٤٩)، شرح النووي على مسلم (٢/٢٨٩).

(٥) ينظر: النص المحقق ص (٢٣٦)، شرح النووي على مسلم (٦/٢٣٦).

(٦) ينظر: النص المحقق ص (١٩٩).

(٧) ينظر: النص المحقق ص (١٨٣).

(٨) ينظر: النص المحقق ص (١٩٨).

(٩) ينظر: النص المحقق ص (١٩٩).

حديثي أبي هريرة وأنس - رضي الله عنهما -^(١)، وقد يورد تحت الباب ثلاثة أحاديث كما فعل في باب أمر النبي ﷺ باجتنب الكبائر^(٢)، وأحياناً يخلو الباب من الأحاديث ففي باب فضل الوضوء وما جاء في الطهارة لم يسرد فيه حديثاً، بل ذكر أقوال العلماء في معنى القيام المذكور في قوله تعالى: ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾^(٣).

٢ - وكان من منهجه - رحمه الله تعالى - عند ذكر الأحاديث أنه يحذف أسانيدها مكتفياً بالراوي الأعلى كما أشار في مقدمته، ولكن لم يلتزم هذا المنهج فذكرها في بعض المواطن مسندة، كما في حديث (الطهور شرط الإيمان)^(٤)، وفي باب جواز نفي الإيمان عمن ارتكب بعض المعاصي عند سرده حديث (لا يزني الزاني)^(٥)، ولعله فعل ذلك لئلا يخلو الكتاب من إسناد على عادة القدماء أو لسبب آخر.

٣ - يُورد الأحاديث الصحيحة المتفق على صحتها مما رواه الشيخان، وهذا هو الغالب على الكتاب، وقبل أن يُوردَها يُصدِّرها بعبارتين كان يستعملها في الغالب وهما:

(١) ينظر: النص المحقق ص (١٩٨).

(٢) ينظر: النص المحقق ص (٢٢٠).

(٣) ينظر: النص المحقق ص (٢٦٥).

(٤) ينظر: النص المحقق ص (٢٦٧).

(٥) ينظر: النص المحقق ص (٢٠٨).

أ - روى البخاري في صحيحه ،أو روى مُسْلِم في صحيحه ،ويقرن ذلك بذكر الصحابي الذي يروي الحديث .

ب - روى البخاري في صحيحه بسنده ،أو روى مُسْلِم في صحيحه بسنده ،ويقرن ذلك أيضاً بذكر الصحابي الذي يروي الحديث ،والأمثلة على ذلك كثيرة جداً^(١) .

٤ - ونجد أنه في كتابه يذكر أيضاً أحاديث من غير الصحيحين فيُورد أحاديث حسنة^(٢) ، وقد يُورد أحاديث ضعيفة^(٣) ويستعمل عند ذكْرهما عبارات كان يُصدّرها عند سياقتها ومنها قوله : وقال النبي ﷺ : (عليكم بالصدق)^(٤) ، وتارة يقول : وفي الحديث (إياكم والكذب) ، وفي كلا المثالين لم يُصرح فيهما بذكر الصحابي الذي روى الحديث .

وأحياناً يُصدّرها بذكر صاحب المصدر الذي سيخرّج الحديث من كتابه كما فعل ذلك عند ذكره لحديث (عليكم بالصدق) قال قبله وروى الطبراني عن أبي بكر الصديق^(٥) ، وكذلك كان يستعمل عبارة : وروى النسائي في سننه عن أبي هريرة .

(١) ينظر : النص المحقق ص (٢٢٩) ، (٢٣٥) ، (٢٦١) ، (٢٦٣) .

(٢) ينظر : النص المحقق ص (١٢٢) .

(٣) ينظر : النص المحقق ص (٢٢٢) .

(٤) ينظر : النص المحقق ص (١٧١) .

(٥) ينظر : النص المحقق ص (١٧١) .

إلى غير ذلك من العبارات التي كان يستعملها عند إيرادها للأحاديث من غير الصحيحين.

٥ - ومن منهجه أيضاً في إيراد الأحاديث أنه قد يكرر الحديث في باب آخر^(١) كما في حديث (الإيمان بضع وسبعون شعبة)، وحديث (أمرت أن أقاتل الناس).

٦ - وقد يدمج بين حديثين، فعلى سبيل المثال في باب السؤال عن أركان الإيمان ذكر حديث أنس - رضي الله عنه -، وفي أثناءه ذكر حديث طلحة بن عبيد الله - رضي الله عنه -^(٢).

وكذلك في باب فضل العلم أورد حديثاً اتفق عليه الشيخان وهو قوله ﷺ: (من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين)، ثم ساق معه نفس الحديث بزيادة آخرها الطبراني وهي: (ويلهمه رشده)^(٣).

٧ - ومن طريقته في نقل الأحاديث فإنه ينقلها بلفظها أو بمعناها، وما نقله بمعناه أكثر^(٤).

٨ - وبعد إيراد حديث ما فإنه يُوردُ بعده عبارات ومنها: وهو في

(١) ينظر: النص المحقق ص (١٤٣)، (٢١٩).

(٢) ينظر: النص المحقق ص (١٥٠).

(٣) ينظر: النص المحقق ص (٢٥٩).

(٤) ينظر: النص المحقق ص (١٧٧)، (١٧٩).

الصحيحين^(١)، أو رواه الجماعة^(٢)، أو حديث صحيح رواه الشيخان^(٣)،
رواه الإمام أحمد وأبو داود بإسناد صحيح^(٤)، أو رواه الطبراني
في الأوسط^(٥).

٩ - وأحياناً ينقل كلام العلماء في بيان درجة الحديث، ومثال ذلك : في
حديث (نصر الله إمرءاً) - وهو متواتر - الذي هو من رواية الترمذي عقبها
بقول الترمذي: (حديث حسن صحيح)^(٦)، وعند ذكره لرواية أبي سعيد الخدري
قال: (الحديث عند البزار بإسناد حسن)^(٧)، وفي حديث (من قرأ آية الكرسي) قال
بعد ما ذكر من رواه : وصححه الضياء المقدسي في المختارة^(٨).

ثانياً : شرح الأحاديث :

١ - يُصَدَّرُ شرحه بقوله : قال العلماء رحمهم الله تعالى ، وهذه هي السمة
الغالبة على الكتاب ، والأمثلة على ذلك كثير .

(١) ينظر : النص المحقق ص (٢١٦) .

(٢) ينظر : النص المحقق ص (٣٠٦) .

(٣) ينظر : النص المحقق ص (٢٠٦) .

(٤) ينظر : النص المحقق ص (٢٩٢) .

(٥) ينظر : النص المحقق ص (٢٢٥) .

(٦) ينظر : النص المحقق ص (١١٨) .

(٧) ينظر : النص المحقق ص (١١٩) .

(٨) ينظر : النص المحقق ص (٣٢٩) .

٢ - وتارة يُصدّرة بنقله عن كتب أخرى، فيصرح باسم من نقل عنه ^(١).

٣ - وأحياناً يُبهم فلا يذكر اسم صاحب الكتاب، كما فعل عند الكلام على خيرية هذه الأمة قال: (قال بعض المحققين) ^(٢).

ومما تجدر الإشارة إليه أن هذا الكتاب في بعض الأبواب قد يقتصر على إيراد الحديث دون شرحه ^(٣).

طريقته عند نقل النصوص :

١ - كان ينقلها إما بنصها وذلك نادراً، ويعقب على ما نقله بنصه بقوله : انتهى كلامه بحروفه فعل ذلك عندما نقل كلام النووي رحمه الله ^(٤)، وتارة أخرى ينقل بالنص دون تعقيب ^(٥).

٢ - ومن منهجه عند نقل النصوص أنه يختصر بعض الجمل والعبارات دون أن يخل ذلك بالمعنى، مثال ذلك عندما نقل كلام النووي في بيان مذهب السلف في من مات موحداً نراه يختصر بعض الجمل ^(٦).

(١) ينظر : النص المحقق ص (١٢٧) .

(٢) ينظر : النص المحقق ص (١١٣) .

(٣) ينظر : النص المحقق ص (١٦٧) .

(٤) ينظر : النص المحقق ص (١٣٠) .

(٥) ينظر : النص المحقق ص (١٢٦) .

(٦) ينظر : النص المحقق ص (١٥٥) .

٣ - قد يحذف بعض العبارات دون إخلال بالمعنى ، فعند نقله كلام الطيبي في شرح قوله ﷺ : (أَوْ سُنَّةٌ قَائِمَةٌ) حذف من الكلام جملة ومع ذلك استقام المعنى^(١) ، وفعل ذلك أيضاً عند نقله كلام ابن القيم من كتابه مفتاح دار السعادة^(٢) ، وكذا عند نقله كلام النووي في تهذيب الأسماء واللغات^(٣) .

٤ - وكما أنه ينقل النص باختصار وحذف كذلك كان ينقل النص بالمعنى ، وهذا كثير جداً في كتابه .

٥ - ينقل صفحات من كشف القناع دون عزوها^(٤) .

ومما يجدر التنبيه إليه أن كتاب هداية الراغب تناول فيه مؤلفه - رحمه الله تعالى - جانبين مهمين في حياة المسلم ولا غنى له عنهما وهما: جانب العقيدة ، وجانب الفقه وقد نحى المؤلف في عرض المسائل فيهما منحاً خاصاً سلك فيه طريقتين :

الأولى : طريقته في عرض مسائل العقيدة :

الذي يظهر من خلال التحقيق أن جملة كبيرة من الكتاب تناولت جانباً مهماً من جوانب العقيدة ألا وهو الإيمان فقد اشتمل على سبعة وعشرين باباً

(١) ينظر : النص المحقق ص (١٢١) .

(٢) ينظر : النص المحقق ص (١١٣) .

(٣) ينظر : النص المحقق ص (١١٦ - ١١٧) .

(٤) ينظر : النص المحقق ص (٢٩٠ - ٢٩١) .

جميعها مندرجة تحت باب الإيمان والإسلام، تعرض فيها لجملة من المسائل ومن أهمها مسألة تعريف الإيمان لغة وشرعاً، وتحديد العلاقة بين الإيمان والإسلام، ومذهب السلف في مرتكب الكبيرة، وثمة مسائل أخرى تتعلق بتارك الصلاة ومتى يجوز اطلاق اسم الكفر عليه، وغيرها تتعلق بحقوق الأدميين كالنميمة والكبائر.

وقد كانت طريقته في عرضه لمسائل الإيمان ينقل كلام أهل العلم فيها، ففي باب الإيمان والإسلام^(١) اعتمد على كلام الإمام النووي في شرحه لصحيح مسلم، وعند ذكر أصول الإيمان الستة نقل كلام الشيخ السفاريني في كتابه لوامع الأنوار^(٢)، وفي بيان حكم تارك الصلاة سرد أقوال الأئمة^(٣).

الثانية : طريقته في عرض المسائل الفقهية :

١ - قد يذكر الرأي الراجح في المسألة دون ذكر أقوال العلماء -رحمهم الله تعالى- فيها، وفعل ذلك في مسألة جواز رواية الحديث بالمعنى قال : والصحيح جواز الرواية بالمعنى لمن وقف عليه وإن تبدل اللفظ^(٤).

٢ - وقد يذكر أقوال العلماء في المسألة مع الترجيح، فعند بيان الحكمة من

(١) ينظر : النص المحقق ص (١٢٦)، (١٢٧).

(٢) ينظر : النص المحقق ص (١٣٦).

(٣) ينظر : النص المحقق ص (٢١٢ - ٢١٥).

(٤) ينظر : النص المحقق ص (٢٧٩).

وضوء الجُنُب عند النوم ذكر أقوال العلماء فيها، واختار الراجح منها بقوله :
والأول أصح^(١) .

٣- وأحياناً يذكر قول العلماء في المسألة دون أن يُصرح بالترجيح، وإنما يفهم ذلك من ردّه قول المخالف فيها، ويتضح ذلك بالمثل ففي مسألة وجوب الغُسل بالتقاء الختانين وإن لم يُنزل ساق فيها أقوال الأئمة الأربعة، وردّ القول الضعيف الذي يقول بعدم إيجاب الغُسل إلاّ بإنزال الماء ووسمه بقوله : فلا يُعوّل عليه، ويفهم من ذلك أنه رجح القول الآخر^(٢) .

٤- وفي المسائل الفقهية قد يذكّر مذاهب الفقهاء في المسألة دون أن يُرجح واحداً منها، وسلك هذا الطريق عند بيان حكم المضمضة والاستنشاق في الطهارتين^(٣) .

٥- وفي نهاية كتابه وبالتحديد من كتاب الصلاة إلى فضل صلاة التطوع كانت له طريقة خاصة فيه فلم يتعرض لأقوال الفقهاء بل اعتمد على النقل من كتب الفقه الحنبلي خاصة كتاب (كشف القناع)، وسلك طريقهم في كتبهم^(٤) .

٦- وسلك في كتابه أيضاً مسلكاً آخر في بيان منهجه الفقهي ففي نهاية

(١) ينظر : النص المحقق ص (٢٨٥) .

(٢) ينظر : النص المحقق ص (٢٨٦) ، (٢٨٧) .

(٣) ينظر : النص المحقق ص (٢٨٢) .

(٤) ينظر : النص المحقق ص (٢٩٠ - ٢٩١) .

كتابه هداية الراغب وعلى وجه التحديد من فصل ويستحب التنفل بين العشائين إلى نهاية الجزء المحقق أورد فيه جملة من الأوراد والأذكار الشرعية المتعلقة بالنوم والصلاة، وكان لا يذكر فيها أقوالاً للفقهاء، بل اقتصر على قوله: ويستحب كذا، ويستحب كذا، مع ذكر أدلة تؤيد هذا الاستحباب^(١)، ثم ذكر آداب الدُّعاء الفقهية^(٢)، وعقد فصلاً في بيان حكم الصلاة على النبي ﷺ في الصلاة وفي غيرها مع ذكر قول الإمام أحمد والشافعي -رحمهما الله- في مسألة كون الصلاة على النبي ﷺ رُكن في التشهد الأخير^(٣).

طريقته في التعليق على الأقوال والنقول :

لم يكن -رحمه الله- ناقلاً فحسب بل كان ناقداً لما ينقله، ومبدياً رأيه، مؤيداً بعضها بدليل من القرآن، كما فعل عند تعريف الإيمان ساق بعده آية من كتاب الله -عز وجل- تؤيد كلامه .

و ثمة طريقة أخرى في التعليق على ما ينقله وبيان موقفه من المخالف، ففي أثناء تعرضه لمسألة دخول الأعمال في مسمى الإيمان ردّ قول المخالف بلطف دون تشدد فقال بعد ذكر أقوال المخالفين فيها: وبهذا ظهر الفرق بين مذهب أهل السنة القائلين بأن الأعمال تدخل في مسمى الإيمان على أنها كمال له وبين

(١) ينظر: النص المحقق ص (٣٢٣)، (٣٢٧).

(٢) ينظر: النص المحقق ص (٢٣١ - ٣٣٩).

(٣) ينظر: النص المحقق ص (٣٤٠).

الخوارج والمعتزلة^(١).

وفي باب علامة حبّ الأنصار أورد تحته حديث عبادة بن الصّامت يرفعه إلى النبي ﷺ في البيعة، ونقل بالمعنى كلام الحافظ بن حجر في الفتح على هذا الحديث، وفي أثناء شرحه لقوله ﷺ: (ومن أصاب شيئاً فعوقب به..) زاد: وظاهر قوله (شيئاً) أنه يفيد العموم لأنه نكرة في سياق الشرط^(٢).

طريقته في التوثيق واستعمال الإحالات:

واعتنى - رحمه الله تعالى - بالتوثيق والإشارة للإحالات بألفاظ وصور مختلفة بيانها فيما يلي :

الصورة الأولى : الإحالة على ما تقدم ذكره من المسائل التي تعرض لها في كتابه هداية الراغب، مع تأكيد أهميتها كقوله مثلاً (فإنه مهمٌّ قد تقدّم الكلام مبسوطاً على هذه المسألة)^(٣).

الصورة الثانية : الإحالة على كتب مبهمة، واستخدم فيها عبارة كما هو مقرر في محله عند تقرير مسألة جواز الرواية بالمعنى، وأيضاً : (والمقام يحتاج إلى مزيد التحقيق فليرجع إلى المطولات)^(٤).

(١) ينظر : النص المحقق ص (١٢٧) .

(٢) ينظر : النص المحقق ص (١٦٥) .

(٣) ينظر : النص المحقق ص (١٩٢) .

(٤) ينظر : النص المحقق ص (٢٧٣) ، (٢٧٩) .

الصورة الثالثة : الإحالة على ما نقله من كتب دون أن يصرح بأسماؤها ،
 مثل قوله : (كما صرح أبو عمرو بن الصلاح ونقله عنه النووي مرتضياً له) ^(١) ،
 (وقد صرح فلان) ^(٢) .

وقد يحيل إلى كتب بعينها ومنها شرح النووي على مسلم وشرح مشكاة
 المصابيح ^(٣) .

(١) ينظر : النص المحقق ص (١٥٢) .

(٢) ينظر : النص المحقق ص (١٦٥) .

(٣) ينظر : النص المحقق ص (١٢١) .

المبحث الثالث

مصادر المؤلف في المخطوط

تنوعت المصادر التي استقى منها عبد الله القدومي - رحمه الله تعالى - معلومات كتابه هداية الراغب، وهذه المصادر على نوعين : فمنها مصادر أكثر النقل منها ، وهناك أخرى لم يُكثر النقل منها ، ويمكن أن نقسم المصادر التي استفاد منها المؤلف في تكوين مادة كتابه إلى قسمين :

القسم الأول : مصادر أصلية

وهي المصادر التي أكثر النقل منها ، وهذه المصادر هي :

١ - صحيح البخاري للإمام محمد بن إسماعيل البخاري ، فقد اعتمد عليه المؤلف - رحمه الله تعالى - اعتماد كبيراً ، فنقل جملة من الأحاديث منه ، وأودعها في كتابه هذا ، والأمثلة كثيرة جداً^(١)

٢ - صحيح مسلم للإمام مسلم بن الحجاج ، فقد أكثر المؤلف - رحمه الله تعالى - من النقل منه^(٢) .

وهذين الكتابين يأتيان في الدرجة الأولى بين كتب الحديث المسندة من حيث النقل منهما .

٣ - شرح النووي على مسلم للإمام يحيى بن شرف النووي ، ويأتي في

(١) ينظر : النص المحقق ص (١٤٢) ، (٢٦٠) ، صحيح البخاري (١/ ٦٦ ، ١٠١) .

(٢) ينظر : النص المحقق ص (١٩٨) ، (٢٣٥) ، صحيح مسلم (١/ ٧٥ ، ١٠٥) .

الدرجة الأولى بين كتب شروح الحديث الأخرى؛ فلا تكاد تمر بموطن إلا وتجد المؤلف - رحمه الله - استفاد فيه من هذا الكتاب، والأمثلة كثيرة جداً^(١).

٤ - إكمال المعلم للقاضي عياض بن موسى اليحصبي، من كتب شروح صحيح مسلم والتي أكثر المؤلف - رحمه الله تعالى - من النقل منه ومثال ذلك^(٢).

٥ - صيانة صحيح مسلم لأبي عمرو بن الصلاح :

من شروح مسلم أيضاً، والمؤلف - رحمه الله - أفاد من هذا الكتاب^(٣).

٦ - إرشاد الساري لأحمد بن محمد القسطلاني، وكتابه هذا من شروح صحيح البخاري أيضاً، وقد أفاد المؤلف - رحمه الله تعالى - منه^(٤).

٧ - فتح الباري شرح صحيح البخاري لأحمد بن حجر العسقلاني، وهو أيضاً من شروح صحيح البخاري، وأفاد منه المؤلف - رحمه الله - في كتابه هذا^(٥).

٨ - كشف القناع عن متن الإقناع لمنصور بن يونس البهوتي، من كتب الفقه الحنبلي، وقد أفاد منه المؤلف - رحمه الله تعالى - في تكوين مادته العلمية

(١) ينظر: النص المحقق ص (١٣٣)، (١٩٠ - ١٩١)، شرح النووي على مسلم (١/ ١٣٣، ١٨٣ - ١٨٤).

(٢) ينظر: النص المحقق ص (١٧٦)، إكمال المعلم (٢/ ٤٨).

(٣) ينظر: النص المحقق ص (١٥٢)، صيانة صحيح مسلم ص (١٤٢).

(٤) ينظر: النص المحقق ص (١١٩)، إرشاد الساري (١/ ٣ - ٩).

(٥) ينظر: النص المحقق ص (٢٤٥)، فتح الباري (٣/ ٢٨٧).

كثيراً جداً^(١)، ولكن دون أن يصرح باسمه، ويأتي في الدرجة الأولى بين كتب الفقه من حيث الاستفادة منه .

القسم الثاني : مصادر ثانوية

وهي المصادر التي استفاد منها في تكوين مادته العلمية ولم يكثر النقل منها . وهذه المصادر هي :

- ١ - سنن أبي داود للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني^(٢) .
- ٢ - جامع الترمذي (سنن الترمذي) للإمام أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرَةَ الترمذي^(٣) .
- ٣ - سنن النسائي للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي^(٤) .
- ٤ - مسند أحمد للإمام أحمد بن حنبل الشيباني : استفاد منه أيضاً حيث نقل منه جملة من الأحاديث^(٥) .
- ٥ - معجم الطبراني للإمام أبي القاسم الطبراني : نقل منه بعض الأحاديث التي كان يستشهد بها^(٦) .

(١) ينظر : النص المحقق ص (٢٩٠ - ٢٩١) ، كشف القناع (١ / ٢٢١) .

(٢) ينظر : النص المحقق ص (٢٩٢) ، سنن أبي داود (١ / ٢١٣) (٤٢٥) .

(٣) ينظر : النص المحقق ص (٣٣٧) ، جامع الترمذي (٥ / ٥٣٣) (٣٥٧٣) .

(٤) ينظر : النص المحقق ص (١٧٢) ، سنن النسائي (٥ / ٩١) (٢٥٧٤) .

(٥) ينظر : النص المحقق ص (٣١٥) ، مسند الإمام أحمد .

(٦) ينظر : النص المحقق ص (١١٩) ، معجم الطبراني الأوسط (٦ / ٥٨٤٤) (٥٨٤٦) .

٦ - لوامع الأنوار للشيخ مُحَمَّد السفاريني :

وكتابه هذا من كتب العقيدة السلفية ، ولقد استفاد المؤلف منه دون أن يصرح باسمه ، فنقل منه عندما تعرض للكلام على مسألة أصول الإيمان الستة ^(١) .

٧ - شرح الفقه الأكبر للشيخ الملا علي القاري :

من الكتب التي شرحت فقه الإمام أبي حنيفة ، والمؤلف استفاد منه في بيان حقيقة الإيمان بالرسول ﷺ ^(٢) .

٨ - تهذيب الأسماء واللغات للإمام يحيى بن شرف النووي ^(٣) .

٩ - إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام للإمام تقي الدين ابن دَقِيق العيد :

ويعُدُّ من كتب الأحكام الفقيه ، ولا ريب من أن يستفيد المؤلف منه وخاصة أن كتابه حوى جملة من الأحكام الفقهية ^(٤) .

١٠ - الكاشف عن حقائق السنن للإمام الحسين بن عبد الله الطَّيْبِي :

وهو كتاب من كتب شروح الحديث على مشكاة المصابيح ، واستفاد

(١) ينظر : النص المحقق ص (١٣٧) ، لوامع الأنوار (١ / ٣٤٥ ، ٣٥٩) .

(٢) ينظر : النص المحقق ص (١٣٤) ، شرح الفقه الأكبر ص (١٤١) .

(٣) ينظر : النص المحقق ص (١٢٠) ، تهذيب الأسماء واللغات (١ / ٧٧) .

(٤) ينظر : النص المحقق ص (٢٤٢) ، أحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام (١ / ٦٢) .

منه المؤلف عند شرح حديث عمرو بن العاص - رضي الله عنه - يرفعه إلى النبي ﷺ: (العلم ثلاثة) فنقل كلام الإمام الطيبي - رحمه الله تعالى - في بيان معنى الحديث^(١).

١١ - مفتاح دار السعادة للإمام أبي الفرج بن القيم الجوزية :

نقل منه نصاً في بيان فضل هذه الأمة وخيريتها، وذلك في مقدمة كتاب هداية الراغب بعد نقله نصوص في فضل العلم والعلماء^(٢).

١٢ - تهذيب التهذيب للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني :

وهو من الكتب التي أولفت في تراجم رجال الكتب الستة، واستفاد منه المؤلف دون أن يحيل إلى اسمه، وترجم منه للصَّنابحي وابن مُحَرِّيز^(٣).

١٣ - شرح ثلاثيات مسند الإمام أحمد بن حنبل للشيخ السفاريني :

ويُعدُّ من كتب شروح حديث مسند أحمد بن حنبل، ولقد استفاد منه المؤلف في تكوين مادة مقدمة كتابه هداية الراغب دون أن يصرح باسمه فنقل منه كلاماً وفحواه عن فضيلة تحصيل العلم وخاصة في ذلك الزمان، وأيضاً في معرض الكلام على خير القرون نقل منه^(٤).

(١) ينظر : النص المحقق ص (١٢٢) ، الكاشف عن حقائق السنن (٢ / ٦٩٤ ، ٦٩٥) .

(٢) ينظر : النص المحقق ص (١١٣) ، مفتاح دار السَّعادة (١ / ١٤٣) .

(٣) ينظر : النص المحقق ص (١٩٢) ، تهذيب التهذيب (٣ / ٣٥٧) .

(٤) ينظر : النص المحقق ص (١٢٣) ، شرح ثلاثيات مسند الإمام أحمد (١ / ٤ - ٦) .

١٤ - منحة الباري بشرح صحيح البخاري المسمّى بتحفة الباري للإمام
أبي زكريا الأنصاري .

من كتب شروح صحيح البخاري ، ولقد استفاد منه المؤلف - رحمه الله
تعالى - دون أن يصرح باسمه ، فنقل منه في باب فضل من بات على وضوء في
معرض الكلام على جواز رواية الحديث بالمعنى^(١) .

(١) ينظر : النص المحقق ص (٢٧٩) ، منحة الباري (١ / ٥٥٥) .

المبحث الرابع

وصف نسخ المخطوط المعتمدة

بعد البحث في فهارس المخطوطات، وسؤال المراكز والمؤسسات العلمية، تبين أن للمخطوط نسخة واحدة فريدة مصورة وأماكن وجود مصوراتها :

١ - النسخة المحفوظة في مكتبة الحرم المدني الشريف بقسم المخطوطات تحت رقم (٥١ / ٨ / ٢٢).

٢ - النسخة المحفوظة بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة بقسم المخطوطات، وهي مصورة من نسخة مكتبة الحرم المدني الشريف وهي تحت رقم (٥ / ٣٥٣٥).

وصف النسخة المعتمدة في التحقيق :

وهي النسخة التي حفظت بمكتبة الحرم النبوي الشريف ضمن مجاميع أخرى لعبد الله القدومي، وهي نسخة كاملة وعدد لوحاتها (٧٨)، ويقع الجزء المراد تحقيقه في (٣٥) لوحة، ويبتدئ الجزء الذي حققته من أول الكتاب إلى باب صلاة التطوع وبيان أفضلها، وعدد الأسطر في كل لوحة (٢١) سطراً، وتمتاز بجودة الخط ووضوحه، ويبدأ الترقيم فيها من العدد (٤٢) وينتهي عند الرقم (١١٨)، مكتوب في نهاية اللوحة اليمنى منها الكلمة التي تبدأ بها اللوحة اليسرى، وكتبت في القرن الثالث عشر الهجري، وناسخها محمد عثمان آل عيدان^(١)، وتم الفراغ من نسخها الموافق ١٤ من شهر رمضان سنة ١٣١٩ هـ، وتبدأ من قول المؤلف: الحمد لله واسع الفضل وتنتهي عند قوله: والعمل فيها يوجب لصاحبه روضة من رياض الجنة.

(١) ولم أظفر له إلى الآن على ترجمة.

المبحث الخامس مزايا الكتاب والمآخذ عليه

أولاً : مزايا الكتاب وأهما ما يلي :

- ١ - أهميته من الناحية الموضوعية ؛لتعلقه بأحاديث منتقاة من صحيحي الإمامين البخاري ومسلم، وغيرهما من أحاديث الأحكام، ولا يخفى على أحدٍ ما لهذين الكتابين من المكانة العلمية وما لكتب الأحكام من أهمية .
- ٢ - إيراد بعض من الأذكار والآداب الشرعية التي لا يستغني عنها مسلم طرفة عين .
- ٣ - تنصيبه على الأحكام الفقهية المستنبطة من الأحاديث وإبرازها .
- ٤ - صغر حجم الكتاب ،مع شموله لأهم الموضوعات التي تهتم المسلم .
- ٥ - سلاسة أسلوبه ، ووضوح عباراته ، وسلامة منهجه العلمي ، وقلة أخطائه كما أشار د. عبد الرزاق أبو البصل - حفظه الله - .
- ٦ - اختصاره لشرح الحديث دون إخلال بالمعاني ،مع عدم التوسع في إيراد الخلافات والاستطرادات .
- ٧ - الأمانة العلمية في نقل النصوص وتوثيقها ونسبتها إلى أصحابها ، ولكن أحياناً ينقل دون توثيق نسبة .

ثانياً : المآخذ على الكتاب وأهما ما يلي :

- ١ - قلة الصنعة الحديثية فيه .

٢ - لم يلتزم المنهج الذي ذكره في مقدمته فأورد بعض الأحاديث الموضوعية^(١).

٣ - الوهم في نسبة بعض الأحاديث لمصادرهما التي خرجتها^(٢).

٤ - عدم الترجيح بين أقوال الفقهاء في الكثير الغالب، وإن كان يرجح بينها أحياناً^(٣).

٥ - خلو بعض الأبواب من شرح الحديث^(٤).

٦ - ينقل دون عزو إلى أصحاب الكتب^(٥).

(١) ينظر : النص المحقق ص (٢٥٨) .

(٢) ينظر : النص المحقق ص (٢٣٧) .

(٣) ينظر : النص المحقق ص (٢٨١) .

(٤) ينظر : النص المحقق ص (١٦٧) .

(٥) ينظر : النص المحقق ص (٣١٥) وما بعدها .

نماذج من المخطوط

قَدْ رَأَى الْإِنْسَانُ أَهْلَ الْقُرَى
 أَن يَخْلَعُوا رُءُوسَهُمْ لِيَصَلُّوا
 فَتُوبُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ إِنَّكُمْ
 كُنْتُمْ خَالِفُونَ

[illegible]

150

والله اعلم بالصواب

القسم الثاني

قسم التحقيق

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه ثقتي، وعليه اعتمادي

الحمد لله واسع الفضل، جزيل النعم، باعث نبيه محمد ﷺ بجوامع الكلم، وبدائع الحكم، أرسله للناس بشيراً ونذيراً، وداعياً إليه بإذنه، وسراجاً منيراً؛ فبلغ الرسالة، وأدى الأمانة، وجاهد في الله جهاداً كبيراً، صلى الله وسلم عليه وعلى آله الذين أذهب الله عنهم الرجس، وطهرهم تطهيراً.

أما بعد:

فإن الأحاديث النبوية، والحكم المصطفوية، جلاء لقلوب العارفين، وشفاء [لداء] ^(١) الخائفين؛ لصدورها عن الداعي إلى الهدى، والنّاهي عن سبيل الردى، ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ ^(٢)، وقد جمعت في هذه الرسالة نبذة يسيرة من الأحاديث الشريفة، والحكم اللطيفة، مأخوذة من السنة الصحيحة، والحسنة المشتهرة الصريحة، وهي محذوفة الأسانيد ^(٣)؛ ليصير حفظها لمن يريد غير بعيد، قد سلمت من التكلف مبانيها، وبُعدت عن التعسف معانيها، وتميزت بهدى النبوة عن بلاغة البلغاء، وفصاحة الفصحاء.

(١) في المخطوط [لدئي]، ولعل المثبت - والله أعلم - هو الصّواب.

(٢) سورة النجم: (٣، ٤).

(٣) إلا أنه في بعض المواطن ذكرها مسندة؛ لئلا يخلو الكتاب من الإسناد على عادة من تقدم من الأئمة.

ينظر: النص المحقق المواطن التي ذكر فيها الأحاديث بأسانيد ص (٢٠٨)، (٢٦٧).

وقد عُلِمَ أنَّ مرجع السَّعادة والسَّيادة إلى تحصيل العلوم التي هي من مشكاة^(١) الرِّسالة مستفادة، هذا مع اشتغال البال بالبلابل^(٢) والهموم، وتشويش الخاطر بالأكدار والغموم .

كيف لا والعلم قد أفلت شموسه، وتقوضت^(٣) محافله ودروسه، وربُّعه^(٤) المأهول أمسى خالياً، وواديّه المأنوس أضحى موحشاً [ذاوياً]^(٥)، فالعالم في هذا الزمان ومنذ زمان ليس له إلاّ الالتجاء إلى عالم السرّ والإعلان؛ فهو الَّذي يعطي ويمنع، وينخفض ويرفع، ويرزق الجنين في ظلمة الحشا - سبحانه وتعالى - يفعل ما يشاء، ولكن لا بُدَّ في كل عَصْرٍ ومَصْرٍ لِلدِّينِ من حملة، وللعلم من نقلة؛ لقوله ﷺ: (لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ،

(١) المشكاة : الكوة غير النافذة . ينظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٢٨٥ / ٤)، لسان

العرب لابن منظور (١٨١ / ٧) مادة (شكا).

(٢) جمع بَلْبَلَة؛ وهي وسواس الهموم في الصدر .

ينظر: معجم تهذيب اللغة للأزهري (٣٩٠ / ١)، لسان العرب (٤٩٤ / ١) مادة (بلل).

(٣) انتقضت وتفرقت .

ينظر: معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٤١ / ١)، النهاية في غريب الحديث (٢٨٥ / ٤)، لسان

العرب (٣٤٧ / ١١) .

(٤) الرَّبُّعُ : المنزل، والدار بعينها، والوطن . ينظر: معجم تهذيب اللغة (١٣٤٧ / ٢)، لسان العرب

(١١٥ / ٥) .

(٥) في المخطوط [داوياً]، ولعل المثبت هو الصَّواب، وذوى يدوي : أي إذا ذبل وصار بالياً.

ينظر: معجم تهذيب اللغة (١٣٠٣ / ٢)، لسان العرب (٧٢ / ٥) مادة (ذوى) .

لَا يَضُرُّهُمْ مِنْ خَذَلْتُمْ وَلَا مِنْ خَالَفْتُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ)
متفق عليه^(١) من حديث الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ^(٢) - رضي الله عنه - .

[٤٢/أ]

ويعضده ما رواه الترمذي / في سننه^(٣)

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام ، باب قول النبي ﷺ: (لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق) (٧٥٨ / ٨) (٢١١٨) .

وأخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الإمارة ، باب قول النبي ﷺ: (لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم) (٣٨٤ / ٣) (١٩٢١) كلاهما بمعناه . والحديث في الصحيحين ولا يحتاج إلى عاضد . كما أشار المؤلف - رحمه الله تعالى - .

(٢) هو: أبو عبد الله، وقيل: أبو عيسى الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ بن مسعود بن مُعْتَبِ الثَّقَفِي ، صحابي مشهور، أسلم قبل الحديبية، وولي إمرة البصرة، ثم الكوفة، وشهد اليمامة، وفتوح الشام، والعراق، مات سنة ٥٠ هـ - رضي الله عنه وأرضاه - .

ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر (٤ / ١٤٤٥)، الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر (٦ / ١٩٧، ١٩٨) .

(٣) أبواب الأمثال، باب مثل الصلوات الخمس (٤ / ٥٤٩، ٥٥٠) (٢٨٦٩) من طريق قتيبة . وأخرجه أحمد في مسنده (١٩ / ٤٤٥) (١٢٤٦١) من طريق حسن الأشيب، كلاهما عن حماد بن يحيى عن ثابت عن أنس مرفوعاً ، واللفظ للترمذي .

إسناده ضعيف فيه حماد بن يحيى الأبح صدوق يخطئ . وقد توبع وله شواهد .

والحديث اختلف في رفعه وإرساله والصواب الذي قرره النقاد: أن الحديث من مرسل الحسن .

قال الإمام أحمد في العلل ومعرفة الرجال (١ / ٣١٣، ٣١٤، ٣١٥) إجابة عمن سألته عن حديث أنس: (هو خطأ؛ إنما يروى هذا الحديث عن الحسن) ، أخرجه أحمد في مسنده (١٩ / ٤٤٥) (١٢٤٦٢) من طريق ثابت وغيره، عن الحسن مرسلًا . وقال الإمام ابن رجب في شرح علل الترمذي (٢ / ٦٩٣): (الصواب عن ثابت، عن الحسن مرسلًا). لكن للمتن طرق

من حديث أنس بن مالك^(١) رضي الله عنه وحسنه^(٢) أن رسول الله ﷺ قال: (مثل أمّتي مثل المطر لا يدرى أوله خير أم آخره).

قال بعض المحققين^(٣): فلو لم يكن في أواخر هذه الأمة قائم بحجج الله لم يكونوا موصوفين بهذه الخيرية. قال: وأيضا فإن هذه الأمة أكمل الأمم، وخير أمة أخرجت للناس، ونبيها خاتم النبيين لا نبي بعده، فجعل الله العلماء فيها كلما مات عالم خلفه عالم لئلا تطمس معالم الدين، وتخفى أعلامه، وكان بنو إسرائيل كلما مات نبي خلفه نبي، فكانت تسوسهم الأنبياء - عليهم الصلاة

أخرى تقويه؛ منها: عن عمار بن ياسر أخرجه أحمد في مسنده (١٧٤ / ٣١) (١٨٨١) وأبو داود الطيالسي في مسنده (٩٠ / ١) (٦٤٧)، والبزار في مسنده (٢٤٤ / ٤) (١٤١٢)، جميعهم عن الحسن به نحوه. وله شاهد أيضاً عن عمران بن حصين أخرجه البزار في مسنده (٢٣ / ٩) (٣٥٢٧).

(١) هو: أبو حمزة، أنس بن مالك بن النضر، الأنصاري، الخزرجي، أمه أم سُلَيْم بنت ملحان الأنصارية، خادم رسول ﷺ؛ خدمه عشر سنين، صحابي مشهور، وكان أكثر الصحابة أولاداً؛ لدعاء النبي ﷺ، مات سنة ٩٣ هـ. - رضي الله عنه وأرضاه - .
ينظر: الاستيعاب (١ / ١٠٩)، الإصابة (١ / ١٢٦ - ١٢٩).

(٢) هكذا في المخطوط، وعبارة الترمذي رحمه الله بعدما أخرج الحديث: (حديث حسن غريب من هذا الوجه). ينظر: تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف للزمري (١ / ١٠٦).

(٣) لعله يقصد ببعض المحققين الإمام ابن القيم - رحمه الله تعالى -؛ حيث ذكر في كتابه مفتاح دار السعادة ما أورده المؤلف هنا.

والسَّلام^(١) - .

والعلماء لهذه الأمة كالأنبياء في بني إسرائيل^(٢) . أي في بيان الأحكام والإرشاد إلى الحقّ دون العِصمة التامة؛ فإنّها خاصة بالأنبياء -عليهم السَّلام - .

وفي الحديث الذي رواه من الصَّحابة جماعة - منهم: ابنُ عبَّاس،

(١) يشير المؤلف -رحمه الله تعالى- إلى حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- يرفعه إلى النبي ﷺ :

(كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ، كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي) أخرجه

البخاري في صحيحه، كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل (٤ / ٦٣٤) (١٦٠٤) .

وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمامة، باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول

(٣ / ٣٣١) (١٨٤٢) .

ومعنى قوله ﷺ : (تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ) أي تولى أمورهم، كما تفعل الأمراء والولاة مع الرعية .

والسياسة: القيام على الشيء بما يصلح .

ينظر: مشارق الأنوار على صحيح الآثار للقاضي عياض (٢ / ٢٣١)، النهاية في غريب الحديث

(٢ / ٤٢١) .

(٢) ينظر: مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة لابن القيم (١ / ١٤٣) .

قال محقق كتاب المنهج الأحمد ص (٢٩) : "وقولهم : (والعلماء لهذه الأمة كالأنبياء في بني

إسرائيل) إشارة إلى ما نسب إليه ﷺ : (علماء أمتي كأنبيا بني إسرائيل). قال الزركشي في

التذكرة ص (١٧٦) : "لا يعرف له أصل" وقال العجلوني في كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما

اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس (٢ / ١٧٤٤) : "قال السيوطي في الدرر: لا أصل له

وقال في المقاصد: قال شيخنا -يعني ابن حجر- : لا أصل له وقبله الدميري والزركشي وزاد

بعضهم : ولا يعرف في كتاب معتبر" .

وَأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ^(١)، وَغَيْرَهُمَا^(٢) - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمُ مِنْ كُلِّ خَلْفٍ عُذُولُهُ، يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الْغَالِينَ، وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ، وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ)^(٣). - رواه ابن عدي وغيره^(٤) من طرق متعددة كثيرة كلها ضعيفة؛

(١) هو: أبو محمد، ويقال: أبو زيد، أسامة بن زيد بن حارثة بن شربيل الكلبي، صحابي مشهور، مولى رسول الله ﷺ وابن مولاة، وابن مولاة، وابن مولاة، وابن مولاة، ولد في الإسلام، ومات النبي ﷺ وله عشرون سنة، أمه أم أيمن حاضنة النبي ﷺ، استعمله رسول الله ﷺ على جيش فيه أبو بكر وعمر، فلم ينفذ حتى توفي النبي ﷺ، فأنفذه أبو بكر، توفي سنة ٥٤ هـ - رضي الله عنه - .

ينظر: الاستيعاب (١/ ٧٥-٧٧)، الإصابة (١/ ٤٩)، تهذيب الأسماء واللغات للنووي (١/ ١٨٨)

(٢) فقد رواه من الصحابة أبو هريرة، ومعاذ بن جبل، وعلي، وابن مسعود، وجابر بن سمرة، وابن عمر - رضوان الله عنهم - وأرسله إبراهيم بن عبد الرحمن العذري، وسيأتي تخريج الحديث .

(٣) ينظر: شرح ثلاثيات مسند الإمام أحمد لمحمد السفاريني (١/ ٤ - ٦).

(٤) أخرجه ابن عدي في الكامل (١/ ١١٨) من طريقين، من طريق بقة بن الوليد، وطريق مبشر .

وأخرجه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/ ١٧) من طريق الحسن بن عرفة .

وأخرجه العقيلي في الضعفاء (٤/ ٢٥٦) (١٨٥٤) من طريق القعني، كلاهما عن إسماعيل بن عياش كلهم عن مَعَان بن رفاعة عن إبراهيم بن عبد الرحمن العذري .

والحديث اختلف في وصله وإرساله، وتكلم العراقي عنه، ونقل كلام العلماء فيه وخلاصته: "الحديث غير صحيح؛ لأن أشهر طرقه رواية مَعَان بن رفاعة السلمي عن إبراهيم العذري عن النبي ﷺ، وهذه الرواية مرسله، وقد أخرجها جماعة من العلماء، ثم إن العلماء تكلموا في مَعَان بن رفاعة؛ فضعف حديثه ابن معين وأبو حاتم الرازي وابن حبان والقطان وصححه الإمام أحمد وابن المديني .

لكن يتقوى بكثرة طرقه وتعددتها ويكون حسناً^(١) -.

وفيه تخصيص حملة السنة بهذه المنقبة العلية، وبيان جلالة قدر المحدثين، وعلو مرتبتهم في العالمين؛ لأنهم يحمون مَشارِعَ الشريعة^(٢) ومتون الروايات من تحريف الغالين، وتأويل الجاهلين، بنقل النصوص المحكمة برد المتشابه إليها.

قال النووي^(٣) - رحمه الله -: هذا إخبار منه ﷺ بصيانة هذا العلم،

وأما الرواية المتصلة فقد رواها جماعة من الصحابة - رضوان الله عليهم - ؛ منهم : علي بن أبي طالب، وابن عمر، وأبو هريرة، وجابر بن سُمرة، وأبو أمامة " . قال : " وكلها ضعيفة، لا يثبت منها شيء، وليس فيها شيء يقوي المرسل المذكور، والله أعلم " .
ينظر: شرف أصحاب الحديث للخطيب البغدادي (١ / ٢٩)، التقييد والإيضاح للعراقي ص (١١٤ - ١١٥) .

إسناده ضعيف للإرسال، وفيه مُعان بن رفاعه ضعيف .

(١) الحديث ضعيف كما سبق ، ولا يتقوى بكثرة طرقه ولا يكون حسناً .

(٢) مَشارِعَ الشريعة : مواردها ، تشبيهاً بموارد الماء .

ينظر: جهرة اللغة لابن دريد (٢ / ٣٤)، معجم تهذيب اللغة (٢ / ١٨٥٧)، لسان العرب (٧ / ٨٧) . مادة (شَرَع) .

(٣) هو: أبو زكريا يحيى بن شرف بن مُريّ النووي، الشيخ الإمام، محي الدين، ولد سنة ٦٣١ هـ - بنوى، كان عالماً، كثير العبادة آمراً بالمعروف ناهياً عن المنكر، تصدى للإفادة والفتوى ، وكان صبوراً، زاهداً، قنوعاً، متبعاً لمنهج السلف، له من التصانيف : تهذيب الأسماء واللغات ، والأذكار ، وتوفي سنة ٦٧٦ هـ - رحمه الله تعالى رحمة واسعة - .

ينظر: المجموع شرح المذهب للنووي (١ / ٤)، طبقات الشافعية للسبكي (٨ / ٣٩٥)، البداية والنهاية لابن كثير (١٣ / ٢٧٩)، شذرات الذهب لابن العماد (٥ / ٢٥٠) .

وَحِفْظِهِ، وَعَدَالَةَ نَاقِلِيهِ، وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُوفِّقُ لَهُ فِي كُلِّ عَصْرِ خَلْفًا مِنَ الْعَدُولِ
يَحْمِلُونَهُ وَيَنْفُونَ عَنْهُ التَّحْرِيفَ؛ فَلَا يَضِيعُ، وَهَذَا تَصْرِيحٌ / بِعَدَالَةِ حَامِلِيهِ فِي [٤٢/ب]
كُلِّ عَصْرٍ، وَهَكَذَا وَقَعَ -وَلِلَّهِ الْحَمْدُ-، وَهُوَ مِنْ أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ^(١).

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ^(٢) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (نَضَرَ اللَّهُ امْرَأً
سَمِعَ مَقَالَتِي فَحَفِظَهَا وَوَعَاهَا وَأَدَّاهَا، فَرُبَّ حَامِلٍ فَقْهِ [غَيْرِ فَقْهِهِ،
وَرُبَّ حَامِلٍ فَقْهِ] ^(٣) إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ) رَوَاهُ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ^(٤)
وَالْبَيْهَقِيُّ، وَكَذَا أَبُو دَاوُدَ^(٥) وَالتِّرْمِذِيُّ^(٦)، بَلْفِظٍ: (نَضَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنِّي

(١) ينظر: تهذيب الأسماء واللغات (١/٧٦، ٧٧).

(٢) هو: أبو عبد الرحمن عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب، أسلم قديماً، وهاجر الهجرتين،
وشهد بدرًا والمشاهد بعدها، ولازم النبي ﷺ، وهو صاحب النعلين، والسواك، والوساد، أول
من جهر بالقرآن بمكة، مات بالمدينة سنة ٣٢ هـ - رضي الله عنه وأرضاه -.

ينظر: الاستيعاب (٣/٩٨٧)، الإصابة (٤/٢٣٢، ٢٣٣، ٢٣٥).

(٣) مابين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من الرسالة للشافعي ص (١٠٤)، ومعرفة السنن
والآثار للبيهقي (١/٦٦).

(٤) أخرجه الشافعي في الرسالة ص (٤٠١) (١١٠٢) بمعناه مع اختلاف يسير. وإسناده صحيح
متصل ورجاله ثقات.

والحديث متواتر؛ فقد رواه عن النبي ﷺ جملة من الصحابة -رضوان الله عليهم-.

ينظر: لقط اللآلئ المتناثرة في الأحاديث المتواترة للزبيدي ص (١٦١)، نظم المتناثر لمحمد
الكتاني (١/٣٣، ٤٣)، دراسة حديث نصر الله امراً لعبد المحسن العباد ص (٥٧).

(٥) في سننه، كتاب العلم، باب فضل نشر العلم (٤/٤٦) (٣٦٦٠)، عن زيد بن ثابت -رضي الله
عنه - بمعناه مرفوعاً.

إسناده صحيح متصل ورجاله كلهم ثقات.

(٦) في سننه، كتاب العلم، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع (٤/٣٩٤) (٢٦٥٧)، بلفظه عن

عبد الله بن مسعود مرفوعاً. قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".

وإسناده صحيح متصل ورجاله كلهم ثقات.

شيئا، فَبَلَّغَهُ كما سمع، فَرُبَّ مُبَلِّغٍ أَوْعَى من سَامِعٍ) وقال الترمذي : « حديث حسن صحيح »^(١).

وعن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ^(٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ أنه قال في حجة الوداع^(٣) :
(نَصَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاَهَا فَأَدَاَهَا كَمَا سَمِعَهَا، فَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهِ لَيْسَ

(١) مسألة إذا وصف الحديث بأنه حسن صحيح على اصطلاح الترمذي فمعناه :

١ - أن يكون للحديث إسنادان أحدهما صحيح، والآخر حسن، ويكون أقوى مما قيل فيه صحيح فقط؛ لأن كثرة الطرق تقويه .

٢ - أن يكون له إسناد واحد، فيكون لتردد الناقد في الراوي هل هو صدوق أو ثقة، فيكون التقدير حسن أو صحيح، فهذا يكون أقل صحة مما قيل فيه صحيح فقط؛ لأن الجزم أقوى من التردد .
ينظر : التقييد والإيضاح ص (٥١)، النكت على نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر لعلي بن حسن عبد الحميد ص (٩٣)، شرح نخبة الفكر لسعد آل حميد ص (٤٠)، الإمام الترمذي ومنهجه في كتابه الجامع لعَذَابِ الْحُمُس (١ / ٣٧٧) .

(٢) هو: أبو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ - بضم خاء وسكون مهملة - نسبة إلى خُدْرَة ، سعد بن مالك بن سنان، مشهور بكنيته، استصغر بأحد، واستشهد أبوه بها، وغزا هو بعدها، وهو مكث من الحديث، كان من أفاقه أحداث الصحابة - رضوان الله عليهم -، وروى عنه جماعة منهم، وروى عن خلائق من التابعين، قال النووي : توفي سنة ٦٤ هـ وقيل : ٧٤ هـ - رضي الله عنه - .
ينظر : تهذيب الأسماء واللغات (١ / ٧٣٦)، الاستيعاب (٢ / ٦٠٢)، الإصابة (٣ / ٨٧)، المغني في ضبط أسماء الرجال ص (٣٣٢) .

(٣) كانت في ذو القعدة ، تجهز النبي ﷺ لها ، وأمر الناس بالجهاز لها ، أعلمهم فيها أمر مناسبهم وخطب فيهم خطبة جامعة لأهم أمور دينهم ودنياهم وكانت ، آخر حجة ؛ ذلك أن النبي ﷺ لم يحج بعدها .

ينظر : السيرة النبوية لابن هشام (٤ / ١٩٧) .

بَفَقِيهِ) الحديث ،رواه البَزَّار^(١) بإسناد حسن، وابن حِبَّان في صحيحه^(٢)، من حديث زيد بن ثابت^(٣).

وروى الطَّبْرَانِي في الأوسط^(٤) عن ابن عَبَّاس -رضي الله عنهما- قال: أن رسول الله ﷺ قال: (اللَّهُمَّ ارحم خلفائي)، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ومن خلفاؤك؟ قال: (الذين يَرْوُونَ أحاديثي ويعلمونها الناس).

ولا ريب أن أداء السنن إلى المسلمين نصيحة لهم من وظائف النبيين؛ فمن قام بذلك كان خليفة لمن يبلغ عنه^(٥).

(١) مسند البزار (٣٤٢ / ٨) (٣٤١٦) بمعناه عن جبير بن مطعم -رضي الله عنه- .

(٢) (٢ / ٤٥٤، ٤٥٥) (٦٨٠) بمعناه في أثناء حديث، وفيه قصة .

(٣) هو: أبو سعيد زيد بن ثابت بن الضحاك الأنصاري الخزرجي، استصغره رسول الله ﷺ يوم بدر فرده، وشهد بعض المشاهد، كاتب وحي رسول الله ﷺ، وجمع القرآن في عهد أبي بكر -رضي الله عنه-، وكان حافظاً للقرآن؛ فقدمه رسول الله ﷺ يوم تبوك لحمل راية بني النجار، مكثراً من رواية الحديث، وكان في المدينة رأساً في الفتوى والقضاء، وأعلم الصحابة بالفرائض، توفي سنة ٤٥ هـ -رحمه الله تعالى- . ينظر: الاستيعاب (٥٣٧ / ٢)، الإصابة (٥٩٣ / ٢) (٥٩٤) .

(٤) أخرجه الرامهرمزي في المحدث الفاصل (١ / ١٦٣) بلفظه، والطبراني في الأوسط كلاهما عن أحمد بن عيسى بن عبد الله العلوي، عن ابن أبي فديك، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس مرفوعاً (٥٨٤٤ / ٦) (٥٨٤٦) بمعناه . قال المنذري في الترغيب والترهيب (١ / ١٤٣): "ضعيف جداً" . وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١ / ١٢٦): "فيه أحمد بن عيسى كذبه الداقطني" .

وهو حديث موضوع، فيه أحمد بن عيسى العلوي كذبه الدارقطني، ويغني عنه حديث: (نضر الله امرأاً المتواتر .

(٥) ينظر: إرشاد الساري للقسطلاني (١ / ٣ - ٩) .

والمراد بالعلم في قوله ﷺ: ([يحمل]^(١)) هذا العلم من كل خلف عدوله) العلم الشرعي دون غيره، وعدالة ناقله في كل عصر موجودة - والله الحمد والمنّة -، ولا يضرّ كَوْنُ بعض الفُسَّاقِ يَعْرِفُ شيئاً من علم الحديث وغيره من علم الشريعة؛ فإنّ معنى الحديث: الإخبار بأنّ العدول يحملونه؛ لا أن غيرهم لا يعرف شيئاً منه^(٢). ويدل لهذا المعنى الحديث الذي رواه أبو داود وابن ماجه عن عبد الله بن عمرو بن العاص^(٣) - رضي الله عنهما - أنّ النبي ﷺ قال: (الْعِلْمُ ثَلَاثَةٌ: آيَةٌ مُحْكَمَةٌ، أَوْ سُنَّةٌ قَائِمَةٌ، أَوْ فَرِيضَةٌ عَادِلَةٌ، وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ فَضْلٌ)^(٤).

(١) في المخطوط [ينقل]، والمثبت من لفظ الحديث كما سبق ص (١١٥).

(٢) ينظر: تهذيب الأسماء واللغات (١ / ٧٧).

(٣) هو: أبو محمد، عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل السهمي، أمه ريطة بنت مُنَبِّه بن الحجاج السهمي، أسلم قبل أبيه، كان اسمه العاص، فغيّره رسول الله ﷺ إلى عبد الله، كان مكثراً من رواية الحديث، مواظباً على قيام الليل، وصيام النهار، وقراءة القرآن، ومات سنة ٦٣ هـ على الأصح الراجح - رضي الله تعالى عنه -.

ينظر: الاستيعاب (٢ / ٩٥٦)، الإصابة (٤ / ١٩٢ - ١٩٤)، التقريب ص (٥٣٠)، تهذيب التهذيب (٣ / ٢٠٦).

(٤) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الفرائض، باب ما جاء في تعليم الفرائض (٣ / ٢٠٧) (٢٨٨٥) من طريق عبد الله بن وهب .

وأخرجه ابن ماجه في سننه، في المقدمة، باب اجتناب الرأي والقياس (١ / ٤٣) (٥٤) من طريق محمد بن العلاء عن رَشْدِينَ بن سعد وجعفر بن عون. وأخرجه الحاكم في المستدرک (٤ / ٣٦٩) (٧٩٤٩) من طريق أبي داود كلهم عن عبد الرحمن بن زِيَادٍ عن عبد الرحمن بن رافع التبوخي،

قال في شرح المشكاة: / والتعريف في العلم للعهد، وهو ما علم من الشَّارِع؛ وهو العلم النَّافع في الدِّين، والمعنى: علم الشريعة ثلاثة أقسام، والتقسيم حاصر، وبيانه: أن قوله: (آية محكمة) يشتمل على معرفة كتاب الله تعالى، وما يتوقف عليه معرفته؛ لأنَّ المحكمة هي التي أحكمت عبارتها؛ بأن حفظت من الاحتمال والاشتباه، فكانت أم الكتاب، فتحمل المتشابهات عليها وتردُّ إليها، ولا يتم ذلك إلا للماهر الحاذق في علم التفسير والتأويل، الحاوي لمَقْدَمَات يُفْتَقَرُ إليها من الأصولين وأقسام العربية.

وقوله: (أَوْ سُنَّةٌ قَائِمَةٌ) معنى قيامها: دوامها بالمحافظة عليها، من قامت السوق إذا أنفقت؛ لأنَّها إذا حوِظَ عليها كانت كالشيء النَّافِق الذي تتوجَّه إليه الرِّغَبَات، ويتنافس فيه المخلصون بالرغبات. ودَوَامُهَا: ما يحفظ أسانيدُها أو يحفظ مُتُونُهَا من التَّغْيِير والتَّبْدِيل، وتفهم معانيها، واستنباط العلوم منها.

عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً بمعناه بتقديم وتأخير.

قال المنذري في مختصر تهذيب سنن أبي داود (٤ / ١٦٠): "في إسناده عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي وقد تكلم فيه غير واحد، وفيه أيضاً عبد الرحمن بن رافع التنوخي وقد غمزته البخاري وابن أبي حاتم". وضعفه الألباني في تعليقه على سنن أبي داود ص (٥١٣)، وكذلك في تعليقه على سنن ابن ماجه ص (٢٣).

وإسناده ضعيف؛ فيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم المعافري وعبد الرحمن بن رافع التنوخي ضعيفان، ولكن لهما متابعة كما هو مذكور أعلاه عند ابن ماجه في سننه والحاكم في المستدرک، فيرتقي الحديث إلى درجة الحسن لغيره - والله تعالى أعلم - .

وقوله: (أَوْ فَرِيضَةٌ عَادِلَةٌ) أي: مستقيمة مستنبطة من الكتاب والسنة والإجماع^(١).

وقوله: (وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ فَضْلٌ) أي: زائد لا مدخل له في أصول علم الدين؛ بل ربّما يُستَعَاذُ منه حيناً كقوله^(٢): (أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ)^(٣) والله أعلم.

ومن ذلك: ما ورد عن النبي ﷺ أنه قال: (لَا يَزَالُ اللَّهُ يَغْرِسُ فِي هَذَا الدِّينِ غَرْسًا يَسْتَعْمِلُهُمْ فِي طَاعَتِهِ)^(٤) رواه ابن حبان في صحيحه^(٥) من

(١) الإجماع لغة: الإعداد والعزيمة على الأمر، وبمعنى الاتفاق، يُقال: هذا أمر مجمع عليه أي متفق عليه. ينظر: معجم تهذيب اللغة (١ / ٦٥٢)، لسان العرب (٢ / ٣٥٨)، تاج العروس للزبيدي (٢٠ / ٤٦٣) مادة (جمع).

والإجماع اصطلاحاً: قال الزركشي: "هو اتفاق مجتهدي أمة محمد ﷺ بعد وفاته في حادثة على أمر من الأمور في عصر من الأعصار". البحر المحيط (٣ / ٤٨٧).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء، باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل، (٤ / ٣٩٣)، (٢٧٢٢) بلفظه في أثناء حديث عن زيد بن أرقم -رضي الله عنه-.

(٣) ينظر: الكاشف عن حقائق السنن للطبري (٢ / ٦٩٤ - ٦٩٥)، إرشاد الساري (١ / ٣ - ٥).

(٤) الحديث بهذا اللفظ أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب السنة، باب اتباع سنة رسول الله ﷺ (١ / ٢٩) (٨) من طريق هشام بن عمار. قال البوصيري في مصباح الزجاجة (١ / ٥): "هذا إسناد صحيح، ورجاله كلهم ثقات وقد توبع هشام عليه".

(٥) (٢ / ٣٣) (٣٢٦) من طريق الهيثم بن خارجة كلاهما عن الجراح بن مليح، عن بكر بن زرعة، عن أبي عتبة، عن رسول الله ﷺ.

إسناده حسن فيه الهيثم بن خارجة والجراح بن مليح صدوقان، وفيه أيضاً بكر بن زرعة مقبول،

حديث الخولاني^(١).

فلهذه الآثار وما أشبهها عزمنا على جمع هذه الرسالة، مع كوني كنت متردداً بين الإقدام والإحجام؛ لقصور شأوي^(٢) عن إدراك هذا المقام، ثم إني قلت: قصارى أمري أن أعلق فوائد من الكتب المتداولة، وليس لي من ذلك إلا أجر المناولة^(٣)؛ فاستخرت الله وعزمت على جمعها، ووقفت على أبواب

لكن تابعه هشام بن عمار عند ابن ماجه، فيرتقي الحديث إلى الصحيح لغيره.

ينظر ترجمتهم: التقريب ص (١٠٣٠، ١٩٦، ١٧٥).

(١) هو: أبو عنبه، صحابي، مشهور بكنيته، مختلف في اسمه؛ فقل: عبد الله، وقيل: عمارة، كان ممن أسلم على يد معاذ رضي الله عنه والنبي ﷺ حي، أدرك الجاهلية، روى عن النبي ﷺ وعن عمر رضي الله عنه - وغيره، كان ممن صلى إلى القبليتين مع النبي ﷺ، مات في خلافة عبد الملك - رحمهما الله تعالى - .

ينظر: الاستيعاب (٤ / ١٧٢٢ - ١٧٢٤)، الإصابة (٧ / ٢٩٢ - ٢٩٣).

(٢) الشأو بمعنى: الغاية، بلغ شأوه: أي غايته.

جمهرة اللغة (١ / ٢٢٤) مادة (شأي)، معجم تهذيب اللغة (٢ / ١٨١٦) مادة (شأو).

(٣) وهي الصيغة الرابعة من صيغ أداء الحديث ولها صورتان:

الصورة الأولى: أن يناول الشيخ الطالب كتابه أما تملكاً أو عارية؛ لينقل منه أو يقابل عليه، وهي مع الإذن أرفع أنواع الإجازة، ويعبر عنها المجاز له بقوله: أنبأني أو حدثني إجازة، وإن خلت من الإذن فالراجع ردها؛ لأنه لم يأذن بالتحديث بها عنه، ويعبر عنها في هذه الحالة بقوله: ناوولي.

الصورة الثانية: أن يناول الطالب الشيخ كتاباً أو جزء فيقول هذه روايتك فناولنيه وأجز لي روايته فيجيبه إلى ذلك من غير أن ينظر فيه ويتحقق روايته لجميعه، فهذا لا يجوز ولا يصح، إلا إذا كان الطالب موثقاً بخبره ومعرفته جاز الاعتماد عليه في ذلك.

كرمه تعالى، فَمَنْ بَفَتْحَهَا ^(١)، وسميتها (هداية الطالب وكفاية الراغب) ^(٢)،
والله أسأل أن يجعلها خالصة لوجهه الكريم، مقربة للفوز لديه في جنّات
النّعيم /، إنه على ما يشاء قدير، وبالإجابة جدير .

[٤٣/ب]

ينظر : التقييد والإيضاح ص (١٥٣ - ١٥٤)، فتح المغيـث للسـخاوي (٢ / ٢٨٧ - ٢٨٩)،

شرح نخبة الفكر لآل حميد ص (١٦٨) .

(١) ينظر : شرح ثلاثيات مسند الإمام أحمد (١ / ٤، ٦) .

(٢) تقدم الكلام على تسمية الكتاب في قسم الدراسة ص (٧٨ - ٧٩) .

باب في الإيمان والإسلام

الإيمان في اللغة: التصديق^(١).

وفي الشرع: هو التصديق بالقلب، والإقرار باللسان، والعمل بالجوارح^(٢).

قال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ﴾^(٣).

فأخبر سبحانه وتعالى أن المؤمن من كانت هذه صفته، فالتصديق هو أول منازل الإيمان، ويوجب للمصدق الدخول فيه، ولا يوجب له استكمال منازل، ولا يُسمَّى مؤمناً مطلقاً، هذا مذهب جماعة أهل السنة؛ الإيمان [قول]^(٤) وعمل^(٥).

(١) ينظر: معجم مقاييس اللغة (١/ ١٣٣)، معجم تهذيب اللغة (١١/ ٤١٥).

(٢) وهذا الذي ذهب إليه جماهير السلف من هذه الأمة؛ وهو الصواب لموافقته ما في الكتاب والسنة وأقاويل السلف الصالح.

ينظر: الإيمان لأبي عبيد القاسم بن سلام (٤٤، ٤٥)، الشريعة للأجري (١/ ٢٦٠-٢٧٠)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (١/ ٥٣٥-٥٥٠).

(٣) سورة الأنفال: (٢، ٣، ٤).

(٤) ما بين المعقوفين سقط من المخطوط، فأثبتته هنا لأن السياق يقتضيه. شرح ابن بطال (١/ ٧٩).

(٥) قاله ابن بطال: ينظر: المصدر السابق (١/ ٧٩).

وإنما أصل الإيـمان [هو التصديق الباطن]^(١)، وتدخل الأعمال في مسماه الشرعي على أنها من كماله [...]^(٢)؛ ولهذا لا يقع اسم الإيـمان المطلق على من ارتكب كبيرة ، أوترك فريضة ؛ [لأن]^(٣) اسم الشيء مطلقاً يقع على الكامل منه، ولا يستعمل في الناقص ظاهراً إلا بقيد؛ ولذلك جاز إطلاق نفيه عنه في قوله ﷺ: (لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الخُمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ)^(٤) ^(٥)، فحمل النفي على كمال الإيـمان لا شبهه فيه .

وقد تظاهرت نصوص أئمة السلف على ذلك؛ أي على أن الأعمال تدخل في مسمى الإيـمان، فيزيد بالطاعات، وينقص بالعصيان،^(٦) - وليست الأعمال شرطاً من الإيـمان ، ولا شرطاً لصحته؛ وإنما هي شرط لكماله ، وبهذا ظهر

(١) ما بين المعقوفين مطموس بعض حروفه، والمثبت من صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط للقاضي عياض ص (١٣٢) .

(٢) ما بين المعقوفين بياض في المخطوط .

(٣) ما بين المعقوفين بياض في المخطوط، والمثبت من صيانة صحيح مسلم ص (١٣٢) .

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الأشربة ، باب قول الله تعالى : ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ

وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (٧ / ١٩٧) (٤٨٥) .

وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيـمان، باب بيان نقصان الإيـمان بالمعاصي (١ / ٨٢) (٥٧)

كلاهما عن أبي هريرة -رضي الله عنه- واللفظ للبخاري.

(٥) ينظر: صيانة صحيح مسلم ص (١٣٢) .

(٦) ينظر: الإيـمان لأبي عبيد ص (٤٤، ٤٥)، الشريعة (١ / ٢٦٠-٢٧٠)، شرح أصول اعتقاد أهل

السنة والجماعة (١ / ٥٣٥، ٥٥٠)

الفرق بين مذهب أهل السنة القائلين بأن الأعمال تدخل في مُسمّى الإيمان الشرعي، على أنّها كمال له، وبين مذهب الخوارج^(١) القائلين بأن الإيمان مركب من التصديق والعمل؛ فلا يصح عندهم إيمان بلا عمل، ومذهب المعتزلة^(٢) القائلين بأن العمل شرط لصحة الإيمان، وعلى هذين المذهبين يكون أهل الكبائر مخلدين في النار، إلا أنهم عند المعتزلة ليسوا بكفار؛ لأنهم أثبتوا [المنزلة]^(٣) بين المنزلتين، وهذان المذهبان مخالفان لأهل الحق /، وفسادهما ظاهر تدل عليه نصوص الكتاب والسنة - .

[٤٤/أ]

قال النّووي في شرح مسلم: وأمّا إطلاق اسم الإيمان على الأعمال فمتفق عليه عند جمهور - أهل الحق، ودلائله في الكتاب والسنة أكثر من أن تحصر ،

(١) الخوارج : فرقة خرجت لقتال علي بن أبي طالب بسبب التحكيم، ومذهبهم : التبرؤ من عثمان وعلي، والخروج على الإمام إذا خالف السنة، وتكفير صاحب الكبيرة، وتخليده في النار، وإنما التكفير يكون بالذنوب التي ليس فيها وعيد؛ مثل : تسميته زانياً، وسارقاً، ونحو ذلك، وهم فرق كثيرة.

ينظر: الفرق بين الفرق للبغدادى ص (٥٥)، الملل والنحل للشهرستاني ص (٩١، ٩٢)، معجم ألفاظ العقيدة لعامر عبد الله فالح ص (٧٧).

(٢) المعتزلة : نسبة إلى الاعتزال، ولسبب تسميتهم قصة، وأصول اعتقادهم خمس : العدل، والوعد والوعيد، والمنزلة بين المنزلتين، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والتوحيد . وظاهرها غير مراد أهل السنة؛ ولكنهم لبسوا فيها على الخلق، وهم فرق كثيرة.

ينظر: الفرق بين الفرق للبغدادى ص (٨١-٨٣)، الملل والنحل للشهرستاني ص (٤٢)، معجم ألفاظ العقيدة ص (٣٩٤) .

(٣) في المخطوط [المعتزلة]، ولعل المثبت هو الصواب .

وأشهر من أن -تذكر، قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ ﴿١﴾ أجمعوا على أن المراد -ثواب - صلاتكم - إلى بيت المقدس - .

واتفق أهل السنة من المحدثين والفقهاء والمتكلمين ^(١) على أن المؤمن الذي يحكم بأنه من أهل القبلة ^(٢) ولا يخلد في النار لا يكون إلا من اعتقد بقلبه دين الإسلام اعتقاداً جازماً خالياً من الشكوك ونطق بالشهادتين، فإن اقتصر على أحدهما لم يكن من أهل القبلة أصلاً؛ إلا إذا عجز عن النطق لخلل في لسانه ^(٣)، أو [لمعالجة] ^(٤) المنية له؛ ^(٥) فإنه يكون مؤمناً .

قلت ^(٦): وأنكر كثير من المتكلمين زيادة الإيثار ونقصانه وقالوا: متى قبل

(١) أهل الكلام: هم الذين يخوضون في مسائل أصول الدين من إثبات العقائد الإيمانية بالأدلة العقلية والإعراض عما جاء بالكتاب والسنة، وعلم الكلام مذموم بالكتاب والسنة وعلى لسان سلف هذه الأمة .

ينظر: مصطلحات في كتب العقائد لمحمد الحمد ص (٨٩، ٩١)، فصل الكلام في ذم علم الكلام للغزالي ص (١١ - ٢٣) .

(٢) أهل القبلة: من يدعي الإسلام، ويستقبل الكعبة، وإن كان من أهل الأهواء، أو من أهل المعاصي، ما لم يكذب بشيء مما جاء به الرسول ﷺ .

ينظر: شرح الطحاوية في العقيدة السلفية ص (٢٩٢) .

(٣) زاد الإمام النووي - رحمه الله - : "أو لعدم التمكن منه" . شرح النووي على مسلم (١٢٥ / ١) .

(٤) في المخطوط [المعالجة]، والمثبت من شرح النووي على مسلم (١٢٥ / ١) .

(٥) [أو لغير ذلك] سقط من الأصل، وأثبتته لأنه لا بد منه؛ حيث لا يتوهم أن المثال قاصر على هذين .

(٦) والقاتل هو الإمام النووي - رحمه الله تعالى - .

الزيادة كان شكاً وكفرًا .

قال المحققون: نفس التصديق لا يزيد ولا ينقص ،والإيمان الشرعي يزيد وينقص بزيادة ثمراته وهي الأعمال ونقصانها. قالوا: وفي هذا توفيق بين ظواهر النصوص التي جاءت بالزيادة وأقاويل السلف، وبين أصل وضعه في اللغة^(١).

قال النووي في شرح مسلم: وهذا الذي قاله هؤلاء وإن كان ظاهراً حسناً فالأظهر -والله أعلم - أن نفس التصديق يزيد بكثرة النظر وتظاهر الأدلة، ولهذا يكون إيمان الصديقين أقوى من إيمان غيرهم؛ بحيث لا تعثرهم الشبهة، ولا يتزلزل إيمانهم بعارض؛ بل لا تزال قلوبهم منشرفة نيرة وإن اختلفت عليهم الأحوال، وأما غيرهم من المؤلفة قلوبهم؛ فليسوا كذلك، هذا مما لا يمكن إنكاره، ولا يتشكك عاقل في أن نفس تصديق أبي بكر -رضي الله عنه- لا يساويه تصديق آحاد الناس؛ ولهذا قال البخاري في صحيحه^(٢) / عن

[٤٤/ب]

(١) ينظر: شرح النووي على مسلم (١ / ١٢٤، ١٢٥).

(٢) قول ابن أبي مليكة ذكره البخاري تعليقاً في صحيحه كتاب الإيمان، باب خوف المؤمن أن يحبط عمله وهو لا يشعر (١ / ٨٧)، ووصله البخاري في التاريخ الكبير (٥ / ١٣٧) عن محمد بن سعيد، عن يحيى بن اليان، عن سفيان، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة.. فذكره بلفظه .
وأخرجه أبو زرعة الدمشقي في تاريخه (١ / ٦٧) بهذا الإسناد مختصراً .
ووصله ابن حجر في تغليق التعليق، (٢ / ٥٢) قال: "ورواه ابن أبي خيثمة في تاريخه (١ / ٢٢٠)، عن عبيد الله بن عمر القواريري، عن جعفر بن سليمان، عن الصلت -عن ابن أبي مليكة-.
وأخرجه محمد بن نصر المروزي في كتاب الإيمان عن أحمد بن عثمان، عن بهز بن أسد، عن الصلت بن دينار بطوله".

[ابن^(١) أبي مُلَيْكَةَ^(٢)]: (أَدْرَكْتُ ثَلَاثِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ كُلِّهِمْ يَخَافُ النَّفَاقَ عَلَى نَفْسِهِ، مَا مِنْهُمْ أَحَدٌ يَقُولُ أَنَّهُ عَلَى إِيمَانٍ جَبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ) والله أعلم^(٣). انتهى كلامه بحروفه.

قال مسلم في صحيحه^(٤): حدثني أبو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قال: حدثنا وَكِيعٌ، عن كُهِمَسٍ، عن عبد الله بن بُرَيْدَةَ، عن يحيى بن يَعْمَرَ^(٥) قال:

وإسناده ضعيف فيه ابن جريج مدلس ولم أجده له تصريحاً بالسماع، وفيه أيضاً يحيى بن يمان العجلي صدوق يخطئ وقد تغير؛ ولكنه قد توبع؛ فقد أخرج ابن أبي خيثمة في تاريخه له متابعة كما في تعليق التعليق (٢ / ٥٢) من طريق عبيد الله بن عمر القواريري، عن جعفر بن سليمان، عن الصلت. وعبيد الله بن عمر ثقة كما قال ابن حجر في التقريب ص (٦٤٣)، فتتقوى رواية الضعيف، ويرتقي إلى الحسن لغيره - والله تعالى أعلم - .

(١) مابين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من صحيح البخاري (١ / ٧٧) .

(٢) هو: عبد الله بن عبيد الله بن أبي مُلَيْكَةَ - بالتصغير - ابن عبد الله بن جدعان المدني، أدرك ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ، روى عن العبادلة الأربعة - من الصحابة - وعبد الله بن جعفر بن أبي طالب، وروى عنه ابنه يحيى وعطاء بن أبي رباح، ثقة ع. ينظر: التقريب ص (٥٢٤)، تهذيب التهذيب (٣ / ١٨٨) .

(٣) شرح النووي على مسلم (١ / ١٢٤، ١٢٥) .

(٤) كتاب الإيمان، باب الإيمان والإسلام والإحسان (١ / ٤٤، ٤٨) (٨) بمعناه عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -

(٥) الإسناد سقط منه [ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري، وهذا حديثه: حدثنا أبي، حدثنا كهمس، عن ابن بريدة، عن يحيى بن يعمر قال] ولعل المؤلف حذفه اختصاراً .

(كان أول من قال في القدر بالبصرة^(١) مَعْبَدُ الْجُهَنِيِّ^(٢)، فخرجت أنا وصاحب لي حاجين أو مُعْتَمِرَيْن، فَقُلْنَا: [لو وفق لنا أحد]^(٣) من أصحاب رسول الله ﷺ فنسأله عن هؤلاء الذين حدثوا قِبَلَنَا. قال: فَوُفِّقَ لنا عبد الله بن عُمَرَ بن الخطَّاب دَاخِلًا الْمَسْجِدَ، فَكَتَنَفْتُهُ أَنَا وَصَاحِبِي أَحَدُنَا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرُ عَنْ شِمَالِهِ، وَظَنَنْتُ أَنَّ صَاحِبِي سَيَكِلُ الْكَلَامَ إِلَيَّ فَقُلْتُ: أبا عبد الرحمن، إنه قد ظَهَرَ قِبَلَنَا نَاسٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، وَيَتَقَفَّرُونَ^(٤) الْعِلْمَ، وَذَكَرَ مِنْ شَأْنِهِمْ،

(١) البصرة: بالعراق معروفة وهي الحجارة الرخوة تضرب إلى البياض، وهي من أعظم المدن التي قامت في صدر الإسلام، اختطها المسلمون عند فتح العراق، وهي ميناء العراق، تقع على الشاطئ الغربي لشط العرب قرب مصبة في الخليج .

ينظر: معجم البلدان (١ / ٤٤٠)، معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع للبكري (١ / ٢٣٤)، معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية لغيث البلادي ص (٤٤) .

(٢) هو: مَعْبَدُ بن خالد الجُهَنِيِّ، وقيل في اسمه غير ذلك، روى مراسلاً عن حذيفة بن اليمان وعمر وعثمان، وعنه: الحسن، وسعد بن إبراهيم، وهو أول من أظهر القدر بالبصرة، صدوق مبتدع، ق. ينظر: التقريب ص (٩٥٧)، تهذيب التهذيب (٥ / ٤٦٨) .

والجُهَنِيُّ: بضم الجيم، وفتح الهاء، وكسر النون في آخرها، هذه النسبة إلى جهينة؛ وهي قبيلة من قضاة من القحطانية، كانت مساكنهم ما بين الينبع والمدينة المنورة في متسع من برية الحجاز، ثم انتشروا ما بين صعيد مصر، وبلاد الحبشة، والسودان، والكوفة .

ينظر: الأنساب للسمعاني (٢ / ١٣٤)، معجم قبائل العرب القديمة والحديثة لرضا كحالة (١ / ٢١٦) .

(٣) لم أقف على هذه اللفظة من الحديث فيما وقفت عليه من الكتب المسندة، ولعل المؤلف - رحمه الله - روى الحديث بمعناه .

(٤) يَتَقَفَّرُونَ العلم هو بتقديم القاف على الفاء ومعناه: أي يطلبونه ويتبعونه .

وَأَنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَن لَّا قَدَرَ، وَأَنَّ الْأَمْرَ أَنْفٌ^(١). فقال ابن عمر: إِذَا لَقِيتَ أُولَئِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي بَرِيءٌ مِنْهُمْ، وَأَنَّهُمْ بُرَاءٌ مِنِّي، وَالَّذِي يَخْلِفُ بِهِ ابْنُ عُمَرَ لَوْ أَنَّ لِأَحَدِهِمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا فَأَنْفَقَهُ مَا قَبِلَ اللَّهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ. ثم قال ابن عمر: حدثني أَبِي عُمَرُ بْنُ الْخُطَّابِ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْإِسْلَامُ: أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا. قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ: فَعَجَبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ! قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ. قَالَ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، / [٤٥/أ] وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ. قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ. قَالَ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ. قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ.

ينظر: غريب الحديث للخطابي (٢ / ٣٩٤)، غريب الحديث لابن الجوزي (٢ / ٢٥٧)، صيانة صحيح مسلم ص (١٣٠)، إكمال المعلم للقاضي عياض (١ / ١٩٦، ١٩٧)، شرح النووي على مسلم (١ / ١٣٠).

(١) أنْف: استأنفت كذا أي رجعت إلى أوله، وأتتفت ائتناً ومؤتفت الأمر: ما يتبدأ فيه، واستأنف الشيء وأتتفته: أخذ أوله وابتدأه. معجم مقاييس اللغة ص (٩١)، لسان العرب (١ / ٢٣٨).

قال: ما المسؤول عنها بأعلم من السائل . قال: فأخبرني عن أماراتها^(١). قال: أن تلد الأمة ربتها، وأن ترى الحفاة العراة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان . قال: ثم انطلق، فلبثت ملياً، ثم قال: يا عمر، أتدري من السائل؟ قلت: الله ورسوله أعلم . قال: فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم).

ففي هذا الحديث أن الإيمان والإسلام والإحسان تسمى ديناً^(٢).

واعلم أن هذا الحديث يجمع أنواعاً من العلوم، والمعارف، والآداب، واللطائف^(٣)؛ بل هو أصل الإسلام^(٤)، وبيان ذلك: أن قوله ﷺ: **[[الإسلام]]**^(٥): أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ﷺ، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً. والإيمان: أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره) بيان لأصل الإيمان والإسلام؛ فالإيمان هو التصديق بالباطن، والإسلام: هو الاستسلام والانقياد الظاهر، وحكم الإسلام

(١) أماراتها بفتح الهمزة والأمرة والأمار بإثبات الهاء وحذفها هي العلامة . شرح النووي على مسلم (١ / ١٣٢) .

(٢) شرح النووي على مسلم (١ / ١٣٣) .

(٣) اللطائف : جمع لطيفة واللطيفة هي كل إشارة دقيقة المعنى ، وقال الكفوي: "واللطيف من الكلام ما غمض معناه وخفي". ينظر: التعريفات ص (٢٧١)، الكليات للكفوي ص (٧٩٧) .

(٤) قاله الإمام النووي حكاية عن القاضي عياض .

ينظر: إكمال المعلم (١ / ٢٠٤، ٢٠٥)، شرح النووي على مسلم (١ / ١٣٣) .

(٥) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل، والمثبت من صيانة صحيح مسلم ص (١٣٢) .

بالظاهر يثبت بالشهادتين، وإنما أضاف إليهما الصَّلاة والزكاة والصيام والحج؛ لكونها أظهر شعائر الإسلام وأعظمها، وبقيامه بها يتم استسلامه، وتركه لها يشعر بانحلال قيد انقياده^(١).

وحقيقة الإيمان: تصديق الرّسول ﷺ بما علم مجيئه به ضرورة تفصيلاً فيما علم تفصيلاً، وإجمالاً فيما علم إجمالاً، تصديقاً جازماً مطلقاً؛ سواء كان الدليل أم لا. فخرج بقيد الضّرورة ما [لم يعلم بالضرورة]^(٢) أنه جاء به بدليل ظني؛ كالاتجاهات^(٣)، وبالجزم التّصديق الظني؛ فإنه غير كاف^(٤). وقال السّادة الحنفية: هو التّصديق بالجنان، والإقرار باللسان^(٥)، إلا أن التصديق ركن لا يحتمل السُّقوط أصلاً، والإقرار قد

(١) ينظر: صيانة صحيح مسلم ص (١٣٢).

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من إرشاد الساري (١ / ٨٦).

(٣) الاجتهاد لغة: بلغ الرجل جُهدَه وجَهدَه ومجُوده إذا بلغ أقصى قوته وطوقه، والجُهد: الطاقة، والجُهد المشقة.

واصطلاحاً: بذل الجهد في طلب المقصود من جهة الاستدلال.

معجم تهذيب اللغة (١ / ٦٧٥)، لسان العرب (٢ / ٣٩٥) مادة (جهد)، التعريفات ص (٦٦).

(٤) ينظر: إرشاد الساري (١ / ٨٦).

(٥) وإلى هذا ذهب أبو حنيفة فأسقط العمل عن الإيمان مع أن العمل شرطاً لصحة الإيمان بالإضافة إلى التصديق والإقرار.

ينظر: إرشاد الساري (١ / ٨٦)، شرح الفقه الأكبر لملا علي القارئ ص (١٤١).

يحتمله، كما في حالة الإكراه^(١). -والفرق بينهم/ وبين قول السلف: إنّه تصديق بالجنان، وإقرار باللسان، وعمل بالأركان؛ أنّ الأعمال الصالحة عند السلف تدخل في مُسمّى الإيمان الشرعي على أنها شرط لكمالها، وعندهم لا تدخل في مُسمّى الإيمان؛ فلا يزيد ولا ينقص، وعند السلف يزيد وينقص كما تقدم شرحه مستوفٍ في محله^(٢). - فدخل في قولنا: تصديق الرسول فيما علم مجيئه به ضرورة الإيمان بالله عز وجل؛ أي: بأنه إله واحد موصوف بصفات الكمال، منزّه عن سمات النقص ونقائص الحدوث^(٣).

والإيمان بالملائكة: وهم أجسام لطيفة، نورانية، أعطيت قدرة على التشكل بإشكال مختلفة^(٤)، فيجب الإيمان بأنهم عباد مكرمون، لا يعصون الله

(١) ينظر: إرشاد الساري (١ / ٧٦)، شرح الفقه الأكبر ص (١٤٣).

(٢) تقدم ص (١٢٦ - ١٢٧)، وينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني (١ / ١٧٢، ١٧٣)، إرشاد الساري (١ / ٨٦)، لوامع الأنوار وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرّة المضيئة في عقد الفرقة المرضية لمحمد السفاريني (١ / ٤٠٥).

(٣) الحدوث: نقيض القدمة، وهو كون الشيء لم يكن وأحدثه الله، فالله تعالى منزّه عن ذلك. قال الإمام السفاريني -رحمه الله- في لوامع الأنوار (١ / ١١٦): "صفاته كذاته لا ابتداء لوجودها ولا انتهاء؛ إذ لو كانت حادثة لاحتاجت إلى محدث، تعالت ذاته المقدسة وصفاته المعظمة عن ذلك؛ فإن حقيقة ذاته مخالفة لسائر الحقائق وكذلك صفاته تعالى". ينظر: الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لابن تيمية (٤ / ٤٣٢)، التعريفات ص (١٤٥)، شرح العقيدة السفارينية لابن عثيمين ص (١١٥) - (١١٦).

(٤) ينظر: لوامع الأنوار (١ / ٤٤٦)، بيان أركان الإيمان لعبد الله القصير ص (٢١).

ما أمرهم، ويفعلون ما يؤمرون، وبأنهم ليسوا ذكوراً ولا إناثاً، لا يأكلون، ولا يشربون ولا يتناكحون، ولا يتوالدون^(١).

والإيمان بالكتب: أي بأنها كلام الله الأزلي القديم القائم بذاته.

والإيمان بالرسول: أي بأن الله أرسلهم إلى الخلق لهدايتهم إلى طريق الحق، وتكميل معاشهم، ومعادهم، وأنهم صادقون في جميع ما أخبروا عن الله، وبلغوا عنه، وأنهم بينوا للمكلفين جميع ما أمروا ببيانه^(٢).

والإيمان باليوم الآخر المراد به: الإيمان بما فيه من البعث، والحساب، وتطابير الصحف، والميزان.

والإيمان بالقدر المراد به: الإيمان بتقدير الله سبحانه الأمور، وإحاطته بها علماً، خيره وشره، أي يجب الإيمان بأن الله عز وجل قدر الخير والشر في القدم، وأن ذلك سيقع في أوقات معلومة عنده على صفات مخصوصة.

ولما كان الإيمان بالقدر مستلزماً للإيمان بالقضاء لم يتعرض له، [قيل]^(٣):

القضاء إرادته الأزلية / المتعلقة بالأشياء على قدر مخصوص، وتقدير معين في [٤٦/أ] ذواتها وأحوالها، فالقدر: تفصيل قضائه السابق. أو القضاء: علمه أولاً

(١) ينظر: شرح العقيدة الطحاوية ص (٢٧٩ - ٢٨٠)، بيان أركان الإيمان ص (٢٢ - ٢٧).

(٢) ينظر: شرح العقيدة الطحاوية ص (٢٩٠)، بيان أركان الإيمان ص (٤٢ - ٥٤).

(٣) في المخطوط [قبل]، ولعل المثبت هو الصواب - والله تعالى أعلم -.

بالأشياء على ما هي عليه^(١)، والقدر: إيجادها على ما يطابق العلم .
فالقضاء بمنزلة الأساس، والقدر بمنزلة البناء^(٢).

وفي الحديث الرد على القدرية الأولى الذين ينكرون سبق العلم بالأشياء قبل وجودها، ويزعمون أن الله لم يقدر الأمور أزلاً، ولم يتقدم علمه بها؛ وإنما يأتونها علماً حال وقوعها، وهؤلاء انقضوا قبل ظهور الإمام الشافعي، والقدرية الثانية يقولون: إن الله تعالى عالم بأفعال العباد قبل وقوعها، ويزعمون أن أفعال العباد مقدورة لهم واقعة منهم على سبيل الاستقلال بواسطة الأقدار والتمكين^(٣).

وفي الصحيحين^(٤) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال:
(تَحَاجَّ آدَمُ وَمُوسَى -عليهما السلام-، فقال موسى: أَنْتَ آدَمُ الَّذِي خَلَقَكَ اللَّهُ
بِيَدِهِ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتِهِ، وَعَلَّمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ، أَخْرَجْتَنَا وَنَفْسَكَ مِنْ
الْجَنَّةِ! فَقَالَ لَهُ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَاتِهِ وَبِكَلَامِهِ وَخَطَّ

(١) قاله الإمام السفارني - رحمه الله تعالى - .

ينظر: لوامع الأنوار (١ / ٣٤٥، ٣٥٩) .

(٢) ينظر: الفروق اللغوية للعسكري ص (٢١٥) ، النهاية في غريب الحديث (٤ / ٧٨) ، لسان العرب (١٥ / ١٨٦) .

(٣) ينظر: لوامع الأنوار (١ / ٣٠٠، ٣٥٩) .

(٤) البخاري، كتاب القدر، باب تحاج آدم وموسى عند الله (٧ / ٥١٥) (١٤٦٩) بمعناه .

ومسلم، كتاب القدر، باب حجاج آدم وموسى -عليهما السلام- (٤ / ٣٤٦-٣٤٨) (٢٦٥٢) بمعناه .

لَكَ التَّوْرَةُ، أَتْلُوْنِي عَلَى أَمْرِ قَدَرَهُ اللهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقْنِي؟! قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :
فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى) أي غلبه بالحجة .

وَصَحَّ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : (خَدَمْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ ، فَمَا أُرْسَلَنِي فِي
حَاجَةٍ قَطُّ فَلَمْ تَنْتَهِيَ إِلَّا قَالُ : لَوْ قُضِيَ كَانَ ، أَوْلُو قُدْرَ كَانَ) (١) .

وعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : سمعت النبي ﷺ يقول : (قال
الله تعالى : من لم يرض بقضائي وقدري ، فليطلب ربا سواي) (٢) .

وقد علم مما قدمناه ، وظهر مما قررناه : أنَّ الإسلام يفسر بأعمال الجوارح ؛
كالنَّطق بالشَّهادتين ، وإِقام الصَّلَاة ، وإِيتاء الزَّكاة ، وأن الإيمان يفسر / بأعمال

[٤٦ / ب]

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه (١٤٥ / ١٦) (٧١٧٩) بلفظه .

وإسناده صحيح متصل ورجاله كلهم ثقات .

وأصل هذا الحديث أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الأدب ، باب حسن الخلق ،
والسخاء ، وما يكره من البخل (٣٣٤ / ٧) (٩٢٠) . وأخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب
الفضائل ، باب كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقاً (١٠٩ / ٤) (٢٣٠٩) وهو : (والله ما
قال لي : أفا قَطُّ ، ولا قال لي لشيءٍ : لَمْ فَعَلْتَ كَذَا ؟ وَهَلَّا فَعَلْتَ كَذَا) ، لا ذكر للقضاء والقدر
فيه ، وهو موضع الشاهد للمؤلف .

(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٢١ / ١) (١٩٩) بمعناه .

والحديث ضعفه السيوطي في الجامع الصغير (٦٤٦ / ٢) ، وينظر : الاتحافات السنية
بالأحاديث القدسية للمناوي (٦٨ / ١) ، كنز العمال (٦٨ / ١) .
وهو متروك فيه علي بن يزيد الجرجاني متهم . وروى عن الثقات أوباد . ميزان الاعتدال
(٨٣ / ٤) .

القلب، وقد يتوسع [فيطلق] ^(١) الإيمان على الإسلام ويفسر به ^(٢)؛ كما في حديث وفد عبد القيس ^(٣) حين قدموا على النبي ﷺ فقالوا: (يا رسول الله إنا لسنا نصل إليك إلا في الشهر الحرام؛ فمُرنا بأمر فصل نخبر به من وراءنا، وندخل به الجنة . فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ، وَنَهَاَهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ، أَمَرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحْدَهُ، قَالَ: وَهَلْ تَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَحْدَهُ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصِيَامُ رَمَضَانَ، وَأَنْ تَوَدُّوا خُصْسًا مِنَ الْمُغْنَمِ) إلخ، وهو في الصحيحين ^(٤) بالفاظ متقاربة. فظهر من ذلك أن الإيمان الشرعي والإسلام الشرعي يجتمعان ويفترقان، وأنها إذا اجتمعا يطلب الفرق بينهما، كما في حديث جبريل عليه

(١) في المخطوط [فيطلب]، والمثبت من المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للقرطبي (١٤٠ / ١).

(٢) وتقدم كلام النووي - رحمه الله تعالى - في ذلك ص (١٢٧ - ١٢٨).

(٣) وفد عبد القيس: هي قبيلة تنسب إلى عبد القيس بن أفضى (بسكون الفاء بعدها مهملة بوزن

أعمى) ابن دُعَيْي (بضم ثم سكون المهملة وكسر الميم بعدها تحتانية) ثعلبة ابن جديلة بن

أسد بن ربيعة بن نزار، كانت ديارهم تهامة ثم خرجوا إلى البحرين.

ينظر: جهرة أنساب العرب لابن حزم ص (٢٩٥)، معجم قبائل العرب (٢ / ٧٢٦).

(٤) البخاري في مواضع منها: في كتاب الإيمان، باب أداء الخمس من الإيمان (١ / ٩١) (٥٢)، وفي

كتاب العلم، باب تحريض النبي ﷺ وفد عبد القيس على أن يحفظوا الإيمان (١ / ١٠٨) (٨٦)

وفي كتاب مواقيت الصلاة، باب قول الله تعالى: (منيبين إليه واتقوه) (١ / ٢٧٨) (٤٩٢).

ومسلم كتاب الإيمان، باب الأمر بالإيمان بالله ورسوله ﷺ وشرائع الدين (١ / ٥٤) (١٧)

كلاهما من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما -.

السَّلام^(١)، وإذا افترقا أطلق كل واحد منهما على الآخر، وأن كل مؤمن مسلم
و[ليس^(٢)] كل مسلم مؤمناً،^(٣) ويؤيد ذلك قوله تعالى: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا
مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٣٥) فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿٤﴾.

واعلم أن مذهب أهل الحق: أنه لا يكفر أحد من أهل القبلة بذنوب، -ولا
يخرج من الإسلام بمعصية -، ولا يكفر أهل الأهواء والبدع^(٥)، وأن من
جحد ما يعلم من دين الإسلام بالضرورة حكم برّدته وكفره؛ إلا أن يكون
قريب عهد بالإسلام، أو نشأ ببادية بعيدة ونحوه ممن يخفى عليه؛ فيعرف

(١) وتقدم ص (١٣١).

(٢) ما بين المعقوفين سقط من المخطوط، وأثبتته لأن السياق يقتضيه.

ينظر: أعلام الحديث للخطابي (١ / ١٦٠) صيانة صحيح مسلم ص (١٣٣)، شرح النووي
على مسلم (١ / ١٢٤).

(٣) مسألة: الإسلام والإيمان هل يجتمعان أو يفترقان غلط كثير من الناس فيها كما قال الخطابي،
والصحيح فيها ما قرره ابن الصلاح حيث قال: "إن الإيمان والإسلام يجتمعان ويفترقان، وإن
كل مؤمن مسلم وليس كل مسلم مؤمناً... وما حققناه من ذلك موافق لمذاهب جماهير العلماء
من أهل الحديث وغيرهم".

ينظر: أعلام الحديث للخطابي (١ / ١٦٠)، صيانة صحيح مسلم ص (١٣٣).

(٤) سورة الذاريات: (٣٥، ٣٦).

(٥) أهل الأهواء: أهل القبلة الذين لا يكون معتقدهم معتقد أهل السنة وهم: الجبرية، والقدرية،
والروافض، والخوارج، والمعتلة، والمشبّهة، وكل منهم اثنتا عشرة فرقة. الفرق بين الفرق
للبيهقي ص (٢٦)، التعريفات ص (٩٨)، الكليات ص (٢١٠).

ذلك، فإن استمر حكم بكفره، وكذا حكم من استحل الزَّنا أو الخمر أو القتل أو غير ذلك من المحرمات التي يعلم تحريمها ضرورة.

فهذه جمل من المسائل المتعلقة بالإيمان، والإسلام، والله أعلم بالصَّواب، وله الحمد والمنَّة، وبه التوفيق والعصمة^(١).

(١) شرح النووي على مسلم (١/ ١٢٦).

بَابُ بَيَانِ أُمُورِ الدِّينِ

صَحَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (بَنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ : شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، / وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ، وَحَجِّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا) متفق عليه^(١) من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - .

وَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ^(٢) إِلَى عَبْدِ عَدِيِّ بْنِ عَدِيٍّ^(٣) : (إِنَّ الْإِيمَانَ فَرَائِضٌ، وَشَرَائِعٌ، وَحُدُودٌ، وَسُنَنٌ^(٤))، فَمَنْ اسْتَكْمَلَهَا اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَكْمِلَهَا

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الإيمان، باب بني الإسلام على خمس (١ / ٦٧) (٧) ، وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب الإيمان، باب بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام (١ / ٥٣) (١٦) كلاهما بمعناه .

(٢) هو: عمر بن عبد العزيز بن مروان، بن الحكم بن أبي العاص الأموي، أمير المؤمنين، أمه أم عاصم بنت عاصم بن عمر بن الخطاب، ولي إمرة المدينة للوليد، وكان مع سليمان كالوزير، وولي الخلافة بعده، فعد مع الخلفاء الراشدين، مات في رجب سنة ١٠١ هـ - رحمه الله رحمة واسعة - .

ينظر: التقريب ص (٧٢٤)، تهذيب التهذيب (٤ / ٢٨٧) .

(٣) هو: أبو فروة، عدي بن عدي بن عميرة بفتح المهملة الكندي، عمل لعمر بن عبد العزيز على الموصل، روى عن أبيه وعمه العُرس بن عميرة، وعنه أيوب وجريير بن حازم، ثقة فقيه دس ق، مات سنة ١٢٠ هـ .

ينظر: التقريب ص (٦٧٢)، تهذيب التهذيب (١٢ / ٣٢٧) .

(٤) فَرَائِضٌ : أَعْمَالٌ مَفْرُوضَةٌ . شَرَائِعٌ : عَقَائِدُ دِينِيَّةٌ . حُدُودٌ : مَنَهِياتٌ مَمْنُوعَةٌ . سُنَنٌ : مَنَدُوبَاتٌ .
ينظر: شرح الكرماني لمحمد بن يوسف الكرماني (١ / ٧٣)، فتح الباري لابن حجر العسقلاني (١ / ٦٢)، إرشاد الساري (١ / ١٢٥)، التوشيح شرح الجامع الصحيح للسيوطي (١ / ٦٤) .

لَمْ يَسْتَكْمِلْ الْإِيمَانَ، فَإِنْ أَعَشْ فَسَأَبَيْتُهَا لَكُمْ] حَتَّى تَعْمَلُوا بِهَا^(١)، وَإِنْ أَمِتْ فَمَا أَنَا عَلَى صُحْبَتِكُمْ بِحَرِيصٍ (رواه البخاري في صحيحه^(٢)).

وَصَحَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً، فَأَعْلَاهَا قَوْلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ) وَهُوَ فِي الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ^(٣) بِالْفَاظِ مُتْقَارِبَةً.

قال العلماء -رحمهم الله تعالى-: إن الإيمان في اللغة: التصديق، وفي الشرع: تصديق بالقلب، ونطق باللسان، وتماحه وكما له بالطاعات^(٤). وحينئذ

(١) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من صحيح البخاري (١ / ٦٦).

(٢) ذكره البخاري تعليقاً في صحيحه كتاب الإيمان (١ / ٦٦)، ووصله أبو بكر بن أبي شيبة في كتاب الإيمان ص (٨٤) قال: حدثنا أبو أسامة، عن جرير بن حازم، حدثني عدي بن عدي قال: كتب إلي عمر بن عبد العزيز.. فذكره بنحوه.

قال الحافظ في الفتح (١ / ٦٢) وفي تغليق التعليق (٢ / ٢٠): "رواه أحمد بن حنبل في الإيمان له، عن وكيع، عن جرير بن حازم". وكذا وصله ابن حجر في تغليق التعليق بإسناده عن جرير بن حازم، عن عيسى بن عاصم، عن عدي بن عدي، قال: كتب إلي عمر بن عبد العزيز: (أما بعد، فإن للإيمان فرائض) فذكره بنحوه،

قال ابن حجر: "وهو إسناده صحيح ورجاله ثقات". قال العيني في عمدة القاري (١ / ١٩٠): "إن هذا من تعاليق البخاري ذكره بصيغة الجزم وهو حكم منه بصحته".

وإسناده صحيح، وهو متصل من طريق آخر رجاله كلهم ثقات.

(٣) البخاري في صحيحه كتاب الإيمان، باب أمور الإيمان (١ / ٦٧، ٦٨) (٨).

ومسلم في صحيحه كتاب الإيمان، باب عدد شعب الإيمان وأفضلها (١ / ٧٠) (٣٥)، كلاهما

بمعناه عن أبي هريرة -رضي الله عنه-.

(٤) وتقدم تعريف الإيمان ص (١٢٩).

فالإخبار عن الإيمان بأنه بضع وستون شعبة أو وسبعون شعبة من باب إطلاق الأصل على الفرع ؛ لأنَّ الإيمان هو الأصل ، والأعمال فروع منه ، وإطلاق الإيمان على الأعمال مجاز^(١) ؛ لأنَّها تكون عبارة عن الإيمان ، وهذا مبني على القول بأنَّ الإيمان يقبل الزيادة - وهو رأي الجمهور^(٢) - ، أما على القول بعدم قبوله لها فليست الأعمال داخلة في الإيمان ، واستدل لذلك بأنَّ حقيقة الإيمان : التَّصديق ، ولأنَّه ورد عطف الأعمال على الإيمان في الكتاب والسنة ؛

(١) إن إطلاق الإيمان على الأعمال حقيقة لا مجاز ، ويدل لذلك أن كثيراً من نصوص الكتاب والسنة جاء فيها ذِكرُ الإيمان مطلقاً ومع ذلك دخلت الأعمال في مسماه . وقد ردَّ ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في كتابه الإيمان ص (٧٩ - ٨٧) على من قال : إن الإيمان يتناول الأعمال مجازاً بما يلي :

١ - كلامه في الحقيقة والمجاز حيث رأى منع المجاز في القرآن الكريم ومقتضى ذلك بطلان القول بأنَّ الأعمال داخلة في الإيمان من باب المجاز .

٢ - وإن سلمنا صحة التقسيم إلى حقيقة ومجاز فإنَّ ذلك التقسيم لا ينفعهم بل هو عليهم لا لهم لأنَّ الحقيقة هي اللفظ الذي يدل بإطلاقه بلا قرينة ، والمجاز إنما يدل بقرينة ، وقد تبين أن لفظ الإيمان حيث أطلقه في الكتاب والسنة دخلت فيه الأعمال . ينظر أيضاً : التبيان لعلاقة العمل بمسمى الإيمان ص (٧٩ ، ٨٠) .

« هذا التفريق ليس له أصل لا عن الصحابة - رضي الله عنهم - ولا عن التابعين لهم بإحسان ، ولا أئمة الإسلام ، وإنما هو مأخوذ من المعتزلة وأمثالهم من أهل البدع وعنهم تلقاه بعض الفقهاء » . معجم المناهي اللفظية لبكر أبو زيد ص (١٠٠) .

(٢) وهم المرجئة والكرامية والجهمية وكل من لم يدخل الأعمال في مسمى الإيمان . ينظر : الإيمان لابن تيمية ص (٧٩) .

كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾^(١)، مع القطع بأن العطف يقتضي المغايرة، وعدم دخول المعطوف في المعطوف عليه^(٢). وقد ورد أيضاً من جعل الإيَّان شرطاً لصحة الأعمال؛ كما في قوله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أَنَّىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً﴾^(٣)، مع القطع بأن المشروط لا يدخل في الشرط؛ لامتناع اشتراط الشيء لنفسه. وورد أيضاً إثبات الإيَّان لمن ترك بعض الأعمال؛ كقوله تعالى: ﴿وَلَنِ طَافِنَانِ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ أَفَنَتَلَوُا۟ فَاَصْلِحُو۟ا۟ بَيْنَهُمَا فَإِنۢ بَغَتْ إِحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرَىٰ فَقَتَلُو۟ا۟ الَّتِي تَبَغَىٰ حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ﴾^(٤) الآية، -سماهم مؤمنين مع التقاتل -، مع القطع بأنه لا يتحقق الشيء بدون ركنه. ولا يخفى أن هذه الوجوه إنما تقوم حجة على من يجعل الطاعات ركناً من حقيقة الإيَّان؛ كالخوارج ومن وافقهم،

[٤٧/ب]

(١) سورة الكهف: (١٠٧).

(٢) من الأدلة التي استند عليها المرجئة في زعمهم بعدم دخول الأعمال في الإيَّان قولهم: إن عطف الأعمال على الإيَّان في الكتاب والسنة يقتضي المغايرة وعدم دخول المعطوف في المعطوف عليه وقد ردّ عليهم شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في كتابه الإيَّان ص (١٧٤) وقال: «وعطف الشيء على الشيء في القرآن وسائر الكلام يقتضي مغايرة المعطوف والمعطوف عليه مع اشتراك المعطوف والمعطوف عليه في الحكم الذي ذكر لهما، والمغايرة على مراتب، والتغاير لا يقتضي عدم التلازم، فحيث أطلق الإيَّان يلزم منه العمل، وحيث عطف عليه الأعمال فإنه أريد أنه لا يكتفى بإيَّان القلب بل لابد من الأعمال الصالحة، فيكون الإيَّان متناولاً للملزم واللازم». بدائع الفوائد لابن القيم (١/ ٢٠٥ - ٢٠٧)، شرح الطحاوية ص (٣٢٨)، التبيان لعلاقة العمل بمسمى الإيَّان ص (٨١)، آراء المرجئة في مصنفات شيخ الإسلام ابن تيمية لعبد الله بن محمد المسند ص (٢٦٥ - ٢٦٨).

(٣) سورة النحل: (٩٧).

(٤) سورة الحجرات: (٩).

أو شرطاً لصحة الإيمان؛ كالمعتزلة؛ فإنهم جعلوا الأعمال شرطاً لصحة الإيمان لا جزءاً منه؛ بحيث إن تاركها لا يكون مؤمناً، ولا تكون حجة على [من ذهب] ^(١) إلى أن الأعمال الصالحة شرط لكمال الإيمان؛ فهي ركن الإيمان الكامل؛ بحيث إن تاركها لا يخرج عن حقيقة الإيمان؛ كما هو مذهب الإمام الشافعي ^(٢) والجمهور، كما قاله العلامة التفتازاني ^(٣)، ونقله عنه في شرح البخاري ^(٤).

وروى البخاري في صحيحه ^(٥) عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال :
(ثلاثٌ من كُنَّ فيه وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ : مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَمَنْ أَحَبَّ عَبْدًا لَا يُحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ - عز وجل -، وَمَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ إِلَى الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ) .

(١) في المخطوط [على مذهب] ولعل الصواب؛ ما أثبتته لأنه يستقيم به المعنى .

(٢) فذهب الشافعي والجمهور إلى أن الأعمال شرطاً في كمال الإيمان، وكلها داخلية في مسماه .

ينظر : معالم أصول الدين لفخر الدين الرازي (١ / ١٣٥) ، لوامع الأنوار (١ / ٤٠٥) .

(٣) هو : مسعود بن عمر التفتازاني ، ولد في صفر سنة ٧١٢ هـ ، له مصنفات في العقيدة ، والنحو ،

وأصول الفقه الحنفي ، ومن هذه المصنفات : شرح العقائد في أصول الدين ، الإرشاد في النحو

اختصر فيه الحاجبية والتلويح في أصول الفقه الحنفي ، وغيرها من المؤلفات ، مات سنة ٧٩٢ هـ .

ينظر : الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر (٦ / ١٢٢) ، البدر الطالع بمحاسن من

بعد القرن السابع للشوكاني (٣ / ٣٠٣) .

(٤) ينظر : إرشاد الساري (١ / ٩٣) .

(٥) كتاب الإيمان ، باب من كره أن يعود في الكفر كما يكره أن يلقى في النار من الإيمان (١ / ٧٣)

(٢٠) بمعناه باختلاف يسير .

قال العلماء -رحمهم الله تعالى-: ومن علامات هذه المحبة : نصر دين الإسلام بالقول، والفعل، والذب عن الشريعة المقدسة، والتخلق بأخلاق الرسول -عليه الصلاة والسلام - في الجود، والإيثار، والحلم، والصبر، والتواضع، وغير ذلك من الأخلاق الكريمة فمن جاهد نفسه على ذلك وجد حلاوة الإيمان ^(١) ومن وجدها استلذ بالطاعات، وتحمل في الدين المشقات ؛ بل ربما يلتذ بكثير من المؤلمات ^(٢).

والله هو الموفق والهادي إلى الصراط المستقيم .

(١) قاله القسطلاني في المواهب اللدنية والمنح المحمدية (٣ / ٣٠٠) .

(٢) ينظر : شرح النووي على مسلم (١ / ٢١٠) ، شرح الكرماني (١ / ١٠١) ، فتح الباري لابن حجر (١ / ٧٨) .

باب يؤيد ما تقدم

قال البخاري في صحيحه^(١): حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، قال: حدثني مالك بن أنس، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري^(٢)، عن النبي ﷺ قال: (يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَخْرِجُوا مِنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ / حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ . فَيُخْرِجُونَ مِنْهَا وَقَدْ اسْوَدُّوا، فَيُلْقَوْنَ فِي نَهْرِ الْحَيَاءِ أَوْ الْحَيَاةِ - شَكَّ مَالِكٌ -، فَيَنْبُثُونَ كَمَا تَنْبُثُ الْحَبَّةُ^(٣) فِي جَانِبِ السَّيْلِ، أَلَمْ تَرَ أَنَّهَا تَخْرُجُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً). وقال النبي ﷺ وقد سُئِلَ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ فقال: (إِيْمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ . قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قال: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قال: حَجٌّ مَبْرُورٌ) رواه البخاري في صحيحه^(٤).

وقال عَمَّارٌ بن ياسر^(٥): (ثَلَاثٌ مِنْ جَمْعَهُنَّ فَقَدْ جَمَعَ الْإِيْمَانَ: الْإِنْصَافُ مِنْ

(١) كتاب الإِيْمَان، باب تفاضل أهل الإِيْمَان في الأعمال (١ / ٧٣، ٧٤) (٢١) بلفظه .

(٢) تقدمت ترجمته ص (١١٨) .

(٣) الْحَبَّةُ بكسر الحاء: بُدُورُ البَقُولِ، وَحَبُّ الرِّيحَانِ. الْحَبَّةُ بفتح الحاء: حَبَّةُ الْحَنْظَلَةِ، وَالشَّعِيرِ، وَنَحْوَهُمَا .

ينظر: معجم تهذيب اللغة (١ / ٧١٦)، النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (١ / ٣١٥)، لِسَانُ الْعَرَبِ (٣ / ١٠) مادة (حَبَّ) .

(٤) كتاب الإِيْمَان، باب مَنْ قَالَ إِنَّ الْإِيْمَانَ هُوَ الْعَمَلُ (١ / ٧٥، ٧٦) (٢٥) بلفظه .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - .

(٥) هُوَ: أَبُو الْيَقْظَانَ، عَمَارُ بْنُ يَاسِرٍ بْنُ عَامِرِ بْنِ مَالِكِ الْعَنْسِيِّ، مَوْلَى بَنِي مَخْزُومٍ، صَحَابِي جَلِيلٌ

نَفْسِكَ، وَبَذَلَ السَّلَامَ لِلْعَالَمِ^(١)، وَالْإِنْفَاقُ مِنَ الْإِقْتَارِ) رواه البخاري أيضاً^(٢).

مشهور، وجاء في الحديث أنه ملئ إيماناً إلى مُشَاشِهِ، من السابقين الأولين، بدري، قُتِلَ مع علي بصفين سنة ٣٧ هـ.

ينظر: أسد الغابة (٤ / ١٤١)، الإصابة (٤ / ٥٧٥، ٥٧٦).

(١) قوله: (للعالم) - بفتح اللام - أي للمسلمين. وبذل السلام: إفشائه لهم باستثناء العصاة والمبتدعين؛ فإنهم لا يدخلون في ذلك؛ بل السنة هجرانهم.

ينظر: الإتحاف بحديث فضل الإنصاف لابن نصر ص (٥٤)، شرح الكرماني (١ / ١٣٣)، فتح الباري لابن حجر (١ / ١٠٤).

(٢) ذكره البخاري تعليقاً في صحيحه كتاب الإيمان، باب إفشاء السلام من الإسلام (١ / ٧٧).

هذا الحديث أفرد تخريجه في جزء مستقل في الإتحاف بحديث فضل الإنصاف، وقد روي موقوفاً ومرفوعاً.

فأما الموقوف:

فأخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٠ / ٣٨٦) (١٩٤٣٩) من طريق معمر.

وأخرجه ابن أبي شيبة في الإيمان ص (٨٣) من طريق سُفيان كلاهما، عن أبي إسحاق عن صله بن زُفر عن عمار بن ياسر.

ووصله ابن حجر في تغليق التعليق (٢ / ٣٦ - ٣٨) عن سُفيان الثوري، وعن يوسف بن أسباط، وعن عبد الرزاق عن معمر، ثلاثتهم عن أبي إسحاق به.

وإسناده صحيح متصل ورجاله كلهم ثقات.

وأما المرفوع:

فأخرجه البزار في مسنده (٤ / ٢٣٢) (١٣٩٦) من طريق الحسن بن عبد الله الكوفي، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن أبي إسحاق، عن صلة، عن عمار، عن رسول الله ﷺ.

وأخرجه ابن الأعرابي في معجمه (٢ / ٢٠٧) عن محمد بن الصباح الصنعاني، عن عبد الرزاق

باب السؤال عن أركان الإسلام

روى مسلم في صحيحه^(١) عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أنه قال: (نُهِينَا أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ، فَكَانَ يُعْجِبُنَا أَنْ يَجِيءَ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ الْعَاقِلُ فَيَسْأَلُهُ وَنَحْنُ نَسْمَعُ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ (ثَائِرُ الرَّأْسِ، نَسْمَعُ دَوِيَّ صَوْتِهِ وَلَا نَفْقَهُ مَا يَقُولُ، حَتَّى دَنَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ - شَرَائِعَ - الْإِسْلَامِ) ^(٢) فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَتَانَا رَسُولُكَ فَرَعَمَ لَنَا أَنَّكَ تَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ

به بمعناه .

قال ابن حجر في فتح الباري (١ / ١٠٤) : "وهو معلول من حيث صناعة الإسناد ؛ لأن عبد الرزاق تغيّر بأخرة ، وسماع الحسن منه حال تغيره ؛ إلا أن مثله لا يقال بالرأي ؛ فهو في حكم المرفوع" .

وإسناده ضعيف ؛ فيه الحسن بن عبد الله الكوفي سمع من عبد الرزاق حال تغيره ، فالصواب في الحديث رواية الوقف ، وفي العلل لابن أبي حاتم (٢ / ١٤٥) أن أبا حاتم وأبا زرعة قالوا عن الحديث المرفوع : إنه خطأ ، وصوبوا الرواية الموقوفة وقالوا : رواه الثوري وشعبة وإسرائيل وغيرهم وجماعة عن أبي إسحاق ، عن صلة ، عن عمار قوله ، لا يرفعه أحد منهم ، والصحيح موقوف عن عمار .

أشار الشيخ الشنقيطي في كتابه النافع كوثر المعاني الداري في كشف خبايا صحيح البخاري (٢ / ٩٤) إلى أن رواية الرفع هي الصحيحة وحجته أن ألفاظ الحديث من جوامع كلم النبي ﷺ وهذا يقوي كون الحديث مرفوعاً . ينظر: علل الرازي (٢ / ١٤٥) ، فتح الباري لابن رجب (١ / ١٣٤) ، فتح الباري لابن حجر (١ / ١٠٤) ، تغليق التعليق (٢ / ٣٩) .

(١) كتاب الإيمان ، باب السؤال عن أركان الإسلام (١ / ٤٩ - ٥٠) (١٢) بمعناه .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الإيمان ، باب الزكاة من الإسلام (١ / ٨٦) (٤٥) .

- تعالى - أَرْسَلَك . قَالَ : صَدَقَ - رسولي - . قَالَ : - الأعرابي - : [فَمَنْ خَلَقَ السَّمَاءَ؟ قَالَ : اللَّهُ . قَالَ : ^(١)فَمَنْ خَلَقَ الْأَرْضَ؟] [قال :الله:] ^(٢) .

وَنَصَبَ هَذِهِ الْجِبَالَ وَجَعَلَ فِيهَا مَا جَعَلَ؟ قَالَ : اللَّهُ - عز وجل - . قَالَ : أَسَأَلَكَ بِالَّذِي خَلَقَ السَّمَاءَ، وَخَلَقَ الْأَرْضَ، وَنَصَبَ هَذِهِ الْجِبَالَ، اللَّهُ أَرْسَلَكَ؟ قَالَ : -اللهم - نَعَمْ . قَالَ : وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِنَا وَلَيْلَتِنَا . قَالَ : صدق - رسولي - . قَالَ : فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ : نعم . قَالَ : وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا زَكَاةً فِي أَمْوَالِنَا . -تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَانَا وَتُدْفَعُ إِلَى فُقَرَائِنَا- قَالَ : صدق - رسولي - . قَالَ : فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ : نعم . [قَالَ : وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا صَوْمَ شَهْرٍ رَمَضَانَ فِي سِتِّينَا . قَالَ : صَدَقَ . قَالَ : فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ : نعم:] ^(٣) . قَالَ : وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا حَجَّ الْبَيْتِ / مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا . قَالَ : صدق . قَالَ : ثُمَّ وَلِيَ يَقُولُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَزِيدُ عَلَيْهِنَّ وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُنَّ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَئِنْ صَدَقَ لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ .

[٤٨ / ب]

وأخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الإيمان ، باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام (٤٨ / ١) (١١) في أثناء حديث ، كلاهما عن طلحة بن عبيد الله - رضي الله عنه - .

(١) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط ، والمثبت من صحيح مسلم (١ / ٥٠) .

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط ، والمثبت من المصدر السابق .

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط ، والمثبت من المصدر السابق .

قال العلماء -رحمهم الله تعالى-: وهذا من حسن سؤال هذا الرجل، وملاحظة سياقه وترتيبه؛ فإنه سأل أولاً عن صانع المخلوقات من هو؟ ثم أقسم عليه به أن يصدقه في كونه رسولاً للصانع، ثم لما وقف على رسالته وعلمها أقسم عليه بحق مُرسله، وهذا ترتيب يفتقر إلى عقل رصين، ثم إن هذه الأيمان جرت للتأكيد وتقرير الأمر؛ لا لافتقاره إليها^(١)؛ فإنه كان مؤمناً في قومه؛ لأنه لم يأت إلا بعد إسلامه، وإنما جاء مستثباً مشافهاً للنبي ﷺ^(٢).

وفيه دلالة لما ذهب إليه أئمة العلماء من أن العوام المقلدين مؤمنون، وأنه يكتفى منهم بمجرد اعتقاد الحق جزمًا من غير شك ولا تزلزل كما صرح به الشيخ أبو عمرو بن الصلاح^(٣)، ونقله عنه النووي^(٤) مرتضياً له، والله أعلم.

(١) ذكره النووي في شرحه على مسلم (١ / ١٤١ - ١٤٢)

(٢) قاله القاضي عياض ينظر: إكمال المعلم (١ / ٢٢٠).

(٣) قاله أبو عمرو ابن الصلاح. ينظر: صيانة صحيح مسلم ص (١٤٢).

أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان بن موسى بن أبي نصر الشهرزوري، المعروف بابن الصلاح، الفقيه الشافعي، ولد سنة ٥٧٧ هـ بشرخان، كان أحد فضلاء عصره في التفسير والحديث والفقه واللغة، وكانت له مشاركة في فنون عديدة، وكان مفتياً، وتقلد عدة مناصب، توفي سنة ٦٤٣ هـ بدمشق.

ينظر: وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان (٣ / ٢٤٣).

(٤) ينظر: شرح النووي على مسلم (١ / ١٤٢).

باب بيان الإيمان الذي يدخل به الجنة

وَأَنْ مَنْ تَمَسَّكَ بِمَا أَمَرَ بِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ

روى مسلم في صحيحه^(١) عن أبي أيوب^(٢) وأبي هريرة وجابر بن عبد الله^(٣) أَنَّهُمْ حَدَّثُوا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: (أَنَّ أَعْرَابِيًّا عَرَضَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي سَفَرٍ فَأَخَذَ بِخِطَامِ نَاقَتِهِ - أَوْ بِزِمَامِهَا^(٤) - ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي بِمَا يُقَرِّبُنِي مِنَ الْجَنَّةِ، وَمَا يُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: فَكَفَّ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ نَظَرَ فِي أَصْحَابِهِ، ثُمَّ قَالَ: لَقَدْ وَفَّقَ هَذَا، أَوْ لَقَدْ هَدَى. قَالَ: كَيْفَ قُلْتَ؟ قَالَ: فَأَعَادَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ،

[٤٩ / أ]

(١) كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان الذي يدخل به الجنة وأن من تمسك بما أمر به دخل الجنة (١ / ٥٠) (١٣) بلفظه.

(٢) هو: خالد بن زيد الأنصاري، مشهور بكنيته، من كبار الصحابة، شهد بدرًا، ونزل النبي ﷺ حين قدم المدينة عليه، مات غازيًا بالروم سنة ٥٠ هـ. رضي الله تعالى عنه. ينظر: الإصابة (٢ / ٢٢٥)، (٧ / ٢٦)، التقريب ص (٢٨٦).

(٣) هو: أبو عبد الله، جابر بن عبد الله، بن عمرو بن حرام، الأنصاري، أحد المكثرين عن النبي ﷺ، وروى عنه جماعة من الصحابة، وله ولأبيه صحبة، شهد العقبة الثانية، غزا مع رسول الله ﷺ بعض غزواته، كف بصره آخر عمره، واختلف في سنة وفاته؛ ف قيل: سنة ٧٤، وقيل: ٧٨، وقيل: ٧٧. رضي الله تعالى عنه.

ينظر: الاستيعاب (١ / ٢٢٠)، الإصابة (١ / ٤٣٤، ٤٣٥).

(٤) هما بكسر الخاء والزاي. والخطام: هو الحبل الذي يُعلَّق في حلق البعير، ثم يُثنى على أنفه، ولا يَتَقَبَّ له الأنف.

أما الزِّمام: هو ما يشد على رأس البعير من حبل أو سير أو نحو ذلك ليقاد به.

ينظر: تهذيب اللغة (٢ / ١٢٢)، النهاية في غريب الحديث (٢ / ٤٩، ٢٨٣) مادة (خطم) (زَمَّ).

وَتَصِلُ الرَّحِمَ، دَعِ النَّاقَةَ) .

الحديث الثاني: عن أبي أيوب رضي الله عنه قال: (جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله -، دُلّني على عملٍ أعملُهُ يُدِينِي من الجنة، وَيُبَاعِدُنِي من النار. قال: تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ ذَا رَحِمِكَ . فلما أَدْبَرَ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إِنْ تَمَسَّكَ بِمَا أُمِرَ بِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ) ^(١) .

الحديث الثالث: عن أبي هريرة رضي الله عنه: أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دُلّني على عملٍ إِذَا عَمَلْتُهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ ؟ قال: تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ . قال: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا شَيْئًا أَبَدًا، وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ، فلما وَلَّى قال النبي صلى الله عليه وسلم: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا ^(٢) .

(١) تقدم تخريجه قريبا ص (١٥٣) ، ومضى أنه صحيح .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان الذي يدخل به الجنة (١ / ٥٢) (١٤) بلفظه .

وقد أشار المؤلف في أول الباب إلى رواية جابر - رضي الله عنه - ولكنه لم يذكرها ونصها: (أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: أَرَأَيْتُ إِذَا صَلَّيْتُ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ، وَصَمْتُ رَمَضَانَ، وَأَخْلَلْتُ الْحَلَالَ، وَحَرَمْتُ الْحَرَامَ، وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا أَذْخُلُ الْجَنَّةَ ؟ قَالَ: نَعَمْ . قَالَ: وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا) .

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان الذي يدخل به الجنة (١ / ٥٢) (١٥) بلفظه .

قال العلماء -رحمهم الله تعالى-: مذهب أهل الحق من السلف والخلف أن من مات موحداً دخل الجنة قطعاً على كل حال - كيفما كان-؛ فإن كان سالماً من المعاصي كتائب توبة نصوحاً، وموفق ما ألمَّ بمعصية قط، وطفل، أو مجنون؛ فإنهم يدخلون الجنة -بغير عذاب- وأما من مات موحداً وهو مرتكب لبعض الكبائر ولم يتب فهو في خطر المشيئة إن شاء غفر له وأدخل الجنة كالقسم الأول، وإن شاء عذبه ثم يدخله الجنة، ولا يخلد في النار أحد مات موحداً، كما أنه لا يدخل الجنة أحد مات كافراً ولو عمل من أعمال البر ما عمل، هذا مذهب أهل الحق الذي تظاهرت أدلة الكتاب والسنة عليه^(١).

ثم ظاهر الأحاديث المتقدمة أن الأعمال الصالحة أسباب لدخول الجنة؛ لأن تعليق الحكم بالوصف يشعر بالعلية.

وقد ثبت في الصحيح^(٢) أن النبي ﷺ قال: (لَنْ يُنَجِّيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ. قالوا:

ولا أنت يا رسول الله؟ قال ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته). /.

[٤٩/ب]

(١) قاله النووي. ينظر: شرح النووي على مسلم (١/ ١٧٦)، شرح العقيدة الطحاوية

ص (٣٥٩ - ٣٦٠)، الزواجر عن اقتراف الكبائر لابن حجر الهيتمي (١/ ٥٦).

(٢) البخاري، كتاب الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل (٨/ ٤٦٩) (١٣٢٨) بلفظه.

ومسلم، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب لن يدخل أحد الجنة بعمله بل برحمة الله تعالى

(٤/ ٤٧٤) (٢٨١٦) بمعناه، كلاهما عن أبي هريرة -رضي الله عنه-.

والجواب عن ذلك^(١): إن دخول الجنة بمحض فضل الله تعالى ليس إلا، وأمّا اقتسام المنازل فبحسب الأعمال ؛ لكن لا بدّ للعبد أن يستند إلى فعله.

وقوله: (لا أزيد عليه شيئاً ولا أنقص منه) :مراده في الاعتقاد ؛ أي لا يعتقد فريضة زائدة على ذلك، وليس مراده في العمل بأن يترك التطوعات ؛ فإن من تركها ولم يعمل شيئاً منها؛ فقد فوت على نفسه خيراً كثيراً، وربحاً جسيماً ،ومن داوم على ترك شيء من السنن -المؤكدّة -كان نقصاً في دينه، وإن قصد بتركها الاستخفاف بها، والرغبة عنها فقد عرّض نفسه للكفر -والعياذ بالله تعالى -، وإنّا ترك النبي ﷺ تنبيهه عليها، تيسيراً وتسهيلاً عليه، وتأليفاً له؛ لقرب عهده بالإسلام، وخشية من نفرتة لو أكثر عليه من العلم؛ فإنّه إذا تمكن الإيمان من قلبه شرح الله صدره ورغب فيما رغبت فيه بقية الصحابة من محافظتهم على التطوعات كمحافظتهم على الفرائض اغتناماً لما جاء من عظيم ثوابها^(٢) ، والله أعلم.

(١) ومن الأجوبة على الإشكال الذي وقع بين هذا الحديث والنصوص الدالة على أن الأعمال سبب لدخول الجنة؛ كقوله تعالى: ﴿ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ . وقوله تعالى: ﴿ وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ ، قال النووي في شرحه على مسلم (١٧ / ٢٩٥) : " فلا يعارض هذا الحديث الآيات ؛ بل معنى الآيات : أن دخول الجنة بسبب الأعمال ، والهداية للإخلاص فيها ، وقبولها برحمة الله تعالى وفضله ، فيصح أنه لم يدخل بمجرد العمل ، وهو مراد الحديث ، ويصح أنه دخل بالأعمال أي بسببها ، وهي من الرحمة " .
وينظر لمزيداً من الأجوبة: إكمال المعلم (٨ / ٣٥٣) ، فتح الباري لابن حجر (١١ / ٣٠١ - ٣٠٢) .

(٢) ينظر: المفهم (١ / ١٦٦ - ١٦٧) .

قال البخاري في صحيحه : "باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة"

أي بأن نطق بكلمة التوحيد بلسانه وقلبه ينكر ذلك ، وإنما نطق خوفاً من القتل لا ينتفع به في الآخرة ؛ وإنما ينتفع به في الدنيا ، فإذا كان الإسلام على الحقيقة ؛ بأن نطق بكلمة التوحيد وقلبه يصدق ذلك ؛ نفع ذلك في الآخرة ، وهو على قوله جل ذكره : ﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ﴾^(١) أي لا دين مرضي عنده تعالى سواه ، فاستدل البخاري - رحمه الله - بهذه الآية وبقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾^(٢) على أن الإسلام الحقيقي هو الدين ، وعلى أن الإسلام والإيمان مترادفان ، وهو قول جمهور المتكلمين .

واستدل له أيضا بقوله تعالى : ﴿ فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ﴿ فَأَوْحَدْنَا

فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ / مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾^(٣) فاستثنى المسلمين من المؤمنين ، والأصل في [٥٠/أ] الاستثناء كون المستثنى من جنس المستثنى منه ؛ فيكون الإيمان هو الإسلام ، فالإسلام المعتبر في الشرع لا يوجد بدون الإيمان^(٤) .

(١) سورة آل عمران : (١٩) .

(٢) سورة آل عمران : (٨٥) .

(٣) سورة الذاريات : (٣٥ ، ٣٦) .

(٤) ينظر : شرح الكرماني (١ / ١٢٨) ، فتح الباري لابن حجر (١ / ١٠٠) ، إرشاد الساري

(١ / ١١٠ - ١١١) ، التوشيح شرح الجامع الصحيح (١ / ١٨٧ ، ١٨٨) .

قال البخاري في صحيحه : "باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده"

ثم روى بسنده عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ) ^(١) .

والمعنى : أن المسلم الكامل من سلم المسلمون من لسانه ويده ، وهذا من جوامع كلمه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الذي لم يسبق إليه ، والمراد : مع مراعاة باقي الصفات التي هي أركان الإسلام .

وقدم اللسان لأنَّ إيذاءه أكثر وقوعاً ، وأشد نكايه ، واتبعه اليد لأنَّ سلطنة الأفعال إنما تظهر بها غالباً ؛ إذ بها البطش ، والقطع ، والوصل ، والأخذ ، والمنع ؛ ولهذا غلِّبت ، فقليل في كل عمل : هذا مما عملت أيديهم ^(٢) . انتهى .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الإيمان ، باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده (٦٨ / ٩) بلفظه .

(٢) ينظر : فتح الباري لابن حجر (١ / ٦٩ - ٧٠) ، إرشاد الساري (١ / ١٣٤) ، التوشيح شرح الجامع الصحيح (١ / ١٧١) .

باب أي الإسلام أفضل

روى البخاري^(١) بسنده عن أبي موسى^(٢) رضي الله عنه قال : قال : قلنا: يا رسول الله، أي الإسلام أفضل ؟ قال : (من سلم المسلمون من لسانه ويده) .

وعن عبد الله بن عمرو^(٣) - رضي الله عنهما - (أن رجلاً سأل النبي ﷺ فقال : أي الإسلام خير ؟ قال : تطعم الطعام ، وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف)^(٤) .

أي : فلا تخص بالسلام أحداً تكبراً وتجبراً^(٥) ، وفي هاتين الخصلتين الجمع بين نوعي المكارم المالية والبدنية ؛ الطعام والسلام^(٦) .

(١) في صحيحه ، كتاب الإيمان ، باب أي الإسلام أفضل (١ / ٦٨) (١٠) باختلاف يسير .

(٢) هو : أبو موسى ، عبد الله بن قيس بن سليم الأشعري ، مشهور باسمه وكنيته معاً ، سكن الرملة ، وحالف سعيد بن العاص ثم أسلم ، وقدم المدينة بعد فتح خيبر ، وشهد فتوح الشام ، روى عن النبي ﷺ وعن الخلفاء الأربعة وغيرهم ، كان حسن الصوت بالقرآن ، مات بالكوفة ، وقيل : إنه مات بمكة سنة ٤٤ هـ ، وقيل سنة ٥٠ هـ .

ينظر : الاستيعاب (٣ / ٩٨٠) ، أسد الغابة (٣ / ٣٧٦ - ٣٧٧) ، الإصابة (٤ / ٢١١ - ٢١٣) .

(٣) تقدمت ترجمته ص (١٢٠) .

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الإيمان ، باب إطعام الطعام من الإسلام (١ / ٦٩) (١١) بلفظه .

(٥) ينظر : شرح الكرماني (١ / ٩٣) ، إرشاد الساري (١ / ٩٥) .

(٦) إرشاد الساري (١ / ٩٥) .

باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه

روى البخاري في صحيحه ^(١) عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: (لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ).

قال العلماء - رحمهم الله تعالى - : وأُورِدَ مَوْرِدُ المبالغة في مدح من اتصف بهذه الخصلة السنية، والسجية المرضية ؛/ وهو أن يحبَّ لإخوانه من الخير مثل ما يحب لنفسه، ويغض لهم من الشر مثل ما يبغض لنفسه ^(٢)، وفي الحديث الَّذِي رواه الترمذي في سننه ^(٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: (من

[٥٠/ب]

(١) كتاب الإيمان، باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه (١ / ٦٩) (١٢) بلفظه .

(٢) ينظر: إرشاد الساري (١ / ٩٦) .

(٣) أبواب الزهد، باب من اتقى المحارم فهو أعبد الناس (٤ / ١٤٠) (٢٣٠٥) من طريق بشر بن هلال الصواف البصري .

قال الترمذي: "هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث جعفر بن سليمان، والحسن لم يسمع من أبي هريرة شيئاً، هكذا رَوَى عن أيوب ويونس بن عُبيد وعلي بن زيد، ورَوَى أبو عبيدة الناجي عن الحسن هذا الحديث قوله ولم يذكر فيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ" .
ومن طريقه أخرجه الطبراني في الأوسط (٧ / ١٢٥) (٧٠٥٤) .

وأخرجه أبو يعلى في مسنده (١١ / ١١٣) (٦٢٤٠) من طريق إسحاق . كلهم عن جعفر بن سليمان، عن أبي طارق، عن الحسن، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ .

قال المنذري في الترغيب والترهيب (٣ / ٢٠٢) بعد ما نقل قول الترمذي: غريب، قال: "وبقية إسناده فيه ضعف، وفيه جعفر بن سليمان الضُّبَعِيُّ شيعي زاهد، وأورده الذهبي في الضعفاء، وضعفه القطان، ووثقه جمع، وقال في الكاشف: ثقة فيه شيء، وفيه أيضاً أبو طارق السعدي وهو مجهول" . وقال أيضاً بعد نقل قول الترمذي: «الحسن لم يسمع من أبي هريرة» .

يَأْخُذُ عَنِّي هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ فَيَعْمَلُ بِهِنَّ أَوْ يُعَلِّمُ مَنْ يَعْمَلُ بِهِنَّ وَلَهُ الْجَنَّةُ ؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَقُلْتُ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَعَدَّ خَمْسًا وَقَالَ : اتَّقِ الْمُحَارِمَ تَكُنْ أَعْبَدَ النَّاسِ ، وَارْضَ بِمَا قَسَمَ اللَّهُ لَكَ تَكُنْ أَغْنَى النَّاسِ ، وَأَحْسِنُ إِلَى جَارِكَ تَكُنْ مُؤْمِنًا ، وَأَحِبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ تَكُنْ مُسْلِمًا (الحديث).

ورواه البزار والبيهقي بنحوه في كتاب الزهد له ص (٣٠٩) عن مكحول عن واثلة ؛ لكن بقية إسناده فيه ضعف . وفيه أن حديث الحسن اعتضد بحديث مكحول فترقى عن درجة الضعف ، مع أنه معتبر في فضائل الأعمال إجماعاً " . وينظر أيضاً : فيض القدير للمناوي (١ / ١٢٥) ، مرقاة المفاتيح لملا علي القاري (٩ / ٣٦٨) .

وإسناده ضعيف ؛ فيه انقطاع بين الحسن البصري وأبي هريرة ؛ فالحسن لم يسمع من أبي هريرة ، وفيه أبو طارق السعدي مجهول . لكن الألباني أشار في السلسلة الصحيحة (٢ / ٦٠٠) إلى أن الحديث حسن لغيره .

باب علامة الإيمان حب الأنصار

روى البخاري في صحيحه^(١) عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :
(آية الإيمان حُبُّ الأنصارِ ، وآية النِّفاقِ بُغْضُ الأنصارِ) .

وروى أيضاً^(٢) عن عُبَادَةَ بن الصَّامِتِ رضي الله عنه^(٣) - وكان بدرياً ممن شهد العقبة^(٤) - أن رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قال وَحَوْلَهُ عِصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ : (بَايَعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئاً ، وَلَا تَسْرِقُوا ، وَلَا تَزْنُوا ، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ ، وَلَا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ ، وَلَا تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ ، فَمَنْ وَفَّى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً فَعُوقِبَ بِهِ فِي الدُّنْيَا ؛ فَهُوَ كَفَّارَتُهُ ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً ثُمَّ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ ؛ فَهُوَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ ، وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ . قال : فَبَايَعْنَاهُ عَلَى ذَلِكَ) انتهى لفظ البخاري .

(١) كتاب الإيمان ، باب علامة الإيمان حب الأنصار (١ / ٧١) (١٦) بلفظه .

(٢) البخاري في صحيحه ، كتاب الإيمان ، باب علامة الإيمان حب الأنصار (١ / ٧١) (١٧) بمعناه .

(٣) هو : أبو الوليد ، عُبَادَةُ بن الصَّامِتِ بن قيس بن حرام ، الأنصاري الخزرجي ، استعمله النبي صلى الله عليه وسلم على الصدقات ، وكان يُعَلِّمُ أهل الصفة القرآن بالشام ، شهد العقبتين مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كان أحد النقباء بالعقبة ، آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين أبي مرثد الغنوي ، شهد بدرًا والمشاهد بعدها ، مات بالرملة سنة ٣٤ هـ . رضي الله تعالى عنه .

ينظر : الاستيعاب (٢ / ٨٠٧ ، ٨٠٨) ، أسد الغابة (٣ / ١٥٧ ، ١٥٨) ، تهذيب الأسماء واللغات (١ / ٣٥١) الإصابة (٣ / ٦٢٤ ، ٦٢٥ ، ٦٢٦)

(٤) أول بيعة عقدت في الإسلام هي بيعة العقبة الأولى بمكة ، ولم يشهدا غير اثني عشر رجلاً من الأنصار .

ينظر : السيرة النبوية لابن هشام (٢ / ٥٩) .

قال العلماء -رحمهم الله تعالى-: إِنَّ هذا الحديث الشريف قد اشتمل على أمور مهمّة يجب التنبيه عليها؛ منها :

قوله: (فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ) ظاهر التعبير بـ (على) الوجوب، والإجماع على أنه لا يجب عليه تعالى لخلقه شيء؛ بل إن أثاب فبمحض الفضل^(١)، ويدل لذلك ما وقع صريحاً في الصحيحين^(٢) من حديث عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ فِي رَوَايَةِ الصُّنَابِحِيِّ^(٣).

(فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ فَضْلاً وَوَعْداً) أي بالجنة، وإنما عبّر بلفظ (على) وبالأجر/ للمبالغة في تحقق الوقوع، ويتعين حمله على غير ظاهره؛ [٥١/أ] للأدلة القاطعة على أنه لا يجب على الله شيء لخلقه؛ بل الأجر من فضله على

(١) مسألة هل يجب على الله شيء على خلقه اختلف فيها العلماء، ولقد تناولتها كتب العقيدة، وقررها المؤلف في المنهج الأحمد ص (١٠٦)، وعقد لها فصلاً، والراجع فيها أنه لا يجب على الله شيء على خلقه إلا ما أحقه على نفسه.

ينظر: قاعدة جلية في التوسل والوسيلة لابن تيمية ص (٩٧- ١٠٢)، شرح العقيدة الطحاوية ص (٢١٠)، المنتقى من منهاج الاعتدال في نقض كلام أهل الرفض والاعتزال للذهبي ص (٤٩- ٥٠).

(٢) البخاري، كتاب المناقب، باب وفود الأنصار إلى النبي ﷺ بمكة وبيعة العقبة (٥ / ١٣٥) (٣٩٩). ومسلم كتاب الحدود، باب الحدود كفارات لأهلها (٣ / ١٨٩) (١٧٠٩).

(٣) بمضمومة وخفة نون وبموحدة وحاء مهملة هو عبد الرحمن بن عُسَيْلَة، وسيترجم له المؤلف ينظر: التقريب ص (٥٩١)، المغني في ضبط أسماء الرجال ص (١٥٣).

المطيع؛ ولكنه لما ذكر المبايعة المقتضية لوجود العوضين أثبت الأجر في موضع أحدهما .

ومنها قوله: (وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ بِهِ فِي الدُّنْيَا؛ فَهُوَ كَفَّارَتُهُ) أي فلا يتعاقب عليه في الآخرة، وظاهره أنَّ الحدود كفارات لأهلها، وإليه ذهب أكثر الفقهاء، وفي الترمذي^(١): (وَمَنْ أَصَابَ ذَنْبًا فَعُوقِبَ بِهِ فِي الدُّنْيَا فَاللَّهُ

(١) في سننه أبواب الإيمان، باب ما جاء لا يزني الزاني وهو مؤمن (٤ / ٣٧٠) (٢٦٢٦) قال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب" .

وأخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب العتق، باب الحد كفارة (٣ / ١٥٩، ١٦٠) (٢٦٠٤)، والبزار في مسنده (٢ / ١٢٥) (٤٨٢)، والطحاوي في مشكل الآثار (٥ / ٤٣٣)، والطبراني في الصغير (١ / ٥٠) (٤٦)، والحاكم في المستدرک (١ / ١٠٢) (١٣)، كلهم من طريق حجاج بن محمد، عن يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق، عن أبي جحيفة، عن علي مرفوعاً .

والحديث فيه ثلاث علل :

العلة الأولى : عن عنة أبي إسحاق وهو مدلس من الطبقة الثالثة من طبقات المدلسين، ولم أجد له تصريحاً بالسماع .

العلة الثانية : الاختلاف عن أبي إسحاق .

قال الدارقطني في العلل الواردة في الأحاديث النبوية (٣ / ١٢٨) : " يرويه أبو إسحاق السبيعي، واختلف عنه فرواه يونس بن أبي إسحاق والخليل بن مرة والحكم بن عبد الله النصري وحفص بن سليمان وأبو حمزة الثمالي ثابت بن أبي صفية عن أبي إسحاق عن أبي جحيفة عن علي، واختلف عن حفص بن سليمان وأبي حمزة، فقيل : عن حفص عن أبي إسحاق عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه عن علي، وهذا القول وهم من قائله، والصحيح عن أبي إسحاق عن أبي جحيفة، وقال عبد الملك بن أبي سليمان : عن أبي حمزة الثمالي عن أبي إسحاق عن أبي

أَكْرَمُ مَنْ أَنْ يُثْنِيَ الْعُقُوبَةَ عَلَى عَبْدِهِ فِي الْآخِرَةِ، وظاهر قوله: (شيئاً) أنه يفيد العموم؛ -لأنه نكرة في سياق الشرط^(١)- وقد صرح ابن الحاجب^(٢) بأنه كالنفي في إفادة العموم^(٣)، -، وحينئذ فيشمل إصابة الشرك وغيره.

واستشكل بأن المرتد إذا قتل على ارتداده لا يكون قتله كفارة. وأجيب:

بأن عموم الحديث مخصوص بقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾^(٤)،

جحيقة موقوفاً ورفعاه صحيح " .

العلة الثالثة : تفرد يونس بن أبي إسحاق ، وقد تابعه :

ثابت الثمالي ضعيف رافضي .التقريب ص (١٨٥) عند عبد بن حميد في المنتخب من مسنده (٥٨ / ١) ، وعند البزار في مسنده (١٢٦ / ٢) .

والخليل بن مرة ضعيف .التقريب ص (٣٠٢) ، ومسعر بن كدام ثقة .التقريب ص (٩٣٦) ، وسفيان الثوري ثقة .التقريب ص (٣٩٤) ، وخطاب بن كيسان ضعيف .ميزان الاعتدال (١٧٩ / ٢) . كما في علل الدارقطني (١٢٨ / ٣) . وللحديث شواهد عن عبادة بن الصامت -رضي الله عنه- عند البخاري في صحيحه ، كتاب الإيمان ، باب علامة الإيمان حب الأنصار (١٧ / ١) . وعند مسلم في صحيحه ، كتاب الحدود ، باب الحدود كفارات لأهلها (١٨٩ / ٣) (١٧٠٩) . وإسناده صحيح لغيره بمتابعاته وشواهد .

(١) ينظر : الإتيان في علوم القرآن للسيوطي (٤٤ / ٣)

(٢) هو: أبو عمر عثمان بن عمرو بن أبي بكر بن يونس الدوني ثم المصري، المعروف بابن الحاجب، الفقيه، المالكي، ولد في آخر سنة ٥٧٠ هـ بأسنًا بالصعيد بالقاهرة، اشتغل بالعربية والقراءات، له عدة مصنفات في العربية، وأصول الفقه، والقراءات؛ ومنها: مختصر ابن

الحاجب، توفي سنة ٦٤٦ هـ . ينظر: وفيات الأعيان (٢٤٩ / ٣) .

(٣) ينظر : شرح مختصر المنتهى الأصولي لابن الحاجب (٥٩١ / ٢) .

(٤) سورة النساء : (٤٨) .

وقال قوم بالوقف ؛ أي لا يقطع بأن الحدود جواهر أم زواجر، وفي الحديث المروي عند البزار^(١) من حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : (لا أدري الحدود كفارة لأهلها أم لا) .

وأجيب : بأن حديث الباب أصح إسناداً ، وبأن هذا الحديث وارد قبل أن يعلم ﷺ ثم أعلم ، والله أعلم .

ومنها : أن عموم هذا الحديث أي قوله : (وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً ثُمَّ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا ، فَهُوَ إِلَى اللَّهِ إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ ، وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ) يتناول التائب ، وأنه في خطر المشيئة ، مع أن الجمهور قالوا : إن التوبة الصّحيحة ترفع المؤاخذه ، نعم لا يأمن من مكر الله ؛ لأنه لا اطلاع له على قبول توبته^(٢) . والله أعلم .

(١) في مسنده (١٥ / ١١٦) (٨٥١٩) من طريق معمر .

وأخرجه الحاكم في المستدرک (٣ / ١١١٣) (٣٧٣٣) من طريق آدم بن أبي إياس كلاهما عن ابن أبي ذئب ، عن المقبري ، عن أبي هريرة مرفوعاً .

وإسناده حسن ، ورجاله ثقات ، عدا سلمة بن شبيب صدوق ؛ لكنه معلول بالإرسال ، قال البخاري في التاريخ الكبير (١ / ١٥٢) : " المرسل أصح " . قال ابن رجب في فتح الباري (١ / ٨٠) : " وقد رواه هشام بن يوسف ، عن معمر ، عن الزهري مرسلأ " ، ونقل كلام البخاري في التاريخ الكبير .

(٢) ينظر : إكمال المعلم (٥ / ٥٤٩ - ٥٥٠) ، شرح النووي على مسلم (١٢ / ٣٦٣ - ٣٦٤) ، شرح الكرمانی (١ / ١٠٧ - ١٠٨) ، شرح الطیسی (١ / ١٤٠ - ١٤١) ، فتح الباري لابن حجر (١ / ٨٣ - ٨٤) ، إرشاد الساري (١ / ١٠٠ - ١٠١) .

بابُ أيِّ العمل أفضل

روى البخاري في صحيحه ^(١) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - (أنَّ

رسول الله ﷺ / سُئِلَ : أيُّ العمل أفضل ؟ قال : (إيمان بالله ورسوله . قيل : ثُمَّ [٥١/ب]

ماذا ؟ قال : الجهاد في سبيل الله . قيل : [ثُمَّ] ^(٢) ماذا ؟ قال : حج مبرور).

(١) كتاب الإيمان ، باب من قال إن الإيمان هو العمل (١ / ٧٥ - ٧٦) بلفظه .

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط ، والمثبت من صحيح البخاري (١ / ٧٥ - ٧٦) .

بابُ علامة النفاق

اعلم أنَّ النِّفاق لغة: مخالفة الظاهر للباطن^(١)، فإن كان في اعتقاد الإيمان فهو نفاق الكفر؛ وإلا فهو نفاق العمل، ويدخل فيه الفعل والترك، وتتفاوت مراتبه^(٢).

روى البخاري في صحيحه^(٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: (آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اتَّعَمَّنَ خَانَ).

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ^(٤) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (أَرْبَعٌ - خِصَالٌ - مِنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ [مِنْهُمْ] كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ^(٥) مِنْ نِفَاقٍ حَتَّى يَدْعَهَا: إِذَا اتَّعَمَّنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ).

قال العلماء - رحمهم الله تعالى -: وجه الاختصار على العلامات الثلاث في الأول لَأَنَّهَا منبهة على ما عداها؛ إذ أصل عمل الديانة منحصرة في ثلاثة: القول، [والفعل]^(٦)، والنية، فنبه على فساد القول بالكذب، وعلى فساد الفعل

(١) ينظر: معجم مقاييس اللغة ص (١٠٣٩)، لسان العرب (١٤ / ٢٤٤) مادة (نفاق).

(٢) ينظر: فتح الباري لابن حجر (١ / ١١١)، إرشاد الساري (١ / ١١٨).

(٣) كتاب الإيمان، باب علامة النفاق (١ / ٨٠) (٣٢) بلفظه.

(٤) في صحيحه، كتاب الإيمان، باب علامة النفاق (١ / ٨٠) (٣٣) بلفظه.

(٥) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من صحيح البخاري (١ / ٨٠).

(٦) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من فتح الباري (١ / ١١٢).

بالخيانة، وعلى فساد النية بالخُلْف، وحيثُئذ فلا منافاة بين رواية الثلاث والأربع^(١).

فإن قلت: فهل إذا وجدت هذه الخصال في مسلم فهل يكون منافقاً؟

أجيب: بأنها خصال نفاق لا نفاق، فهو على سبيل المجاز. أو المراد: نفاق العمل لا نفاق الكفر. أو مراده: من اتصف بها وكانت ديدناً له وعادة، ويدل عليه التعبير بـ (إذا) المفيدة لتكرار الفعل. أو هو محمول على من غلبت عليه هذه الخصال، وتهاون بها واستخف بها؛ فإن من كان كذلك كان فاسد الاعتقاد غالباً، والظاهر غير مراد^(٢).

ونقل الترمذي أن معنى هذا عند أهل العلم: نفاق العمل^(٣). وقيل:

(١) ينظر: فتح الباري (١ / ١١٢).

(٢) هذه خلاصة ما ذكره العلماء -رحمهم الله تعالى- في المعنى المراد من حديثي أبي هريرة وعبد الله ابن عمرو -رضي الله عنهما-، والراجح أن المراد نفاق العمل لا الكفر به قال الترمذي بعد ما ساق الحديث: "إنما معنى هذا عند أهل العلم نفاق العمل، وإنما نفاق التكذيب على عهد رسول الله ﷺ". واختاره ابن الصلاح، وارتضاه القرطبي واستدل له بقول عمر لحذيفة: هل تعلم شيئاً من النفاق؟ فإنه لم يرد بذلك نفاق الكفر؛ وإنما أراد نفاق العمل، وأيده ابن حجر. ينظر: سنن الترمذي (٤ / ٣٧٥)، صيانة صحيح مسلم ص (٢٣٣)، المفهم (١ / ٢٥٠)، فتح الباري لابن حجر (١ / ١١٢ - ١١٣).

(٣) نقل ذلك عن عطاء بن أبي رباح في طائفة من السلف والخلف.

ينظر: سنن الترمذي (٤ / ٣٧٥)، أعلام الحديث (١ / ١٦٤)، صيانة صحيح مسلم ص (٢٣٢)، تحفة الأحوذى للمباركفوري (٧ / ٣٢٢).

المراد أنَّ هذه صفات المنافقين الذين كانوا / في زمنه ﷺ؛ حدثوا بإيمانهم، فكذبوا وائتمنوا على دينهم فخانوا، ووعدوا في أمر الدين ونصره فأخلفوا وفجروا في خصوماتهم^(١).

ففيه التحذير للمسلم أن يعتاد هذه الخصال التي يخاف عليه أن تفضي به إلى حقيقة النفاق^(٢).

وفي صحيح مسلم^(٣) عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: (أَرْبَعٌ مَنْ كُنَ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَ فِيهِ خَلَّةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِنْ نِفَاقٍ حَتَّى يَدْعَهَا: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ). انتهى.

ومعناه: أنَّ هذه الخصال خصال نفاق، وصاحبها يُشَبَّه بالمنافقين، ومتخلق بأخلاقهم، ولم يرد النبي ﷺ بهذا أنه منافق نفاق الكفر المخلد في الدرك الأسفل من النار؛ بل أراد التحذير من ملازمة هذه الخصال^(٤).

(١) وهو قول سعيد بن جبير وعطاء بن أبي رباح، ومروى عن ابن عباس وابن عمر - رضي الله عنهم -، ومال إليه القاضي عياض.

ينظر: سنن الترمذي (٤ / ٣٧٥)، صيانة صحيح مسلم ص (٢٣٢، ٢٣٣)، إكمال المعلم (٣١٥ / ١) المفهم (١ / ٢٥٠)، شرح النووي (٢ / ٢٦٣)، فتح الباري لابن حجر (١ / ١١٣).

(٢) هذا الذي ارتضاه الخطابي. ينظر: أعلام الحديث (١ / ١٦٥)، شرح النووي (٢ / ٢٣٦)، فتح الباري لابن حجر (١ / ١١٣).

(٣) كتاب الإيمان، باب بيان خصال المنافق (١ / ٨٤، ٨٥) (٥٨) بلفظه.

(٤) وهو الصحيح المختار الذي عليه أكثر العلماء، واختاره النووي. ينظر شرح النووي على مسلم (٢٣٥، ٢٣٦).

وفي الحديث : (إِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ ، فَإِنَّهُ مُجَانِبٌ لِلْإِيمَانِ)^(١) .

وَصَحَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : (عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدْقًا . وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ ؛ فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ ، وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا)^(٢) .

وروى الطبراني^(٣) عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : (عليكم بالصدق ؛ فَإِنَّهُ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ ، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّهُ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ النَّارِ) .
وقال النبي ﷺ : (عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ ؛ فَإِنَّهُ مَعَ الْبِرِّ وَهُمَا فِي الْجَنَّةِ . وَإِيَّاكُمْ

(١) أخرجه أحمد في مسنده (١ / ١٩٧) (١٦) عن أبي بكر الصديق مرفوعاً بلفظه .

وإسناده صحيح متصل ، ورجاله ثقات .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب البر والصلة ، باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله (٤ / ٣١٨) (٢٦٠٧) .

وأخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الأدب ، باب قول الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾ وما ينهى عن الكذب (٧ / ٣٥١) (٩٧٢) كلاهما عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه واللفظ لمسلم .

(٣) لفظ الحديث المذكور ليس من رواية الطبراني ؛ وإنما أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (١١ / ٥٧٦٢) .

والحديث : موضوع ؛ فيه عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة قال أبو حاتم في الجرح والتعديل (٥ / ٢٦٣) :
(كان يكذب) وقال الدارقطني في العلل (٤ / ٣٣٠) (١١ / ٢٩٣) : (متروك يضع الحديث) .

وَالْكَذِبَ ؛ فَإِنَّهُ مَعَ الْفُجُورِ وَهُمَا فِي النَّارِ . وَسَلُّوا اللَّهَ / الْيَقِينَ وَالْعَافِيَةَ ، وَلَا
تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (
رواه الإمام أحمد، والبخاري في الأدب ^(١) ، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه .

وروى النسائي في سننه عن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (ثَلَاثَةٌ
لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ :
شَيْخٌ زَانٍ ، وَمَلِكٌ كَذَّابٌ ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ) ^(٢) .

قال العلماء -رحمهم الله تعالى- : لاشك في قبح هؤلاء الثلاثة ؛ فإن الزنا
من حيث هو قبيح اتفق أهل الملل على تحريمه ؛ ولكن صدوره من الشيخ
أقبح ؛ لقلة مبالاته إذ همته فترت ، وشهوته ضعفت ، فزناه مراغمة وعناد .

(١) أخرجه أحمد في مسنده (١ / ١٨٤) (١٧) من طريق هاشم عن شعبة ، عن يزيد بن حمير ، عن
سليم بن عامر ، عن أوسط بن إسماعيل ، عن أبي بكر الصديق يرفعه إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بمعناه .
وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ص (١٥٨) (٧٤٥) من طريق آدم ، عن شعبة ، عن
سويد بن حجير ، عن سُلَيْم بن عامر به بمعناه .

وإسناده حسن متصل ، ورجاله كلهم ثقات عدا يزيد بن حمير صدوق ؛ لكن تابعه سويد بن
حجير عند البخاري ، فيصير صحيحاً لغيره .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الإيمان ، باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمنّ بالعطية
وتنفيق السلعة وبيان الثلاثة الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكّيهم ولهم
عذاب أليم (١ / ١٠٩) (١٠٧) بلفظه .

وأخرجه النسائي في سننه ، كتاب الزكاة ، باب الفقير المختال (٥ / ٩١) (٢٥٧٤) بمعناه .

وكذلك الكذب من حيث هو قبيح؛ ولكن صدوره من الحاكم أقبح؛ لأن الكذب يكون غالباً لجلب نفع، أو دفع ضرر، والحاكم لا ضرورة له لذلك؛ وإنما يحمله على ذلك سوء الطبع، وخبث الطويّة. وكذلك التكبر من حيث هو قبيح؛ ولكن صدوره من الفقير أقبح؛ لأن تكبره مع فقد سببه من مال وجاه علامة كونه مطبوعاً عليه، فيستحق العذاب^(١). والله أعلم.

(١) ينظر: المفهم (١ / ٣٠٥)، إكمال المعلم (١ / ٣٨٣، ٣٨٤)، شرح النووي (١ / ٢٨٨، ٢٨٩)،

إكمال إكمال المعلم للأبي (١ / ٣٥٧، ٣٥٨).

باب قول النبي ﷺ :

(أشد أمتي حُباً لي قوم يأتون من بعدي يودّ أحدهم لورآني بأهله وماله)

وروى مسلم في صحيحه ^(١) بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أتى المقبرة فقال : (السَّلامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ ، وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَلْآحِقُونَ ، وَدِدْتُ أَنَا قَدْ رَأَيْنَا إِخْوَانَنَا) . قالوا : أَوْ لَسْنَا إِخْوَانَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قال : (أَنْتُمْ أَصْحَابِي ، وَإِخْوَانُنَا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ) . فَقَالُوا : كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ بَعْدُ مِنْ أُمَّتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قال : (أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا لَهُ خَيْلٌ غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ بَيْنَ ظَهْرِي خَيْلٍ دُهُمٌ بِهِمْ ^(٢) أَلَا يَعْرِفُ خَيْلَهُ ؟) . قالوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ / . [٥٣/ب] قال : (فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ ، وَأَنَا فَرَطُهُمْ ^(٣) عَلَى الْحَوْضِ ،

(١) كتاب الطهارة ، باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء (١ / ٢٢٧ ، ٢٢٨ ، ٢٤٩) بلفظه .

(٢) الغرة والتحجيل سياقي بيانها عند المؤلف ، وقوله : (دُهُم) الأدهم : الأسود ، وبه دهمة شديدة ، وادهام الفرس ادهيماً إذا اشتد سواده .

ينظر : جهرة اللغة (١ / ٨١٧) ، معجم تهذيب اللغة (٢ / ١٢٤٢) ، النهاية في غريب الحديث (٣ / ٤٥) .

(بهم) : قال الخليل وابن الأثير : البهم جمع بهيم ، وهو في الأصل الذي لا يُخالط لون سواه . ينظر : العين للخليل بن أحمد ص (٩٢) ، النهاية في غريب الحديث (١ / ١٦٤) (٢ / ١٣٥) مادة (بهم) (دهم) .

(٣) أي : أنا متقدمكم إليه ، يقال : فرط يفرط فهو فارط وفرط إذا تقدم وسبق القوم ليرتاد لهم الماء . النهاية في غريب الحديث (٣ / ٤٣٤) ، لسان العرب (١٠ / ٢٣٤) . مادة (فرط) .

أَلَا لَيْدَادَنَّ^(١) رِجَالٌ عَنْ حَوْضِي كَمَا يُذَادُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ فَأُنَادِيهِمْ : أَلَا هَلُمَّ ،
فَيَقَالُ : إِنَّهُمْ قَدْ بَدَّلُوا بَعْدَكَ فَأَقُولُ سُحْقًا سُحْقًا !^(٢) .

قال العلماء -رحمهم الله تعالى - : من فوائد هذا الحديث : أنه يستحب في
غسل أعضاء الوضوء مجاوزة محل الفرض^(٣) ؛ لقوله ﷺ : (أَنْتُمْ الْغُرُّ الْمَحْجَلُونَ
مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ)^(٤) .

والغُرَّة : بياض في جبهة الفرس^(٥) . والتحجيل : بياض في يديها
ورجليها^(٦) . فسمي النور الذي يكون على مواضع الوضوء يوم القيامة غرة
وتحجيلاً تشبيهاً له بغرة الفرس^(٧) .

(١) الذَّوْدُ بمعنى : الطرد ، أي لِيُطْرَدَنَّ . مادة (ذود) . ينظر : لسان العرب (٥ / ٧٠) .

(٢) السُّحْقُ بمعنى : البُعد ، ومعناه هنا أي بعداً بعداً .

ينظر : النهاية في غريب الحديث (٢ / ٣١٢) ، لسان العرب (٦ / ١٩٤) مادة (سحق) .

(٣) وهذا وجه من الوجوه التي أبانت القدر المستحب عند غسل المرفقين والكعبين منها استحباب
مجاوزه محل الفرض ؛ فقد ثبت فعل ذلك عن رسول الله ﷺ وأبي هريرة - رضي الله عنه - وهذا
هو الصواب وهو اختيار المؤلف ، وهناك وجهان آخران ذكرهما النووي في شرح مسلم .

ينظر : شرح النووي على مسلم (٣ / ٤٨٢) .

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الطهارة ، باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل (١ / ٢٢٥) ،
٢٢٦ (٢٤٦) بمعناه عن أبي هريرة - رضي الله عنه - في أثناء حديث .

(٥) معجم تهذيب اللغة (٣ / ٢٦٤٩) ، لسان العرب (١٠ / ٤٦) مادة (غرر) ، وشرح النووي
على مسلم (١ / ٤٨٢) .

(٦) ينظر : النهاية في غريب الحديث (١ / ٣٣٣) ، لسان العرب (٣ / ٦٥) مادة (حجل) ، شرح
النووي (١ / ٤٨٢) .

(٧) قاله المازري . ينظر : المعلم (١ / ٢٣٥) ، شرح النووي على مسلم (٣ / ٤٨٢) .

وقوله ﷺ: (وَدِدْتُ أَنَا قَدْ رَأَيْنَا إِخْوَانَنَا) ففيه جواز التَّمني؛ لاسيَّما في الخير ولقاء أهل الفضل والصَّلاح، والمعنى: تمنيت لو رأيناهم في الدُّنيا^(١)، ففيه مزية عظيمة لمن يأتي بعده من خيار المسلمين.

وقوله لأصحابه: (أَنْتُمْ أَصْحَابِي) ليس فيه نفى [لأخوتهم]^(٢)؛ ولكن ذكر مرتبتهم الزائدة بالصَّحبة، فهؤلاء إخوة صحابة، والذين لم يأتوا بعد إخوة ليسوا بصحابة^(٣).

وقد ذهب ابن عبد البر^(٤) في هذا الحديث وغيره في فضل من يأتي في آخر الزمان إلى أنَّه قد يكون فيمن يأتي بعد الصَّحابة من هو أفضل ممن كان من جملة الصَّحابة، وأنَّ قوله ﷺ: (خيركم قرني)^(٥) على الخصوص معناه: وخير النَّاس قرني أي السابقون الأوَّلون من المهاجرين والأنصار ومن سلك

(١) قاله القاضي عياض في إكمال المعلم (٢ / ٤٨)، وينظر: شرح النووي (١ / ٤٨٥).

(٢) في المخطوط [لأخواتهم] ولعل الصواب ما أثبتته.

(٣) قاله الباجي في المنتقى (١ / ٦٩ - ٧٠)، وينظر: إكمال المعلم (٢ / ٤٨)، شرح النووي على مسلم (٣ / ٤٨٥).

(٤) هو: أبو عمر، يوسف بن عبد الله بن محمد، بن عبد البر، طلب الحديث، وساد أهل الزمان في الحفظ، ولد سنة ٣٦٨هـ، وله من المصنفات: التمهيد، ومختصره الاستذكار، وجامع بيان العلم وفضله، كان مالكي المذهب، مكثراً، عالماً بالقراءات والحديث والرجال، مات سنة ٤٦٣هـ.

ينظر: طبقات الحفاظ للسيوطي (١ / ٤٣١)، هدية العارفين لأسماء المؤلفين وآثارهم (٦ / ٥٠٠).

(٥) سيأتي نصه كاملاً عند المؤلف ص (١٧٩)، وهناك تخريجه.

مسلكهم، فهؤلاء أفضل الأمة، وهم المرادون بالحديث^(١). وَأَمَّا مَنْ خَلَطَ فِي
زَمَنِهِ وَإِنْ رَأَاهُ وَصَحَبَهُ؛ فَقَدْ يَكُونُ فِي الْقُرُونِ الَّتِي تَأْتِي بَعْدَ [القرن الأول]^(٢)
مَنْ يَفْضُلُهُمْ عَلَى مَا دَلَّتْ عَلَيْهِ الْآثَارُ.

[٥٣/ب]

قال القاضي عياض^(٣): وقد ذهب إلى هذا غيره من المتكلمين على المعاني،
قَالَ: وَذَهَبَ مَعْظَمُ الْعُلَمَاءِ إِلَى خِلَافِ هَذَا، وَأَنْ مِنْ صَحْبِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَأَاهُ مَرَّةً
مِنْ عَمَرِهِ وَحَصَلَتْ لَهُ مَزِيَّةُ الصُّحْبَةِ أَفْضَلُ مِنْ كُلِّ مَنْ يَأْتِي بَعْدُ؛ فَإِنْ فَضِيلَةُ
الصُّحْبَةِ لَا يَعْدِلُهَا عَمَلٌ، قَالُوا: وَذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ، وَاحْتَجُّوا عَلَى
ذَلِكَ بِقَوْلِهِ ﷺ: (لَوْ أَنْفَقَ أَحَدُكُمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا
نَصِيفَهُ)^(٤). هذا آخر كلام القاضي - رحمه الله -^(٥)، وهو الحق الذي لا محيد

(١) ينظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر (٢٥١ / ٢٠).

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من إكمال المعلم (٤٩ / ٢).

(٣) هو: أبو الفضل القاضي عياض بن موسى، إمام في الحديث وعلومه، والنحو واللغة، وكلام
العرب وأيامهم وأنسابهم، ولد سنة ٤٧٦ هـ، وله مصنفات كثيرة؛ منها: إكمال المعلم بفوائد
مسلم ومشارك الأنوار، وغيرهما من المؤلفات، توفي سنة ٥٤٤ هـ.

ينظر: وفيات الأعيان (٤٨٣ / ٣)، سير أعلام النبلاء (٢٠ / ٢١٢)، شذرات الذهب
(١٣٨ / ٤).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب قول النبي ﷺ: لو كنت متخذاً
خليلاً (٦٧ / ٥) (١٩٣).

وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب تحريم سب الصحابة (٢٧٣ / ٤) (٢٥٤١)
عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه -.

(٥) ينظر: إكمال المعلم (٤٨ / ٢) (٤٩).

عنه ،ويدل عليه صحيح الأخبار؛ ففي الصحيحين ^(١) وغيرهما من حديث
 عِمْرَانِ بْنِ حُصَيْنٍ ^(٢) - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ قال : (خير الناس قَرْنِي،
 ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ - قال عِمْرَانُ : فلا أدري أذكرَ بعدَ قرنه
 قَرْنَيْنِ أو ثلاثة - ثم إنَّ بعدهم قوماً يشهدون ولا يُستشهدون، ويخونون
 ولا يؤتمنون، وينذرون ولا يُوفون، ويظهرون فيهم السَّمنُ)، ورواه
 الترمذي ^(٣) ولفظه : (خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ
 يَأْتِي مِنْ بَعْدِهِمْ قَوْمٌ يَتَسَمَّنُونَ وَيُجْبُونَ السَّمنَ، يُعْطُونَ الشَّهَادَةَ قَبْلَ أَنْ
 يَسْأَلُوهَا)، ورواه أبو داود ^(٤) ولفظه قال رسول الله ﷺ : (خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ
 الَّذِينَ بُعِثْتُ فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ - وَاللَّهِ أَعْلَمُ أَذْكَرَ الثَّالِثَ
 أَمْ لَا -) الحديث.

(١) البخاري كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جَوْرٍ إِذَا أُشْهِدَ (٣ / ٣٤٠) (٨٦١)
 بمعناه .

ومسلم كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم (٤ / ٢٦٨) (٢٥٣٥)
 بمعناه .

(٢) هو : أبو نُجَيْد بنون وجيم مصغراً عِمْرَانُ بن حُصَيْنٍ بن عبيد الخزاعي، أسلم قديماً عام خير هو
 وأبوه وأخته، وكان من فضلاء الصحابة وفقائهم، روى عن النبي ﷺ عدة أحاديث، وغزا عدة
 غزوات وحمل راية خزاعة يوم الفتح، مات ٥٢ هـ.

ينظر : الاستيعاب (٣ / ١٢٠٨)، أسد الغابة (٤ / ٢٩٩)، الإصابة (٤ / ٧٠٥ - ٧٠٦) .

(٣) في سننه أبواب الفتن، باب ما جاء في القرن الثالث (٤ / ٧٨) (٢٢٢١) بلفظه عن
 عِمْرَانِ بْنِ حُصَيْنٍ - رضي الله عنهما - .

(٤) في سننه كتاب السنة، باب فضل أصحاب رسول ﷺ (٥ / ٣٢) (٤٦٥٧) بلفظه من حديث
 عِمْرَانِ - رضي الله عنهما - .

ورواه النسائي^(١) ولفظه : (خَيْرُكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ - فلا أدري أذكر قرنين بعده أو ثلاثة -) وذكر نحو ما تقدم.

وأخرج البخاري ومسلم،^(٢) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، / ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ).

[٥٤ / أ]

وأخرج مسلم في صحيحه^(٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِينَ بُعِثْتُ فِيهِ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَذْكَرَ الثَّالِثَ أَمْ لَا -، قال: ثُمَّ يَخْلُفُ قَوْمٌ يُجْبُونَ السَّامَةَ، يَشْهَدُونَ قَبْلَ أَنْ يُسْتَشْهَدُوا).

قال العلماء -رحمهم الله تعالى-: ثم جاء الأئمة من القرن الرابع المفضل في إحدى الروايتين، كما ثبت من حديث أبي سعيد^(٤)

(١) في سننه كتاب النذور، باب الوفاء بالنذر (٧ / ٢٣ - ٢٤) (٣٨١٨) بمعناه من حديث عمران - رضي الله عنهما - .

(٢) البخاري في صحيحه كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد (٣ / ٣٤٠) (٨٦٢) بمعناه باختلاف يسير .

ومسلم في صحيحه كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم (٤ / ٢٦٩) (٢٥٣٣) بمعناه .

(٣) كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم (٤ / ٢٦٩) (٢٥٣٤) بلفظه .

(٤) ولفظه : عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال : " يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَغْزُو فِتْنًا مِنْ النَّاسِ

وابن مسعود^(١) وأبي هريرة^(٢) رضي الله عنهما أنه عدَّ بعد قرنه ثلاثاً، وفي بعض ألفاظ مسلم^(٣) : (ثم يكون بعث رابع) ، فكان الإمام الشافعي والإمام أحمد والبخاري ومسلم من القرن الرابع المفضل ، وفيه وُجد أكثر الأئمة وسراة هذه الأمة ، فقرن النبي صلى الله عليه وسلم هم أصحابه ، وكانت مدتهم من المبعث إلى آخر من مات من أصحابه مائة وعشرين سنة ، وقرن التابعين من نحو مائة إلى سبعين سنة ، وقرن أتباع التابعين من ثمَّ إلى حدود العشرين ومائتين ، وفي هذا الوقت ظهرت البدع ظهوراً فاشياً ، وأطلقت المعتزلة ألسنتها ، ورفعت الفلاسفة رؤوسها ، وامتنحن أهل العلم ليقولوا بخلق القرآن الكريم ، وأن الله لا يرى في الآخرة ، إلى آخر ما حصل .

فَيَقَالُ لَهُمْ : فَيَكُونُ مِنْ رَأَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ؟ فَيَقُولُونَ : نَعَمْ . فَيَفْتَحُ لَهُمْ ، ثُمَّ يَغْزُو فِتْنًا مِنْ النَّاسِ فَيَقَالُ لَهُمْ : فَيَكُونُ مِنْ رَأَى مَنْ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ؟ فَيَقُولُونَ : نَعَمْ . فَيَفْتَحُ لَهُمْ ، ثُمَّ يَغْزُو فِتْنًا مِنْ النَّاسِ فَيَقَالُ لَهُمْ : هَلْ فِيكُمْ مَنْ رَأَى مَنْ صَحِبَ مَنْ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ؟ فَيَقُولُونَ : نَعَمْ . فَيَفْتَحُ لَهُمْ " .

أخرجه مسلم في صحيحه كتاب فضائل الصحابة ، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم (٢٦٧ / ٤) (٢٥٣٢) .

(١) ولفظه : عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (خير أمتي القرن الذين يلوني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، ثم يجيء قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه ، ويمينه شهادته) وتقدم تخريجه قريباً ص (١٧٩) ومضى أنه صحيح .

(٢) وحديثه تقدم قريباً ص (١٧٩) ومضى أنه صحيح .

(٣) في صحيحه ، كتاب فضائل الصحابة ، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم (٢٦٨ / ٤) (٢٥٣٢) من حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - في أثناء حديث .

والحاصل أن الذي استقر عليه كلام العلماء فضل كل فرد من الصحابة على من سواه؛ لأن الصحبة لا يعادها شيء^(١)، وبالله المستعان، وعليه التكلان، والله أعلم .

(١) ينظر: إعلام الموقعين لابن القيم (١ / ٦) ، شرح ثلاثيات مسند أحمد (١ / ٢٧ - ٢٩) ، عون المعبود (١٢ / ٢٢٦) ، تحفة الأحوذى (٦ / ٤٨٢) .

باب الدليل على أن من رضي بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد ﷺ رسولاً فهو مؤمن

لا يخلد في النار وإن ارتكب الكبائر

روى مسلم في صحيحه^(١) بسنده إلى عامر بن سعدٍ عن العباس بن

عبد المطلب رضي الله عنه / قال: قال رسول الله ﷺ: (ذَاقَ طَعْمَ الْإِيمَانِ مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولًا). [٥٤/ب]

قال العلماء -رحمهم الله تعالى-: معنى الحديث: خلصت حلاوة الإيمان إلى قلب من رضي بالله تعالى رباً، أي فلم يطلب رباً غيره، ولم يسع في غير طريق الإسلام، ولم يسلك إلا ما يوافق شريعة محمد ﷺ، ولا شك [في أن من]^(٢) كانت هذه صفته فقد خلصت حلاوة الإيمان إلى قلبه، وذاق طعمه^(٣)؛ فصح إيمانه، واطمأنت به نفسه، وخامر باطنه؛ لأن رضاه بالمذكورات دليل لثبوت معرفته، ونفاذ بصيرته، ومخالطة بشاشته قلبه؛ لأن من رضي أمراً سهلاً عليه، فكذا المؤمن إذا دخل قلبه الإيمان سهلاً عليه طاعات الله ولذت له^(٤)، والله أعلم.

(١) كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من رضي بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد ﷺ رسولاً فهو مؤمن وإن ارتكب المعاصي الكبائر (١ / ٦٩) (٣٥) بلفظه.

(٢) في المخطوط (إلا ما) والمثبت من شرح النووي على مسلم (٢ / ٢٠١).

(٣) ذكره النووي -رحمه الله تعالى- في شرحه على مسلم (٢ / ٢٠١)، وينظر: تحفة الأحوزي (٧ / ٣١١).

(٤) قاله القاضي عياض -رحمه الله تعالى- . ينظر: إكمال المعلم (١ / ٢٧٠).

باب الدليل على أن من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك دخل الجنة

روى مسلم في صحيحه ^(١) عن حُمران بن أبان ^(٢) عن عثمان بن عفان رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: (من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله دخل الجنة).

[قال القاضي عياض] ^(٣) - رحمه الله - : اختلف الناس فيمن عصى الله تعالى من أهل الشهادتين، فقالت المرجئة: لا تضر المعصية مع الإيمان ^(٤). وقالت الخوارج: تضره ويكفر بها - إذا مات من غير توبة - ^(٥). وقالت المعتزلة: يخلد في النار إذا مات من غير توبة إذا كانت معصية كبيرة، ولا يوصف بأنه مؤمن

(١) كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً (١ / ٦٣) (٢٦) بلفظه .

(٢) هو: حُمران بن أبان - بمضمومة وسكون ميم وبراء - ، مولى عثمان بن عفان، كان من سبي عين التمر ابتاعه عثمان - رضي الله عنه - وكان من العلماء الجلة أهل الرأي والشرف، حدث عن عثمان وغيره، وهو قليل الحديث، وحدث عنه أبو وائل وغيره، مات سنة ٨٢ هـ . رضي الله عنه وأرضاه .

ينظر: سير أعلام النبلاء (٤ / ١٨٢)، الإصابة (٢ / ١٨٠)، المغني في ضبط أسماء الرجال ص (٨٠) .

(٣) هكذا في المخطوط، ولعل الصواب [قال المازري] كما في إكمال المعلم (١ / ٢٥٣) .

(٤) ينظر في هذا القول للمرجئة: الملل والنحل ص (١١١)، الفصل في الملل والنحل لابن حزم (٤ / ٣٧)، مجموع فتاوى ابن تيمية (٧ / ١٨١) .

(٥) ينظر في هذا القول للخوارج: الفصل في الملل والنحل لابن حزم (٤ / ٣٧)، شرح الطحاوية ص (٣٠٤) (٣٠٩) .

ولا كافر؛ ولكن يوصف بأنه فاسق - ^(١) . وقال أهل الحق - وهم أهل السنة والجماعة - : بل هو مؤمن ، وإن لم يغفر له وعذب بنار التطهير فلا بد من إخراجهم من النار وإدخاله الجنة ^(٢) .

وهذا الحديث - الصحيح كغيره من الأحاديث الصحيحة - حجة على الخوارج / والمعتزلة ، وأما المرجئة فإن احتجت بظاهرها [على صحة ما قالت به] ^(٣) ؛ قلنا: محمله على أنه غفر له ، أو أخرج من النار بالشفاعة ثم أدخل الجنة ، فيكون معنى قوله ﷺ : (من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله دخل الجنة) أي دخلها ولو بعد مجازاته بالعذاب ، وهذا لا بد من تأويله ؛ لما جاء من ظواهر كثيرة مصرحة بعذاب بعض العصاة ؛ فلا بد من تأويل هذا لئلا تتناقض نصوص الشريعة .

(١) ينظر في هذا القول للمعتزلة: الفرق بين الفرق للشهرستاني ص (٨١) الملل والنحل ص (٤٢) ، شرح الطحاوية ص (٣٠٤) (٣٠٩) .

(٢) وهو الحق الذي عليه السلف الصالح من الصحابة والتابعين ومن سار على نهجهم ؛ فإنهم لا يكفرون عصاة الموحدين إذا ماتوا على التوحيد ؛ وإنما هم مؤمنون ، وهم في مشيئة الله ، ومن دخل النار منهم لا يخلد في النار . ينظر: المعلم للمازري (١ / ١٩٤) ، إكمال المعلم (١ / ٢٥٣) ، شرح النووي على مسلم (١ / ١٧٧) ، فتح الباري لابن حجر (١ / ١٠٦ - ١٠٧) ، شرح الطحاوية . ص (٣٥١) .

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط ، والمثبت من المعلم (١ / ١٩٤) .
ينظر أيضاً: صيانة صحيح مسلم ص (١٧٢) ، شرح النووي على مسلم (١ / ١٧٧) ، إكمال الإكمال (١ / ١٨٨) .

وفي قوله ﷺ: (وهو يعلم) إشارة إلى الرد على من قال من غلاة المرجئة أن مظهر الشهادتين يدخل الجنة وإن لم يعتقد ذلك بقلبه^(١).

ومذهب أهل السنة والجماعة: أن المعرفة مرتبطة بالشهادتين، لا تنفع إحداهما ولا تنجي من النار دون الأخرى^(٢).

وقد ورد في الأحاديث الصحيحة الصريحة الحكم بدخول الجنة لمن شهد لله بالوحدانية، ولرسوله محمد ﷺ بالرسالة، ومات على ذلك^(٣)، فتحمل على التأويل الذي قدمناه؛ أي يكون مآله إلى دخول الجنة ولو عذب بنار التطهير إن لم يعف الله عنه^(٤).

وقد تظاهرت أدلة الكتاب والسنة وإجماع من يُعْتَدُّ به من الأمة على ذلك، وتواترت بذلك نصوص مُحْصَل العلم القطعي، فإذا تقررت هذه القاعدة حمل عليها جميع ما ورد من أحاديث هذا الباب التي ستمر بك - إن شاء الله تعالى - ليجمع بين نصوص الشرع، وسنذكر من تأويل بعضها ما يعرف به تأويل الباقي - إن شاء الله تعالى -^(٥).

(١) ينظر: المعلم (١ / ١٩٤).

(٢) ينظر: مجموع فتاوى ابن تيمية (٧ / ١٤٣ - ١٤٦).

(٣) هذه الأدلة بسطها القاضي عياض - رحمه الله تعالى - ينظر: إكمال المعلم (١ / ٢٥٤).

(٤) ينظر: إكمال المعلم (١ / ٢٥٣).

(٥) قاله النووي في شرحه على مسلم (١ / ١٧٦، ١٧٧).

روى مسلم في صحيحه ^(١) عن أبي صالح ^(٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه [أو عن أبي سعيد شك الأعمش] ^(٣) قال : لما كان يوم غَزْوَةِ تَبُوكَ ^(٤) أَصَابَ النَّاسَ

(١) كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً (١ / ٦٤) (٢٧) بمعناه .

(٢) هو: أبو صالح ذكوان السَّمان الزَّيات، المدني، ولقب بالزيات لأنه كان يجلب الزيت من الكوفة، وكان مؤذناً، روى عنه أبي هريرة وأبي الدرداء، وعنه أولاده : سهيل وصالح وعبد الله وعطاء، ثقة ثبت، ع، مات سنة ١٠١ هـ.

ينظر: الكاشف (١ / ٣٨٦)، التقريب ص (٦٦٥)، تهذيب التهذيب (٣ / ١٨٩).

(٣) مابين المعقوفتين سقط من الأصل، وهو في صحيح مسلم، ولعل المؤلف -رحمه الله- أسقطه لأن الشك هنا لا يضر؛ فأبو هريرة وأبو سعيد رضي الله عنه كلاهما صحابة وهم عدول؛ فيكون الشك غير مؤثر، والله أعلم .

ينظر: صيانة صحيح مسلم (١ / ١٧٨)، شرح النووي على مسلم (١ / ١٨٠)، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي (١ / ٢١٤).

(٤) قال ياقوت الحموي : "تَبُوكُ : موضع بين وادي القرى والشام". وقال النووي : "أما تبوك فهي من أدنى أرض الشام". وأما حالياً كما عرفها حمد الجاسر : "تَبُوكُ : أكبر مدينة في شمال المملكة يتبعها مناطق ذات إمارات كثيرة القرى".

ينظر: معجم البلدان (٢ / ١٤)، شرح النووي على مسلم (١ / ١٨٢)، المعجم الجغرافي للبلاد الإسلامية لحمد الجاسر (١ / ١٩٤).

وغزوة تَبُوكُ كانت في رجب سنة ٩ هـ في زمان عسرة الناس وشدة من حر وجذب، وكان رسول الله ﷺ قلما يخرج غزوة إلا كنى بها إلا هذه فقد بينها لأصحابه -رضوان الله عليهم- لأسباب صعبة، وليتهيؤوا لقتال الروم، أنفق فيها عثمان بن عفان -رضي الله عنه- لمساعدة جيش العسرة، وتخلّف فيها من تخلّف عن شهودها، وانتهت بالنصر المؤزر للمسلمين. ينظر: السيرة النبوية لابن هشام (٥ / ١٩٥).

مَجَاعَةً فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ. لَوْ أَذْنَتَ لَنَا فَنَحَرْنَا نَوَاضِحَنَا ^(١) فَأَكَلْنَا،
وَأَدَّهْنَا ^(٢) مِنْهُ. فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: (افْعَلُوا). قَالَ: فَجَاءَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ فَعَلْتَ ذَلِكَ قَلَّ الظَّهْرُ ^(٣)؛ وَلَكِنْ ادْعُهُمْ بِفَضْلِ أَزْوَادِهِمْ ثُمَّ ادْعُ
اللَّهُ لَهُمْ [عَلَيْهَا] ^(٤)؛ بِالْبَرَكَةِ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ فِي ذَلِكَ -أَيَّ خَيْرًا أَوْ بَرَكَةً-.
فَقَالَ لَهُ / رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (نَعَمْ). فَدَعَا بِنِطْعٍ ^(٥) فَبَسَطَهُ، ثُمَّ دَعَا بِفَضْلِ
أَزْوَادِهِمْ. قَالَ: فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِكَفٍّ ذُرَّةً، وَيَجِيءُ الْآخَرُ بِكَفٍّ تَمْرًا، وَيَجِيءُ
الْآخَرُ بِكِسْرَةٍ؛ حَتَّى اجْتَمَعَ عَلَى النَّطْعِ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ يَسِيرٌ. قَالَ: فَدَعَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [عَلَيْهِ] ^(٦) بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: (خُذُوا فِي أَوْعِيَتِكُمْ). قَالَ:
فَأَخَذُوا فِي أَوْعِيَتِهِمْ حَتَّى مَا تَرَكُوا فِي الْعَسْكَرِ وَعَاءً إِلَّا مَلَّؤُوهُ. قَالَ: فَأَكَلُوا

[٥٥/ب]

(١) النواضح من الإبل التي يُسْتَقَى عليها.

ينظر: جوهرة اللغة (١ / ٦٤٠)، مشارق الأنوار (٢ / ١٦)، النهاية في غريب الحديث (٥٩ / ٥). مادة نضح.

(٢) ذكره النووي في شرحه على مسلم (١ / ١٨٢) وقال: "ليس مقصودهم ما هو معروف من الأدهان؛ وإنما معناه: اتخذنا دهنًا من شحومها".

(٣) المراد بالظَّهْرُ هنا: الدواب. سميت ظهرًا لكونها يركب على أظهرها، أو لكونه يستظهر بها ويستعان على السفر. ينظر: شرح النووي على مسلم (١ / ١٨٢)، الكليات ص (٥٨٨).

(٤) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من صحيح مسلم (١ / ٦٤).

(٥) النِطْعُ: فيه أربع لغات مشهورة أشهرها: كسر النون مع فتح الطاء، وهو بساط متخذ من أديم.

ينظر: جوهرة اللغة (٢ / ٢٨٥)، شرح النووي على مسلم (١ / ١٨٢)، لسان العرب (١٤ / ١٨٦) مادة (نطع).

(٦) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من صحيح مسلم (١ / ٦٤).

حتى شَبِعُوا وَفَضَلَتْ فَضْلَةً، فقال رسول الله ﷺ عند ذلك: (أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ، لَا يَلْقَى اللَّهُ بِهِمَا عَبْدٌ غَيْرُ شَاكٍّ فَيُحْجَبَ عَنِ الْجَنَّةِ).

قال العلماء -رحمهم الله تعالى-: وفي هذا الحديث عَلمٌ من أعلام النبوة؛ فإن العسكر كان كثيراً، وما اجتمع من بقية الأزواد إلا قليل، وقد بارك الله فيه معجزة لنبيه ﷺ، وما أكثر نظائره التي يزيد مجموعها على شرط التواتر ويحصل العلم القطعي^(١)! وقد جمعها العلماء وألفوا فيها كتباً كثيرة مشهورة^(٢)، والله أعلم.

(١) وأما شواهد هذا فقد جمعها القاضي عياض -رحمه الله تعالى- في كتابه الشفاء في القسم الأول؛ منها: انشقاق القمر وحبس الشمس ونبع الماء من بين أصابعه ﷺ وتكثيره ببركته وكلام الشجرة وشهادتها له بالنبوة، وإجابتها دعوته، وغيرها من المعجزات التي حصلت له ﷺ، وهي مبسوبة أيضاً في كتب العلماء -رحمهم الله تعالى-.

ينظر: الشفاء بتعريف حقوق المصطفى ﷺ للقاضي عياض ص (١١٣ - ١٣٥)، النبوات لابن

تيمية (١ / ٢١١، ٢٣٢، ٢٧٢).

(٢) ينظر: إكمال المعلم (١ / ٢٥٧).

باب منه

روى مسلم في صحيحه ^(١) بسنده إلى عُبَادَةَ بن الصَّامِتِ - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: (من قال: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عبد الله ورسوله، وابن أُمِّتِهِ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَأَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ، وَأَنَّ النَّارَ حَقٌّ؛ أَدْخَلَهُ اللَّهُ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ شَاءَ).

وفي رواية عن الأوزاعي ^(٢) عن عُمَيْرِ بن هَانِيٍّ ^(٣) في هذا الإسناد الصحيح بمثله؛ غير أَنَّهُ قال: (أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ) ولم يذكر: (من أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ شَاءَ) ^(٤).

(١) كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً (١ / ٦٤، ٦٥) (٢٨) بلفظه.

(٢) هو: أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو بن محمد الأوزاعي، الفقيه، ولد سنة ٨٨ هـ، وكان خيراً، فاضلاً، مأموناً، كثير العلم والحديث والفقه، وكان من العلماء الجهابذة النقاد من أهل الشام، مات سنة ١٧٥ هـ.

ينظر: تاريخ دمشق (٣٥ / ١٦١)، سير أعلام النبلاء (٧ / ١٠٧، ١٠٩).

(٣) هو: أبو الوليد عُمَيْرُ بن هَانِيٍّ العنسيّ الدمشقي، روى عن معاوية ومالك بن يخامر، وعنه: ابن عمير وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر ثقة، ع قتل سنة ٢٧ هـ. ينظر: التقريب ص (٧٥٤)، تهذيب التهذيب (٤ / ٣٩٢).

(٤) رواية الأوزاعي أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة (١ / ٦٥) (٢٨) بلفظه.

قال العلماء -رحمهم الله تعالى-: هذا الحديث الصحيح مقيد بما إذا مات على ذلك^(١). وفيه دلالة لمذهب أهل الحق أن مجرد الإيمان يوجب دخول الجنة، ويمنع من الخلود في النار. وهو حديث عظيم الموقع، وهو من أجمع الأحاديث المشتملة على جميع العقائد؛ فإنه ﷺ / جمع فيه ما يخرج عن جميع الملل على اختلاف عقائد أهل الكفر وتباعدها، فاختصر ﷺ في هذه الأحرف ما يبين مذاهبيهم^(٢).

وسمى عيسى ﷺ كلمة لأنه كان بكلمة (كن) فحسب من غير أب بخلاف غيره من بني آدم^(٣).

قال الهروي^(٤): سمي كلمة لأنه كان عن الكلمة فسمي بها؛ كما يقال للمطر رحمة.

(١) جاء ذلك التقييد في حديث آخر وهو: (ما من عبد قال: لا إله إلا الله ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة). أخرجه البخاري في صحيحه كتاب اللباس باب الثياب البيض (٢٧٧ / ٧) (٧١٨). وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب الإيمان، باب من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة (١٠٠ / ١) (٩٤) كلاهما عن أبي ذر -رضي الله عنه-.

(٢) ينظر: شرح النووي على مسلم (١ / ١٨٣ - ١٨٤)، إكمال إكمال المعلم (١ / ١٩٤).

(٣) ينظر: إكمال المعلم (١ / ٢٥٨).

(٤) هو: أبو عبيد أحمد بن محمد بن محمد بن عبد الرحمن الهروي - بهاء وياء مفتوحين نسبة إلى هراة مدينة بخرسان -، الشافعي، اللغوي المؤدب، صاحب الغريبين في القرآن والحديث وهما من الكتب النافعة السائرة المشهورة، وكان من تلامذته أبي منصور الأزهري، توفي في سادس رجب سنة ١٤١ هـ.

ينظر: طبقات الشافعية لابن الصلاح (١ / ١٧٥)، سير أعلام النبلاء (١٧ / ١٤٦)، البداية والنهاية (١١ / ٣٤٤)، المغني في ضبط أسماء الرجال ص (٢٧٢).

وقوله: ﴿وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ أي رحمة منه قاله الهروي أيضاً^(١).

وقال غيره في قوله: (وروح منه): أي ذو روح مخلوقة من أمره^(٢)، ف(من) لا ابتداء الغاية لا للتبعيض^(٣)، وإضافة الروح إليه تعالى إضافة تشريف، فهي إضافة مخلوقة إلى خالق؛ كناية الله، وبيت الله؛ لا إضافة صفة إلى موصوف؛ كعلم الله وحياة الله^(٤)، خلافاً لمن أضله الله، وختم على سمعه وبصره، وجعل على قلبه غشاوة.

وقوله: ﴿أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنْ عَمَلٍ﴾ هذا محمول على إدخاله الجنة في الجملة وإن كانت له كبائر؛ لأنه في خطر المشيئة؛ فإن عذب [ختم]^(٥)

(١) ينظر: الغريبين للهروي (٣ / ٧٨٧) (٥ / ١٦٥١).

(٢) اختلفت أقوال أهل العلم في تأويل قوله: (وروح منه) الواردة هنا وفي قوله تعالى: ﴿وَكَلِمَتِهِ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ﴾، وما ذكره المؤلف - رحمه الله تعالى - هو أقرب الأقوال إلى الصواب، فإليه ذهب الطبري والقرطبي والنووي وغيرهم.

ينظر: تفسير جامع البيان للطبري (٥ / ٤٤، ٤٥)، تفسير الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٦ / ٢٣)، شرح النووي على مسلم (١ / ١٨٤).

(٣) كما تزعم النصارى. ينظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١ / ٥٩١).

(٤) وهذا من أصح الأقوال في مسألة (إضافة الروح إلى الله)، وإليه ذهب القرطبي والنووي وابن كثير والشوكاني.

ينظر: تفسير الجامع لأحكام القرآن (٦ / ٢٣)، تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١ / ٥٩١)، فتح القدير للشوكاني ص (٤٣٥)، شرح النووي على مسلم (١ / ١٨٤).

(٥) في المخطوط [جهنم]، والمثبت من شرح النووي على مسلم (١ / ١٨٤).

له بالجنة^(١)، وقد تقدم الكلام مبسوطاً على هذه المسألة^(٢) فليراجع فإنه مهم جداً، والله أعلم .

وذكر في صحيحه^(٣) أيضاً بسنده عن ابن مُحَيْرِيزٍ^(٤) عن الصُّنَابِحِيِّ^(٥) أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عِبَادَةِ بَنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه وَهُوَ فِي الْمَوْتِ، فَبَكَيْتُ، فَقَالَ: مَهْلاً وَلَمْ تَبْكِي؟ فَوَاللَّهِ لَئِنْ اسْتَشْهَدْتُ لَأَشْهَدَنَّ لَكَ، وَلَئِنْ شَفَعْتُ لَأَشْفَعَنَّ لَكَ، وَلَئِنْ اسْتَطَعْتُ لَأَنْفَعَنَّكَ. ثُمَّ قَالَ -أَيَّ عِبَادَةٍ-: وَاللَّهِ مَا مِنْ حَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَكُمْ فِيهِ خَيْرٌ إِلَّا حَدَّثْتُكُمْ بِهِ إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا وَسَوْفَ أَحَدُّتُكُمْ بِهِ الْيَوْمَ فَقَدْ أَحِيطَ بِنَفْسِي، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَنْ شَهِدَ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ؛ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ) إِلَّا تَحْلَهُ الْقَسَمَ، أَمَّا ابْنُ مُحَيْرِيزٍ فَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَيْرِيزٍ بَنِ جَنَادَةَ الْقُرَشِيِّ، كَانَ مِنْ / أَجْلَاءِ التَّابِعِينَ، سَمِعَ جَمَاعَةً مِنَ الصَّحَابَةِ، وَسَكَنَ بَيْتَ الْمَقْدَسِ، قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: مَنْ كَانَ مُقْتَدِيًّا فَلْيَقْتَدْ بِمِثْلِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَكُنْ لِيُضِلَّ أُمَّةً فِيهَا مِثْلُ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ .

[٥٦/ب]

(١) ينظر: شرح النووي على مسلم (١ / ١٨٤) .

(٢) تقدم الكلام عليها ص (١٨٣ - ١٩٠) .

(٣) أي الإمام مسلم - رحمه الله تعالى - كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً (١ / ٦٥) (٢٩) بلفظه .

(٤) سترجم له المؤلف في الباب

(٥) سترجم له المؤلف في الباب .

وقال رجاء بن [حيوة] ^(١) بعد موت ابن مُحَيْرِيز: والله إن كنت لأعد بقاءه أماناً لأهل الأرض ^(٢).

وأما الصُّنَابِجِيُّ فهو تابعي جليل، رحل إلى النبي ﷺ، فقبض النبي ﷺ وهو في الطريق قبل أن يصل، فسمع أبا بكر الصديق وخلائق من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين ^(٣).

وقوله: (حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ النَّارَ) يحمل على نظائره، فيؤل بأن المراد: إن كان سالماً من الكبائر وغفر له. أو يكون المراد بالنار: نار الخلود. والله أعلم.

ثم قال مسلم في صحيحه ^(٤): عن عمرو بن ميمون ^(٥) عن معاذ بن

(١) في المخطوط [حيدة]، ولعل الصواب ما أثبتته. ورجاء هو: رجاء بن حيوة بن جَرُول، روى عن: عبد الله بن عمرو بن العاص وعدي بن عميرة، وعنه: عدي بن عدي الكندي وابن عجلان، ثقة، م، ٤، مات سنة ١٢ هـ.

ينظر: تهذيب الكمال (٩ / ١٥١)، التقريب ص (٣٢٤)، تهذيب التهذيب (٣ / ٢٢٩).

(٢) ابن مُحَيْرِيز بمضمومة وفتح مهملة وسكون يائين وكسر راء بزاي.

ينظر: المغني في ضبط أسماء الرجال ص (٢٢٥)، تهذيب التهذيب (٦ / ٢٠).

(٣) الصُّنَابِجِيُّ هو: أبو عبد الله عبد الرحمن بن عُسَيْلَة.

ينظر: التاريخ الأوسط للبخاري (١ / ١٦٥)، تهذيب التهذيب (٣ / ٣٥٧).

(٤) كتاب الإبان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً (١ / ٦٦) (٣٠) بمعناه.

(٥) هو: أبو عبد الله، ويقال: أبو يحيى عمرو بن ميمون الأودي، مخضرم مشهور، روى عن عمر وابن مسعود، وعنه: سعيد بن جبير والربيع بن خثيم، ثقة ع، مات سنة ٧٤ هـ.

ينظر: الكاشف (٢ / ٨٩)، التقريب ص (٧٤٦)، تهذيب التهذيب (٨ / ٩٦).

جبل^(١) قال: قال رسول الله ﷺ (يا مُعَاذُ. قلت: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ! قال: هل تَدْرِي ما حَقُّ اللَّهِ على عباده؟ قلت: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قال: فإن حَقَّ اللَّهُ على الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا. ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ثُمَّ قال: يا مُعَاذُ. قلت: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ! قال: هل تَدْرِي ما حَقُّ الْعِبَادِ على اللَّهِ إذا فَعَلُوا ذلك؟ قال: قلت: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قال: أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ).

قال العلماء -رحمهم الله تعالى-: حق الله تعالى على العباد معناه: ما يستحقه عليهم متحتماً. وحق العباد على الله معناه: أن هذا الأمر متحقق لا محالة؛ حيث وعد العباد به؛ لأن معنى الحق: كل موجود متحقق، أو ما يوجد لا محالة، والله تعالى هو الحق الموجود، الأزلي، الباقي، الأبدي، والموت والساعة والجنة والنار حق؛ لأنها واقعة لا محالة، وإذا قيل للكلام الصدق: حق فمعناه: أن الشيء المخبر عنه بذلك الخبر/ واقع متحقق لا تردد فيه، وكذلك الحق المستحق على [أ/٥٧] العبد من غير أن يكون فيه تردد وتخير. أو يقال: حقهم على الله تعالى على جهة المشاكلة والمقابلة لحقه عليهم. ويجوز أن يكون من قول الرجل لصاحبه: حقك واجب علي؛ أي [متأكد قيامي]^(٢) به^(٣)، ومنه قول النبي ﷺ (حَقُّ عَلَى

(١) هو: أبو عبد الرحمن معاذ بن جبل بن عمرو الأنصاري، شهد العقبة وبدراً والمشاهد كلها، بعثه النبي ﷺ إلى اليمن فعلم القرآن وشرائع الإسلام، كان أعلم الصحابة بالفتوى، كانت وفاته بالطاعون سنة ١٧ هـ أو التي بعدها على قول الأكثر - رضي الله عنه وأرضاه -. ينظر: الاستيعاب (٣ / ١٤٠٢ - ١٤٠٤)، الإصابة (٦ / ١٣٧).

(٢) ما بين المعقوفتين في المخطوط عبارة غير واضحة المعنى، والمثبت من شرح النووي على مسلم (١ / ١٨٧).

(٣) ينظر ما ذكره النووي في شرحه لهذا الحديث في المصدر السابق.

كل مُسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ (١).

ثم روى مسلم في صحيحه (٢) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - في الحديث الطويل وفي آخره قال النبي ﷺ: (يا أبا هريرة، اذْهَبْ بِنَعْلَيْ هَاتَيْنِ، فَمَنْ لَقِيتَ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْحَائِطِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَقِينًا بِهَا قَلْبُهُ؛ فَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ). قال أبو هريرة: فذهبت فكان أول من لقيني عمرُ فقال: ما هاتانِ النِّعْلانِ يا أبا هريرة؟ قلت: نَعْلَا رسول الله ﷺ بَعَثَنِي بِهِمَا مِنْ لَقِيتُ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْحَائِطِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَقِينًا بِهَا قَلْبُهُ بِشَرُّهُ بِالْجَنَّةِ. قال: فَضَرَبَ عُمَرُ بِيَدِهِ بَيْنَ ثَدْيَيْ فَخَرَزْتُ لِإِسْتِي وَقَالَ: ارْجِعْ يَا أبا هريرة! فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ ﷺ فَأَجْهَشْتُ (٣) بُكَاءً، وَرَكِبَنِي عُمَرُ (٤) وَإِذَا هُوَ عَلَى أَثَرِي، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم (٢ / ٤١٥) (٨٤٥).

وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجمعة، باب الطيب والسواك يوم الجمعة (٢ / ٨) (٨٤٩) كلاهما عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، واللفظ للبخاري.
(٢) كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً (١ / ٦٦ - ٦٩) (٣١) بمعناه.

(٣) قال ابن دريد في الجمهرة (١ / ٥٤٤)، (٢ / ٧٢٩): "جهش يجهش جهشاً وأجهش يجهش إجهاشاً إذا همَّ بالبكاء وتغير لذلك وجهه ولم يبك".

وينظر: مشارق الأنوار (١ / ١٦٢)، النهاية في غريب الحديث (١ / ٣١٠) مادة (جهش).
(٤) أي تبعني وجاء على أثري؛ لأن الراكب يسير بسير المركوب، يقال: ركبت أثره وطريقه إذا تبعته مُلتحقاً به.

ينظر: مشارق الأنوار (١ / ٢٩٨)، النهاية في غريب الحديث (٢ / ٢٣٣، ٢٣٤)، لسان العرب (٥ / ٢٩٧). مادة (ركب).

ﷺ: (مالك يا أبا هريرة؟) . فقلت: لَقِيتُ عُمَرَ فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي بَعَثَنِي بِهِ، فَضَرَبَ بَيْنَ ثَدْيَيْ ضَرْبَةً فَخَرَزْتُ لِإِسْتِي فَقَالَ: ارْجِعْ، فقال رسول الله ﷺ: (ما حَمَلَكَ يا عمر على ما صنعت ؟) . قال: يا رَسُولَ اللَّهِ، بِأبي أنت وأُمِّي أَبْعَثْتَ أَبَا هُرَيْرَةَ بِنَعْلَيْكَ مِنْ لَقِي يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَقِينًا بِهَا قَلْبُهُ بِشَرِّهِ بِالْجَنَّةِ؟ قال رسول الله ﷺ: (نعم) . قال عمر: فلا تَفْعَلْ بأبي أنت وأُمِّي؛ فَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَتَكَلَّمَ النَّاسُ عَلَيْهَا، فَخَلَّاهُمْ يَعْمَلُونَ . قال: (فَخَلَّاهُمْ) .

قال العلماء -رحمهم الله تعالى- : في هذا الحديث الصحيح دلالة لمذهب أهل الحق أن الإيمان المنجي من الخلود في النار لا بد فيه من الاعتقاد والنطق ، وأن مجرد الإيمان [لا] ^(١) يكفي / لدخول الجنة كما سبق تفصيله ^(٢) .

[٥٧/ب]

وفيه جواز الإمساك عن بعض العلوم التي لا حاجة إليها للمصلحة الراجحة أو خوف المفسدة .

وفيه جواز إشارة بعض الأتباع على المتبوع بما يراه مصلحة، وموافقة المتبوع له إذا رآه مصلحة ورجوعه عما أمر به بسببه ^(٣) ، وليس مراجعة عمر للنبي ﷺ اعتراضاً عليه ورداً لأمره؛ إذ ليس فيما بعث به أبا هريرة غير تطيب قلوب الأمة وبشراهم، فرأى عمر أن كتم هذا أصلح لهم وأحرى أن

(١) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من المفهم (١ / ٢٠٤) .

(٢) وسبق الكلام على ذلك ص (١٨٣ - ١٨٥) .

(٣) قاله النووي في شرحه على مسلم (١ / ١٩١، ١٩٣) .

لا يتكلموا، أو أنه أعود عليهم بالخير من مُعَجَّل هذه البشرى، فلما عرضه على النبي ﷺ صوبه فيه ^(١)، وأما أمره ﷺ أبا هريرة بالتبشير العام ثم أمره بالتخية؛ فهو من تغير الاجتهاد، وقد كان الاجتهاد جائزاً له وواقعاً منه ﷺ عند المحققين، وله مزية على سائر المجتهدين بأنه لا يقر على الخطأ في اجتهاده، ومن نفى ذلك وقال: لا يجوز له القول في الأمور الدينية إلا عند وحي؛ فليس يمتنع أن يكون قد نزل عليه عند مخاطبة عمر وحي بما أجاب به ناسخ لوحي سبق بما قاله أولاً، والله تعالى أعلم بالصواب ^(٢).

(١) قاله القاضي عياض. ينظر: إكمال المعلم (١ / ٢٦٤)، شرح النووي على مسلم (١ / ١٩٢).

(٢) قاله ابن الصلاح. ينظر: صيانة صحيح مسلم ص (١٨٦).

وهنا مسألة أصولية مهمة اختلف فيها الأصوليون قديماً وحديثاً؛ وهي مسألة: اجتهاد النبي ﷺ، وتكلم فيها الأمدى، وذكر الإمام النووي - رحمه الله تعالى - في شرحه على مسلم تحقيقاً جيداً لهذه المسألة وخلاصته:

- ١ - اجتهاده ﷺ في أمور الدنيا، فهذا محل اتفاق جميع العلماء.
- ٢ - أما بالنسبة لاجتهاده ﷺ في أمور الدين فالعلماء فيه على خلاف؛ فمنهم من جوزه وعليه الأكثرون، ومنهم من منعه، ومنهم من قيد جوازه في الحروب وغيرها، وآخرون توقفوا في هذه المسألة. ثم الأكثرون الذين قالوا بالجواز والوقوف اختلفوا هل كان الخطأ جائزاً عليه ﷺ؟ فذهب فريق منهم إلى المنع، وذهب كثيرون إلى الجواز ولكن لا يقر عليه، والراجح فيها جواز اجتهاده ﷺ كما سبق بيانه، وهذا الذي عليه الأكثرون؛ لموافقتهم للمعقول والمعقول، واختاره المؤلف - رحمه الله -، وقرره في كتابه الرحلة الحجازية ص (٤٠).

ينظر: الإحكام في أصول الأحكام للأمدى (٢ / ٣٤٤، ٣٤٥)، شرح النووي على مسلم (١ / ١٩٤، ١٩٥)، نهاية السؤل في شرح منهاج الأصول للأسنوي (٤ / ٥٣٠، ٥٣١)، إرشاد الفحول الإبهاج إلى تحقيق الحق من الأصول للشوكاني (١ / ٣١٣).

باب تحريم إيذاء الجار

روى مسلم في صحيحه^(١) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه).

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لجاره ما يحب لنفسه) رواه مسلم أيضا^(٢).

قال العلماء -رحمهم الله تعالى-: معناه: لا يؤمن الإيثار التام حتى يتصف بهذه الخصلة الحميدة؛ أي يحب لجاره من الخير مثل ما يحب لنفسه أي يحب له حصول ذلك من جهة لا يزاحمه فيها، وذلك سهل على القلب السليم^(٣).

وأما قوله: (لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه) فمعناه: لا يدخلها مع السابقين الأولين؛ بل يؤخر للحساب والمجازاة، وقد يعفى عنه فيدخلها أولاً^(٤)، وهذا محمول على من لا يستحل إيذاء جاره مع علمه بتحريمه / وهذا كافر؛ لأن من استحل حراماً مجموراً على تحريمه كفر -والعياذ بالله-. والبوائق: جمع بائقة والداهية والفتك^(٥)، والله أعلم.

(١) كتاب الإيمان، باب تحريم أذى الجار (١ / ٧٥) (٤٦) بلفظه.

(٢) في صحيحه كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه (١ / ٧٤) (٤٥) بلفظه.

(٣) قاله أبو عمرو بن الصلاح. ينظر: صيانة صحيح مسلم ص (٢٠٤).

(٤) ينظر: المصدر السابق ص (٢٠٥).

(٥) قاله أبو عبيد ينظر: غريب الحديث لأبي عبيد (١ / ٣٤٢)، غريب الحديث لابن قتيبة (٢ / ١٨)، النهاية في غريب الحديث (١ / ١٦٠)، مادة (بوق).

باب الحث على إكرام الجار والضيف

ولزوم الصمت إلا عن خير، وكون ذلك كله من الإيمان

روى مسلم في صحيحه ^(١) بسنده إلى أبي شريح الخزاعي ^(٢)، أن النبي ﷺ قال: (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر؛ فلا يؤذ جاره. ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر؛ فليكرم ضيفه. ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر؛ فليقل خيراً أو ليسكُت) ورواه مسلم ^(٣) عن أبي هريرة بلفظ مقارب.

قال العلماء -رحمهم الله تعالى- : معنى هذه الأحاديث الصحيحة ^(٤): أن من التزم شرائع الإسلام؛ لزمه إكرام جاره وضيفه وبرهما، وكل ذلك تعريف

(١) لفظ حديث أبي شريح الخزاعي أن النبي ﷺ قال: (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر؛ فليحسن إلى جاره. ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر؛ فليكرم ضيفه. ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر؛ فليقل خيراً أو ليسكُت).

وما أورده المؤلف هنا هو من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بقوله: ورواه مسلم عن أبي هريرة بلفظ مقارب. وحديث أبي شريح أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت إلا عن خير وذلك كله من الإيمان (١/ ٧٥) (٤٨).

(٢) اختلف في اسمه والصحيح كما رجحه ابن حجر خويلد بن عمرو بن صخر بن عبد العزى بن معاوية، أسلم يوم الفتح، روى عن النبي ﷺ أحاديث، وكذا عن ابن مسعود -رضي الله عنه-، وروى عنه: نافع بن جبير بن مطعم وأبو سعيد المقبري وغيرهما، مات سنة ٦٨ هـ على الصحيح.

ينظر: الاستيعاب (٢/ ٤٤٥) تهذيب التهذيب (١٢/ ١٣٨)، الإصابة (٧/ ٢٠٤).

(٣) كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار والضيف (١/ ٧٥) (٤٧) بلفظه.

(٤) ذكر القاضي عياض كلاماً جيداً في معنى حديث الباب فتأمل ما سيذكره.

بحق الجار وحث على حفظه، وقد أوصى الله تعالى بالإحسان إليه في كتابه العزيز^(١)، وقال ﷺ: (ما زال جبريل عليه السلام - يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه) (٢).

والضيافة من آداب الإسلام، وخلق النبين والصالحين، وقد أوجبها الليث^(٣) ليلة واحدة، واحتج بالحديث: (لَيْلَةُ الضَّيْفِ حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ)^(٤)،

(١) قال تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾ النساء: ٣٦.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب الوصاة بالجار (٧ / ٣٢٨) (٨٩٧) بلفظه. وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر، باب الوصية بالجار والإحسان إليه (٤ / ٣٢٩) (٢٦٢٤) (٢٦٢٥) بمعناه كلاهما عن عائشة - رضي الله عنها -.

(٣) هو: الليث بن سعد، الإمام الحافظ، شيخ الإسلام، وعالم الديار المصرية، قال ابن سعد: وكان ثقة كثير الحديث صحيحه، وكان قد استقل بالفتوى في زمانه بمصر، مات سنة ١٧٥ هـ. ينظر: الطبقات الكبرى لابن سعد (٧ / ٥١٧)، تذكرة الحفاظ (١ / ٢٢٤)، الكاشف (٢ / ١٥١).

الضيافة على ما ذهب إليه الليث بن سعد واجبة مطلقاً، وهو مذهب الإمام أحمد؛ لكن خصها بأهل البادية وأهل القرى دون المدن.

ينظر: إكمال المعلم (١ / ٢٨٥)، المفهم (١ / ٢٣٠)، المجموع للنووي (٩ / ٥٢)، جامع العلوم والحكم لابن رجب (١ / ٣٥٦)، فتح الباري لابن حجر (٥ / ١٢٩)، إكمال إكمال المعلم (١ / ٢٤٨).

(٤) أخرجه بهذا اللفظ الطبراني في الكبير (٢٠ / ٢٦٣) (٦٢١) من طريق سفيان، ومن طريقه

وعامة الفقهاء على أنها من مكارم الأخلاق^(١)، وحجتهم قوله ﷺ: (جَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ)^(٢).

والجائزة: العطية والمنحة والصلة، وذلك لا يكون واجباً، ولا يكون إلا مع الاختيار^(٣).

وقيل: إن الضيافة واجبة في صدر الإسلام حين كانت المواساة واجبة^(٤).

أخرجه ابن ماجه في سننه كتاب الأدب، باب حق الضيف (٥٢٠ / ٤) (٣٦٧٧) وأخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأطعمة، باب ما جاء في الضيافة (٨٤ / ٤) (٣٧٥٠) من طريق أبي عوانة كلهم عن منصور، عن عامر، عن أبي كريمة، عن النبي ﷺ. وإسناده صحيح متصل ورجاله كلهم ثقات.

(١) وهو مذهب من قال بأن الضيافة سنة مؤكدة، وهو رأي الجمهور، واختاره الشافعي، ونقله ابن حجر عن الجمهور.

ينظر: المفهم (٢٣٠ / ١)، المجموع (٥٢ / ٩)، فتح الباري لابن حجر (١٢٩ / ٥) إكمال إكمال المعلم (٢٤٨، ٢٤٧ / ١).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه (٣٦٣ / ٧) (١٠١٢).

وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب اللقطة، باب الضيافة ونحوها (٢١٠ / ٣) (٤٨) كلاهما عن أبي شريح الخزاعي واللفظ للبخاري.

(٣) انتهى كلام القاضي عياض ينظر: إكمال المعلم (٢٨٥ / ١).

(٤) هذا القول ذكره القرطبي والنووي وابن حجر وقالوا: إن هذا هو ما تأوله الجمهور في حديث الليث.

ينظر: المفهم (٢٣٠ / ١)، شرح النووي على مسلم (٢١٤ / ٢)، فتح الباري لابن حجر (١٣٠ / ٥).

والحاصل: أن الضيافة من مكارم الأخلاق ومحاسنها في حق أهل
الأمصار والقرى والبوادي، والله أعلم .

وأما قوله ﷺ: (مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكَلِّمْ خَيْرًا
أَوْ لِيَصْمُتْ) ^(١) فمعناه ^(٢): أنه إذا أراد أن يتكلم فلينظر: فإن كان ما يتكلم به
خيراً محققاً يثاب عليه واجباً كان أو مندوباً فليتكلم، وإن لم يظهر له أنه خير
يثاب عليه؛ فليمسك عن الكلام؛ سواء ظهر له أنه حرام أو مكروه، أو مباح،
فالإمساك عن الكلام المباح مأمور به مخافة/ انجراره إلى المحرم أو المكروه،
قال الله تعالى: ﴿ مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾ ^(٣)، فظاهر الآية: أن الملك
يكتب جميع ما يلفظ به العبد ^(٤). وقيل: لا يكتب إلا ما فيه ثواب أو
عقاب ^(٥).

(١) تقدم تخريجه ص (١٩٩) مضى أنه صحيح .

(٢) ذكره النووي - رحمه الله تعالى - في شرحه على مسلم (٢ / ٢١٤، ٢١٥) .

(٣) سورة (ق): (١٨) .

(٤) يشير المؤلف - رحمه الله تعالى - إلى القول الأول في المسألة التي اختلف فيها العلماء عند
تفسيرهم للآية السابقة؛ وهي هل يكتب جميع ما يلفظ به العبد وإن كان مباحاً لا ثواب فيه ولا
عقاب، أم لا يكتب إلا ما فيه جزاء من ثواب أو عقاب؟ والقائلين به هم: الحسن، وقتادة،
ومالك، ومجاهد، وأبي الجوزاء، وابن عباس، وهو الراجح، واختاره المؤلف - رحمه الله تعالى -؛
لموافقته لظاهر النص، ولإفادته العموم .

ينظر: تفسير جامع البيان (٢٦ / ١٥٩) تفسير الجامع لأحكام القرآن (١٧ / ١٣)، تفسير القرآن
العظيم لابن كثير (٤ / ٢٣٥) .

(٥) هذا هو القول الثاني في المسألة السابقة، قال به ابن عباس ونصه: "إنما يكتب الخير والشر،
لا يكتب: يا غلام أسرج الفرس، ويا غلام اسقني الماء" .

وقد قال الإمام الجليل أبو محمد عبد الله بن أبي زيد^(١) - إمام المالكية بالمغرب في زمنه -^(٢):

جماع آداب الخير [يتفرع]^(٣) من أربعة أحاديث :

قول النبي ﷺ (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر؛ فليقل خيراً أو ليصمت)،^(٤) وقوله ﷺ: (من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه)^(٥)، وقوله

ينظر: تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم (١٠ / ٣٣٠٨)، تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٤ / ٢٣٦).

(١) هو: أبو محمد، عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي زيد، الفقيه القيرواني، شيخ المالكية بالمغرب في زمنه، كان قد جمع مذهب مالك، ولخصه، وشرح أقواله، كان واسع العلم، كثير الحفظ، له عدة مصنفات؛ منها: النوادر والزيادات على المدونة، والرسالة، وغيرهما. ينظر: تاريخ الإسلام (٢٧ / ١٨٣، ١٨٤)، الديباج المذهب ص (٤٢٧)، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية لمحمد بن مخلوف (١ / ٩٦).

(٢) حكى هذا القول عن أبي زيد المالكي ابن الصلاح - رحمه الله تعالى - . ينظر: صيانة صحيح مسلم ص (٢٠٤)، شرح النووي على مسلم (١ / ٢١٥)، جامع العلوم والحكم (١ / ٢٨٨).

(٣) في المخطوط [ليفزع]، والمثبت من صيانة صحيح مسلم ص (٢٠٤)، شرح النووي على مسلم (١ / ٢١٥)، جامع العلوم والحكم (١ / ٢٨٨).

(٤) تقدم تخريجه ص (١٩٩) ومضى أنه صحيح .

(٥) أخرجه الترمذي في سننه كتاب الزهد، باب فيمن تكلم بكلمة يضحك بها (٤ / ١٤٨) (٢٣١٧) من طريق إسماعيل بن عبد الله بن سماعه قال الترمذي: "غريب" .

وأخرجه ابن ماجه في سننه كتاب الفتن، باب كف اللسان في الفتنة (٤ / ٦١٦) (٣٩٧٦) من طريق محمد بن شعيب كلاهما عن الأوزاعي عن قره عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة

عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَنْ قَالَ لَهُ : أَوْصِنِي قَالَ : (لَا تَغْضَبُ) ^(١) ، وقوله ﷺ : (لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ) ^(٢) انتهى .

رضي الله عنه مرفوعاً .

نقل ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٢٨٧ / ١ ، ٢٨٨) كلام العلماء في هذا الحديث وخلاصته : " أنه اختلف في رفعه وإرساله ، والرواية المرفوعة أخرجها الترمذي وابن ماجه من رواية الأوزاعي ، عن قره بن عبد الرحمن ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - ، وحسنه النووي - رحمه الله تعالى - .

ووافقه ابن عبد البر وقال : هذا الحديث محفوظ عن الزهري بهذا الإسناد من رواية الثقات .
وأما الرواية المرسلة فقد صححها الترمذي وجماعة من الأئمة المعبرين وقالوا : ليس هو بمحفوظ بهذا الإسناد ؛ إنما هو محفوظ عن الزهري ، عن علي بن حسين ، عن النبي ﷺ مرسلاً ، كذلك رواه الثقات عن الزهري ؛ منهم : مالك في الموطأ ، ويونس ، ومعمّر ، وإبراهيم بن سعد ، وقد خلط الضعفاء في إسناده على الزهري تخليطاً فاحشاً ، والصحيح فيه المرسل ، ورواه عبد الله بن عمر العمري ، عن علي بن حسين ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ ، فوصله وجعله من مسند الحسين بن علي ، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده من هذا الوجه ، والعمري ليس بالحافظ ، وأخرجه أيضاً من وجه آخر عن الحسين عن النبي ﷺ ، وضعفه البخاري في تاريخه من هذا الوجه أيضاً وقال : لا يصح إلا عن علي بن حسين مرسلاً ، وقد روي عن النبي ﷺ من وجوه آخر وكلها ضعيفة " . والظاهر - والله أعلم - أن الرواية المرسلة هي الراجحة .
وإسناده ضعيف ؛ فيه قره بن عبد الرحمن ضعيف ، ومتكلم في روايته عن الزهري ، وروايته هنا عنه ؛ لكن يرتقي الحديث بمتابعاته إلى الحسن لغيره .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الأدب ، باب الحذر من الغضب (٣٥٧ / ٧) (٩٩٣)

عن أبي هريرة رضي الله عنه .

(٢) تقدم تحريجه ص (١٦٠) ومضى أنه صحيح .

باب من الإيمان تغيير المنكر باليد أو اللسان أو القلب وذلك أضعف الإيمان

روى مسلم في صحيحه^(١) بسنده إلى أبي رافع^(٢) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي إِلَّا كَانَ لَهُ فِي أُمَّتِهِ حَوَارِيُّونَ وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ، وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ، ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ).

قال أبو رافع: فَحَدَّثْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ فَأَنْكَرَهُ عَلَيَّ، فَقَدِمَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَنَزَلَ بِقَنَاةٍ^(٣)، فَاسْتَبَعَنِي إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَعُودُهُ، فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَلَمَّا جَلَسْنَا

(١) كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان (١ / ٧٦) (٥٠) بلفظه .

(٢) هو: أبو رافع القبطي، مولى رسول الله ﷺ، واختلف في اسمه؛ يقال: إنه كان للعباس فوهبه للنبي ﷺ وأعتقه لما بشره بإسلام العباس، وكان إسلامه قبل بدر ولم يشهدها، وشهد أحداً وما بعدها . واختلفوا في وقت وفاته ﷺ.

ينظر: الاستيعاب (١ / ٨٥)، الإصابة (٧ / ١٣٤)، التقريب ص (١١٤٤) .

(٣) بقناة بفتح القاف وتخفيف النون - على الصحيح المشهور عند بعض العلماء، وفي بعض الروايات بفنائها .

قال النووي: هكذا هو في بعض الأصول المحققة (بقناة) بالقاف المفتوحة وآخره تاء التأنيث، وصوب هذه الرواية القاضي عياض . وقناة: واد من أودية المدينة عليه مال من أموالها . وحالياً قناة: واد فحل يستسيل مناطق واسعة من شرق الحجاز تصل إلى مهد الذهب جنوباً وإلى أوساط حرة خيبر شمالاً، وبينهما قرابة ٢٠٠ كيلاً، ويمر قناة بين المدينة وأحد.

ينظر: مشارق الأنوار (٢ / ١٩٨)، إكمال المعلم (١ / ٢٩٣)، شرح النووي على مسلم (١ / ٢٢٢)، معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية ص (٢٥٧).

سَأَلْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَحَدَّثَنِيهِ كَمَا حَدَّثْتُهُ ابْنَ عُمَرَ . وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ) حديث صحيح رواه الشيخان ^(١) .

أما قوله : (فَلْيُغَيِّرْهُ) فهو أمر إيجاب بإجماع الأمة ، وهو من النَّصِيحَةِ ، وقال النبي ﷺ : (الدِّينُ النَّصِيحَةُ) ^(٢) ، وقوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ﴾ ^(٣) / فليس مخالفاً لوجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ؛ لأن المعنى : أنكم إذا فعلتم ما أمرتم به فلا يضركم تقصير غيركم ، وإذا كان كذلك فمهما كَلَّفَ به الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فإذا فعله ولم يمتثل المخاطب فلا عتب بعد ذلك على الأمر ؛ لكونه أدَّى ما عليه ^(٤) . والله تعالى أعلم .

ثم ما ورد في هذا الحديث من الحث على جهاد المبطلين باليد واللسان فذلك مشروط بعدم وقوع محذور من إثارة فتنة على الناس ، فإن خشي من

(١) مسلم في صحيحه كتاب الإيمان ، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان (١ / ٧٦) (٤٩) عن أبي سعيد الخدري بلفظه في أثناء حديث وفيه خطبة .

وعزاه الحميدي في الجمع بين الصحيحين للبخاري ومسلم (٢ / ٤٧١) (١٨١٩) .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الإيمان ، باب بيان أن الدين النصيحة (١ / ٨١) (٥٥) بلفظه في أثناء حديث . عن تميم الداري - رضي الله عنه - .

(٣) سورة المائدة (١٠٥) .

(٤) قاله النووي . ينظر : شرح النووي على مسلم (٢ / ٢١٧) .

الإنكار إثارة شر وفتنة؛ فالعمل على قوله ﷺ: (اصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْخُوضِ)^(١)، أو هو وارد فيمن سبق من الأمم،^(٢) والله أعلم بالصواب .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ: سترون بعدي أموراً تنكرونها (٨ / ٦٧٥) (١٨٨٤)، وفي كتاب المناقب، باب قول النبي ﷺ: للأنصار: اصبروا حتى تلقوني على الخوض (٥ / ١٠٣) (٣٠٣).

وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب الأمر بالصبر عند ظلم الولاة واستئثارهم (٣ / ٣٣٤) (١٨٤٥) كلاهما عن أسيد بن حضير رضي الله عنه. بمعناه في أثناء حديث.

(٢) قاله أبو عمرو بن الصلاح. صيانة صحيح مسلم ص (٢١٠، ٢١١)، وينظر: شرح النووي على مسلم (١ / ٢٢٢).

باب جواز نفي كمال الإيمان عن ارتكب بعض الكبائر

قال مسلم في صحيحه^(١) : حدثني حَرَمَلَةُ بن يحيى، قال : أخبرني ابن وهب، قال : أخبرني يُونُسُ، عن ابن شَهَابٍ، قال : سمعت أبا سَلَمَةَ بن عبد الرحمن وسعيد بن المُسيَّبِ يَقُولَانِ : قال أبو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : قال النبي ﷺ : (لا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَشْرَبُ الخَمْرُ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ) . وكان أبو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يقول : (ولا يَنْتَهَبُ نُهْبَةً ذَاتَ شَرَفٍ يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ حِينَ يَنْتَهَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ) . زاد في رواية (والتَّوْبَةُ مَعْرُوضَةٌ بَعْدُ) ^(٢) .

وهذا الحديث مما اختلف العلماء في معناه ، والصحيح الذي قاله المحققون^(٣) أن معناه :

لا يفعل هذه المعاصي وهو كامل الإيمان، وهذا من الألفاظ التي تطلق على نفي الشيء ويراد نفي كماله، ومختاره كما يُقال : (لا علم إلا ما نفع) ، (ولا مال إلا الإبل) ، (ولا عَيْشٌ إلا عَيْشُ الآخرة)^(٤) ، وإنما تأولناه على ما

(١) كتاب الإيمان، باب نقصان الإيمان بالمعاصي (١ / ٨٢) (٥٧) بلفظه .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب المحاربين ، باب إثم الزناة (٨ / ٥٨٠) (١٦٥٨)

وأخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الإيمان ، باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي (١ / ٨٤)

(٥٧) كلاهما بلفظه في أثناء حديث عن أبي هريرة رضي الله عنه .

(٣) لعله يقصد النووي في شرحه على مسلم ؛ حيث إنه تكلم عن معنى الحديث فتأمله .

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الرقاق ، باب ما جاء في الصحة والفراغ وأن لا عيش إلا

ذكرناه لحديث أبي ذر^(١) وغيره في الصحيح المشهور (أن من مات لا يُشرك بالله شيئاً دخل الجنة وإن زنى وإن سرق) مع قوله تعالى / ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾^(٢) ، مع إجماع أهل الحق على أن الزاني والسارق والقاتل وغيرهم من أصحاب الكبائر غير الشرك لا يكفرون بذلك ؛ بل هم مؤمنون [ناقصو]^(٣) الإيمان، إن تابوا سقطت عقوبتهم، وإن ماتوا مُصرّين على الكبائر كانوا في المشيئة؛ فإن شاء الله عفا عنهم وأدخلهم الجنة أولاً، وإن شاء عذبهم ثم أدخلهم الجنة، وكل هذه الأدلة تضطرننا إلى تأويل هذه الأحاديث وشبهها .

ثم إن هذا التأويل ظاهر سائغ في اللغة مستعمل فيها كثيراً، وإذا ورد

عيش الآخرة (٨ / ٤٥٣) (١٢٨٠) (١٢٨١) بلفظه في أثناء حديث عن أنس وسهل الساعدي - رضي الله عنهما - .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التوحيد، باب كلام الرب مع جبريل ونداء الله الملائكة (٨ / ٨١٤) (٢٢٨٦) . وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب الإيمان، باب من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ومن مات مشركاً دخل النار (١ / ١٠١) (٩٤) كلاهما بمعناه .

أبو ذر : هو جندب بن جنادة الغفاري على المشهور، الصادق للهجة ، أسلم قديماً ، وهو أول من حيا رسول الله ﷺ بتحية الإسلام، وكانت وفاته بالربذة سنة ٣٢ هـ على رأي الأكثرين . رضي الله عنه .

ينظر : الاستيعاب (١ / ٢٥٢) ، الإصابة (٧ / ١٢٩ ، ١٣٠) .

(٢) سورة النساء : (٤٨) .

(٣) في المخطوط [ناقصون] ، والمثبت من شرح النووي على مسلم (٢ / ٢٣٢) .

حديثان مختلفان ظاهراً وحب الجمع بينهما؛ فيحمل نفي الإيمان بفعل المعاصي على نفي كماله .

وحمله بعضهم على من فعل ذلك مستحلاً له مع علمه بورود الشرع بتحريمه^(١). وحكي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن معناه: يُنزع منه نور الإيمان^(٢)، وفيه حديث مرفوع^(٣).

(١) قاله ابن عباس .

ينظر: تهذيب الآثار للطبري (٢ / ٦٢٤، ٦٠٦). وينظر: المعلم (١ / ٢٩٤)، إكمال المعلم (١ / ٣١٠)، المفهم (١ / ٢٤٧)، شرح النووي على مسلم (١ / ٢٣٢).

(٢) هذا القول حكاه البخاري عن ابن عباس، وهو في صحيح البخاري في كتاب الحدود، باب ما يُجْذَرُ من الحدود لا يشرب الخمر (٨ / ٥٦٦) تعليقاً بصيغة الجزم، ووصله ابن حجر في تغليق التعليق (٥ / ٢٢٨) عن أبي بكر بن أبي شيبة قال: حدثنا عبد الله بن نُمير، عن فضيل بن غزوان، حدثنا عثمان بن أبي صفية الأنصاري قال: (كان ابن عباس يدعو غلامه يدعو غلاماً غلاماً يقول: ألا أزوجك، ما من عبد يزني إلا نزع الله منه نور الإيمان)، وقد روي مرفوعاً أخرجه أبو جعفر الطبري، وسيأتي تخريجه قريباً.

ينظر: كتاب الإيمان لابن أبي شيبة ص (٥٢)، فتح الباري لابن حجر (١٢ / ٦٠).

(٣) وهو: (من زنى نزع الله نور الإيمان من قلبه، فإن شاء أن يردّه إليه ردّه).

أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (٢ / ٦٢١) (٩٢٦) من طريق عبد الرحمن بن الأسود، الطفاوي، عن محمد بن كثير، عن شريك بن عبد الله، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن ابن عباس مرفوعاً.

وإسناده ضعيف؛ فيه محمد بن كثير وهو صدوق كثير الغلط، وشريك صدوق يخطئ كثيراً تغير حفظه منذ ولي بغداد. ينظر ترجمتهم في التقريب ص (٨٩١ - ٤٣٦).

قال الحافظ في الفتح (١٢ / ٦٠، ٦٢): "وله شاهد بإسناد صحيح من حديث أبي هريرة عند أبي داود".

وذهب الزُّهريُّ إلى أن هذا الحديث وما أشبهه من متشابه الحديث^(١)،
يجب الإيمان بها وتُمرُّ على ما جاءت، ولا يخاض في معناها، والصحيح في معنى
الحديث ما قدمناه أولاً، قاله النووي في شرح مسلم^(٢)، والله أعلم.

أخرجه أبو داود في سننه، كتاب السنة، باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه (٤٥ / ٥)
(٤٦٩٠) من طريق إسحاق الرملي .

وأخرجه الحاكم في المستدرك (١ / ١١٧) (٥٦) من طريق علي بن حمشاذ، عن عبيد الله بن
عبد الواحد كلاهما عن ابن أبي مريم، عن نافع بن يزيد، عن ابن الهاد، أن سعيداً المقبري حدثه
أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: (إذا زنى الرجل خرج منه الإيمان كان عليه
كالظلة، فإذا انقلع رجع إليه الإيمان) .

قال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين". ووافقه الذهبي على شرطهما".
وقال العراقي في طرح التثريب (٧ / ٢٥٠): «إسناده جيد»، وقال الحافظ في الفتح (١٢ / ٦٢):
«إسناده صحيح». وإسناده صحيح؛ لأنه موصول رجاله كلهم ثقات، وينظر ترجمتهم
في التقريب ص (٣٧٥، ٣٧٩، ٩٩٦، ١٠٧٧)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة
(٢٢ / ٢) .

(١) ينظر: شرح النووي على مسلم (١ / ٢٣٢)، إكمال إكمال المعلم (١ / ٢٧١، ٢٧٢)، فتح الباري
لابن حجر (١٢ / ٧١). ينظر: مجموع فتاوى ابن تيمية (٧ / ٦٧٣، ٦٧٤).

(٢) ينظر: شرح النووي على مسلم (١ / ٢٣٢)، صيانة صحيح مسلم ص (٢٢٧، ٢٢٨)، إكمال
المعلم (١ / ٣١١٣١٠)، المفهم (١ / ٢٤٧).

باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة

في صحيح مسلم^(١) عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ أنه قال: (إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَ[بَيْنَ] ^(٢)الشُّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ) وفي الرواية الأخرى (بَيْنَ الرَّجُلِ وَ[بَيْنَ] ^(٣)الشُّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ) ^(٤).

قال العلماء - رحمهم الله تعالى - : إن تارك الصلاة إن تركها منكراً لوجوبها فهو كافر إجماعاً خارج من ملة الإسلام، وإن تركها كسلاً أو تهاوناً مع اعتقاده وجوبها فقد اختلف العلماء فيه؛ فذهب مالك والشافعي والجمهور من السلف والخلف إلى أنه لا يكفر؛ بل يفسق فإن تاب وإلا قتلناه حداً كحد الزاني المحصن إلا أنه يقتل بالسيف^(٥).

وذهب جماعة من السلف إلى أنه يكفر وهو إحدى الروايتين / عن الإمام [٦٠/أ] أحمد، وبه قال عبد الله بن المبارك^(٦) وإسحاق بن راهوية^(٧).

(١) كتاب الإيمان، باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة (١ / ٩٤) (٨٢) بلفظه

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من صحيح مسلم .

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من المصدر السابق .

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الإيمان، باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة (١ / ٩٤) (٨٢) بلفظه.

(٥) ينظر: الأم (١ / ٢٥٥)، الاستذكار لابن عبد البر (١ / ٨٠)، الذخيرة للقرافي (٢ / ٤٨٢)، المغني لابن قدامة (٣ / ٣٥١) .

(٦) هو: أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك، أحد الأئمة، روى عن: سليمان التيمي وحيد الطويل، وعنه: الثوري ومعمّر بن راشد، ثقة ثبت فقيه ع، مات سنة ٨١ هـ ينظر: التقريب ص (٥٤٠)، تهذيب التهذيب (٥ / ٣٣٤) .

(٧) هو: أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم، شيخ المشرق سيد الحفاظ، مولده في سنة ١٦١ هـ، سمع

وهو وجه لبعض الشافعية^(١). وذهب الإمام أبو حنيفة وجماعة من أهل الكوفة والمزني^(٢) -صاحب الشافعي- إلى أنه لا يكفر ولا يقتل؛ بل يعزر ويحبس حتى يصلي^(٣).

واحتج من قال: لا يقتل بحديث: (لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ [يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله]^(٤) إِلَّا بِأَحَدَى ثَلَاثٍ: المحصن الزَّانِي، والنَّفْسُ

من شيوخ كثيرين منهم: الفضيل بن عياض وسفيان بن عيينة، ومن أبرز شيوخه الإمام أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وهما من أقرانه، مات سنة ٨٤ هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء (١١ / ٣٥٨، ٣٥٩)، تهذيب التهذيب (١ / ٢٠٠). وراهبويه وأمثالها بضم ما قبل الواو وسكونها وفتح الياء وإسكان الهاء على مذهب المحدثين، وينطقها اللغويون والأدباء بفتح ما قبل الواو وفتح الواو أيضا. ينظر: قواعد في علوم الحديث للتهانوي ص (١٣١). (١) ينظر: روضة الطالبين وعمدة المفتين للنووي (٢ / ١٤٦)، مسائل الإمام أحمد رواية ابنه أبي الفضل صالح (١ / ٣٧٦).

(٢) هو: أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى المزني المصري، الفقيه الإمام، ولد سنة ١٧٥ هـ، أخذ عن الشافعي، ذكره الشيخ أبو إسحاق أول أصحاب الشافعي وقال: "كان زاهداً عالماً مجتهداً مناظراً، دقيق الفهم". صنف كتباً كثيرة في مذهب الإمام الشافعي؛ منها: الجامع الكبير، والجامع الصغير، وغيرهما، توفي سنة ٢٦٤ هـ.

ينظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبه (١ / ٥٨)، وفيات الأعيان (١ / ٢١٧).

(٣) ينظر: مختصر المزني (١ / ٣٤)، المغني (٣ / ٣٥١-٣٥٢)، الصلاة وأحكام تاركها لابن القيم ص (٩).

(٤) مايين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من صحيح البخاري (٨ / ٦٠٦).

بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمَفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ (١) وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ (٢).
 واحتج من قال: لا يكفر بقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ (٣) وبقوله ﷺ: (مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ) وتقدم (٤). واحتجوا على قتله بقوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ (٥)، وبقوله ﷺ: (أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فِإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ - عز وجل -) (٦) حديث صحيح .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الديات، باب قول الله تعالى: ﴿أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾، (٦٠٦/٨) (١٧١).

وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب القسامة، باب ما يباح به دم المسلم (٣/١٥٧) (١٦٧٦).
 وأخرجه الترمذي في سننه، أبواب الديات، باب ما جاء: لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث (٣/٧٤) (١٤٠٢). جميعهم بمعناه عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٢) قاله الترمذي. سنن الترمذي (٣/٧٤).

(٣) سورة النساء: (٤٨).

(٤) وتقدم تخريجه ص (١٨٣)، ومضى أنه صحيح .

(٥) سورة التوبة: (٥).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الإيمان، باب قول الله تعالى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ (١/٧٥) (٢٤). وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله محمد رسول الله (١/٦١) (٢٢).
 كلاهما عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه، واللفظ للبخاري .

وأما قوله ﷺ : (بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة) فهو على معنى : أنه بترك الصلاة يستحق عقوبة الكافر وهي القتل ، وأنه محمول على المستحق ، أو على أنه قد يؤول إلى الكفر^(١) والله أعلم بالصواب .

(١) ما سبق ذكره من اختلاف العلماء - رحمهم الله - في حكم تارك الصلاة ، وما يترتب على فعله من العقوبات ، مع بيان أدلة كل فريق ، نقله المؤلف عن النووي في شرح مسلم (٢ / ٢٥٣) .
وينظر : صيانة صحيح مسلم ص (٢٦١) ، إكمال المعلم (١ / ٣٤٣) ، مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٢ / ٥٠) ، الصلاة وأحكام تاركها ص (٩) .

باب بيان كون الإيمان بالله أفضل الأعمال

روى مسلم في صحيحه^(١) بسنده إلى أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال وقد سئل: أيُّ الأعمال أفضل قال: (إيمان بالله ورسوله). قيل: ثم ماذا قال: (الجهاد في سبيل الله). قيل: ثم ماذا قال: (حجٌّ مبرورٌ).

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: سألت رسول الله ﷺ: أيُّ الأعمال أفضل؟ قال: (إيمان بالله ورسوله). قلت: ثم أي؟ قال: (الصلاة لوقتها). قال: قلت: ثم أي؟ قال: (برُّ الوالدين). قلت: / ثم أي؟ قال: (الجهاد في سبيل الله). قال: (فما تركتُ أُستزِيدُهُ إِلَّا إِرْعَاءَ عَلَيْهِ^(٢)). وهو في الصحيحين من طرق متعددة^(٣).

(١) كتاب الإيمان، باب بيان كون الإيمان بالله أفضل الأعمال (١ / ٩٥) (٨٣) بلفظه.

(٢) إِرْعَاءَ عَلَيْهِ: أي إبقاء ورفقاً، يقال: أرعيت عليه، والمراعاة: الملاحظة.

ينظر: النهاية في غريب الحديث (٢ / ٢١٥)، لسان العرب (٥ / ٢٥٣) مادة (رعي).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المواقيت، باب فضل الصلاة لوقتها (١ / ٢٨٢) (٤٩٦)، وفي كتاب الأدب، باب البر والصلة (٧ / ٣١٥) (٨٥٤) عن أبي الوليد، وفي كتاب التوحيد، باب وسمى النبي ﷺ الصلاة عملاً (٨ / ٨٣٣) (٢٣٣٣) عن سليمان بن حرب. كلاهما عن شعبة. وفي كتاب الجهاد، باب فضل الجهاد (٤ / ٤٠٦) (٩٧٩) عن الحسن بن الصباح، عن محمد بن سابق، عن مالك بن مَعْوَل، وفي كتاب التوحيد أيضاً (٨ / ٨٣٣) (٢٣٣٣) عن عباد بن يعقوب الأسدي، عن عباد بن العوام، عن أبي إسحاق الشيباني، ثلاثتهم عن الوليد بن العيزار عنه به. وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال (١ / ٩٦) (٨٥) عن عبيد الله بن معاذ عن أبيه وعن بندار عن غندر، كلاهما عن شعبة به.

وقد يستشكل من حيث إنه جعل أفضل الأعمال بعد الإيمان الجهاد والحج^(١).

وفي بعض الروايات الصلاة ثم بر الوالدين، وتقدم أي الإسلام خير؟ قال: (تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ)^(٢)، وصح (خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ)^(٣)، وأمثال هذا في الصحيح كثيرة، وقد أجاب العلماء^(٤) عن ذلك بأجوبة:

قيل: إن ذلك اختلاف جواب جرى على حسب اختلاف الأحوال والأشخاص، كما روي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ

وعن أبي بكر بن أبي شيبة، عن علي بن مسهر، عن أبي إسحاق الشيباني به.
وعن محمد بن يحيى بن أبي عمرو، عن مروان بن معاوية، عن أبي يعفور عبد الرحمن بن عبيد بن نسطاس، عن الوليد به.

وعن عثمان بن أبي شيبة، عن جرير، عن الحسن بن عبيد الله، عنه به.
(١) كما جاء في حديث أبي ذر قال: قلت: يا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ قَالَ: (إِيمَانُ بِاللَّهِ، وَجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ). والحديث أخرجه البخاري في صحيحه كتاب العتق، باب أي الرقاب أفضل (٢٩٥ / ٣) (٧).

(٢) وتقدم تخريجه ص (١٥٩) ومضى أنه صحيح.
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل القرآن، باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه (٥٩٤ / ٦) (١٤٥٠) بلفظه من حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه.

(٤) فقد أجاب الحلبي - رحمه الله تعالى - عن الإشكال الوارد بين أحاديث الباب، ونظائرها من الأحاديث بجوابين.

ينظر: المنهاج في شعب الأيمان للحلبي (٢ / ٤٧٠ - ٤٧٢).

قال: (حجة لمن لم يحج أفضل من أربعين غزوة، وغزوة لمن حج أفضل من أربعين حجة) ^(١). وقيل: إنه على معنى: من أفضل الأعمال كذا، ومن خيرها كذا، أو من خيركم من فعل كذا، فحذفت (من) وهي مرادة في الحديث، ومن ذلك قوله ﷺ: (خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ) ^(٢)، ومعلوم أنه بذلك لا يصير

(١) أخرجه البزار كما في كشف الأستار (٢ / ٢٥٨) (١٦٥١) من طريق أبو داود سليمان بن سيف، عن محمد بن سليمان بن أبي داود الحراني، عن عَنبَسَةَ بن هُبَيْرَةَ الطائي، قال: سمعت عكرمة يحدث عن النبي ﷺ بمعناه.

قال البزار: لا نعلمه عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد، وعَنبَسَةَ بن هُبَيْرَةَ لا نعلم حدث عنه إلا محمد بن سليمان.

وفي الجرح والتعديل (١ / ٣٣) قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: "سألت أبي عن محمد بن سليمان بن أبي داود فقال: منكر الحديث". وقال البرقاني في سؤالاته للدارقطني (١ / ٣٣): "وسمعتة يقول بقية عن سليمان بن أبي داود الحراني ضعيف".

وإسناده منكر؛ ففي سنده محمد بن سليمان بن داود الحراني منكر الحديث، وهناك علة أخرى في السند؛ وهي أن فيه عَنبَسَةَ بن هُبَيْرَةَ مجهول جهله ابن أبي حاتم والذهبي. ينظر: الجرح والتعديل (٦ / ٤٠٣)، وميزان الاعتدال (٤ / ٢٢٣). ومتن الحديث منكر أيضاً. ينظر: المنار المنيف ص (٥٩).

(٢) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب المناقب، باب في فضل أزواج النبي ﷺ (٦ / ١٨٨) (٣٨٩٥) عن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله ﷺ بلفظه في أثناء حديث. قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح". قال: "وَرَوِي هذا عن هشام بن عُرْوَةَ عن أبيه عن النبي ﷺ مُرسلاً".

وإسناده صحيح متصل، ورجاله كلهم ثقات.

خير الناس مطلقاً^(١)، وعلى هذا الوجه الثاني يكون الإيمان أفضل الأعمال مطلقاً، والباقيات متساويات^(٢).

وأما قوله ﷺ وقد سُئِلَ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ فقال: (إِيمَانُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ) ففيه تصريح بأن العمل يطلق على الإيمان، والمراد به -والله أعلم- : الإيمان الذي يدخل به في ملة الإسلام؛ وهو التصديق بالقلب، والنطق بالشهادتين؛ فالتصديق عمل القلب، والنطق عمل اللسان، ولا يدخل هنا في الإيمان الأعمال بسائر الجوارح كالصلاة والصوم والجهاد؛ لكونه جُعلَ قسماً للجهاد والحج، ولقوله ﷺ: (إِيمَانُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ)^(٣)، ولا يُقال هذا في الأعمال، ولا يمنع هذا من تسمية الأعمال المذكورة إيماناً^(٤)، فقد قدمنا^(٥) أن النبي ﷺ قال: (الْإِيمَانُ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً، أَعْلَاهَا قَوْلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَامَةٌ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ)^(٦)، فالتصديق والعمل يتناولهما اسم الإيمان الشرعي، والله أعلم.

(١) هذان الجوابان حكاهما الحلبي عن شيخه القفال. ينظر: المنهاج في شعب الإيمان (٢ / ٤٧٠ - ٤٧٢)، صيانة صحيح مسلم ص (٢٦٤)، المفهم (١ / ٢٧٥)، شرح النووي على مسلم (١ / ٢٥٩).

(٢) ينظر: صيانة صحيح مسلم ص (٢٦٥)، شرح النووي على مسلم (٢ / ٢٥٩).

(٣) تقدم تخريجه في أول الباب

(٤) ينظر: صيانة صحيح مسلم ص (٢٦٣)، المفهم (١ / ٢٧٥، ٢٧٦)، شرح النووي على مسلم (٢ / ٢٦٠).

(٥) تقدم الكلام على ذلك ص (١٢٦ - ١٢٨).

(٦) تقدم تخريجه ص (١٤٣) ومضى أنه صحيح.

باب أمر النبي ﷺ باجتناب الكبائر

وقوله تعالى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلَكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾^(١).

روى مسلم في صحيحه^(٢) بسنده إلى أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: (اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ)^(٣). قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا هُنَّ قَالَ: (الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسَّحَرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ).

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: (أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ). قَالَ: قُلْتَ لَهُ: إِنَّ ذَلِكَ لَعَظِيمٌ، قُلْتَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: (ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَافَةً أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ).^(٤) قَالَ: قُلْتَ: ثُمَّ أَيُّ قَالَ: (ثُمَّ أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ). قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَهَا فِي كِتَابِهِ ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ

(١) سورة النساء: (٣١).

(٢) كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها (١ / ٩٩) (٨٩) بلفظه.

(٣) هي: المهلكات. ينظر: النهاية في غريب الحديث (٥ / ١٢٨)، لسان العرب (١٥ / ٢٠١). مادة (وبق).

(٤) وهو معنى قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةً إِمَّا يَكُنْ نَزْفُهُمْ وَإِذَا مَاتَ إِنْ قَتَلْتُمْ كَانَتْ خَطَاةً كَبِيرًا﴾ الإسراء: ٣١.

وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿١﴾ . رواه مسلم في صحيحه ^(٢) أيضاً.

وعن أبي بكره ^(٣) قال: قال النبي ﷺ : (أَلَا أُنبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ - ثَلَاثًا - ؟) قلنا: بلى يا رسول الله. قال: (الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ) . وكان مُتَكِنًا فَجَلَسَ فَمَا زَالَ يُكْرِّرُهَا حَتَّى قُلْنَا : لَيْتَهُ سَكَتَ . رواه مسلم في صحيحه ^(٤) أيضاً.

قال العلماء -رحمهم الله تعالى- : تنقسم المعاصي إلى صغائر وكبائر ^(٥) ، فما تكفره الصلوات الخمس وصوم رمضان والحج والعمرة فهو من الصغائر، وما لا يكفره ذلك فهو الكبائر ^(٦) . وقال بعضهم: الكبيرة : ما فيه حد في الدنيا ووعيد في الآخرة ^(٧) . زاد بعضهم : أو جاء عليه اللعن أو

(١) سورة الفرقان: (٦٨) .

(٢) كتاب الإيمان، باب كون الشرك أقبح الذنوب وبيان أعظمها بعده (١ / ٩٧) (٨٦) بلفظه .

(٣) هو: أبو بكره نُفَيْع بن الحارث بن كَلْدَةَ - بكاف ولام مفتوحتين - الثقفي، وقيل اسمه مسروح، صحابي مشهور بكنيته، ويقال: إنه تدلى من حصن الطائف ببكرة ونزل إلى رسول الله ﷺ فكانه رسول الله أبا بكره ، أسلم بالطائف، ثم نزل البصرة ، ومات بها سنة ٥١ أو ٥٢ هـ . ينظر: الاستيعاب (٤ / ١٥٣١) ، تهذيب الأسماء واللغات (١ / ٦٩٢) ، الإصابة (٦ / ٤٦٨) .

(٤) كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها (١ / ٩٨) (٨٧) بمعناه .

(٥) قال النووي : وهو ما ذهب إليه الجماهير من السلف والخلف من جميع الطوائف ، وهو مروى أيضاً عن ابن عباس -رضي الله عنهما- . ينظر : شرح النووي على مسلم (٢ / ٢٦٤) . وينظر: الكبائر للذهبي ص (١٣) .

(٦) قاله النووي . ينظر: شرح النووي على مسلم (٢ / ٢٦٤) ، الكبائر للذهبي ص (١٣) .

(٧) هذا ما نص عليه الإمام أحمد في تعريف الكبيرة .

ينظر : الفروع لابن مفلح (٢ / ٤٩١) ، المطلع على أبواب المقنع لمحمد البعلي (١ / ٤٠٨) ، الذخائر لشرح منظومة الكبائر للسفاريني ص (١١٢) .

الغضب^(١). فَمَنْ الذي فيه الحد في الدنيا الزنا، وقد أجمعت الشرائع / على قبحه [٦١/ب] وتحريمه^(٢)، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْفَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾^(٣)، وقال النبي ﷺ: (إياكم والزنا؛ فإن فيه أربع خصال: يذهب البهاء من الوجه، ويقطع الرزق، ويسخط الرحمن، والخلود في النار) رواه الطبراني وابن عدي^(٤) عن ابن عباس - رضي الله عنهما -.

وقال النبي ﷺ: (إِنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ، وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ، [والجبال]^(٥)، لتلعن الشيخ الزاني، وإن فروج الزناة ليؤذي أهل النار نتن ريحها - أو كما قال -). رواه

(١) ذكر نحوه ابن عباس وغيره حيث قالوا: (الكبيرة: كلُّ ذنب ختمه الله بنار، أو غضب، أو لعنة، أو عذاب) وهو القول الراجح ورجحه الذهبي والقرطبي وابن تيمية وذكر ابن تيمية في الفتاوى الكبرى (٢٩٥/٤) علة الترجيح وخلاصته: «إنه المأثور عن السلف بخلاف تلك الضوابط ولقوله تعالى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا نَنْهَوْنَ عَنْهُ نَكْفُرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مَدْخَلًا كَرِيمًا﴾ وهذا وعد من الله لمجتنب الكبائر وكل من وعد بغضب أو لعنة أو نار خارج عن هذا الوعد».

ينظر: تفسير الجامع لأحكام القرآن (٥/١٥٣)، فتح الباري لابن حجر (١٠/٤١٠)، الكبائر للذهبي ص (١٦).

(٢) قال ابن المنذر في الإجماع (١/١١٢): "وأجمعوا على تحريم الزنا".

(٣) سورة الإسراء: (٣٢).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط (٧/١٣٨) (٧٠٩٦) من طريق إسماعيل بن إبراهيم الترمذي وأخرجه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (٥/١١٢) في ترجمة عمرو بن جُمَيْع، من طريق سليمان أبي محمد الجبلي كلاهما عن عمرو بن جُمَيْع عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس مرفوعاً.

والحديث متروك؛ في إسناده عمرو بن جُمَيْع كذبه يحيى بن معين وقال الدارقطني وجماعة متروك.

ينظر: لسان الميزان (٤/٣٥٨)، الموضوعات لابن الجوزي (٢/٢٩٧).

(٥) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من كشف الأستار (٢/٢١٥) (١٥٤٨).

البزار^(١) عن بُرَيْدَةَ^(٢) - رضي الله عنه - .

ومثل الزَّنا اللَّواط ؛ بل هو أفحش منه من وجه ، وقد عَذَّبَ الله قومَ لُوطَ
بأشنع أنواع العذاب^(٣) ؛ لقبح ما ابتدعوا من إتيان الذكور^(٤) ولم يسبقوا
إليه^(٥) ، وقصتهم مشهورة^(٦) - نسأل الله العافية [منه]^(٧) - .

(١) كما في كشف الأستار (٢ / ٢١٥) (١٥٤٨) من طريق محمد بن المثني ، عن يعلى بن عبيد ، عن
صالح بن حيَّان ، عن عبد الله بن بُرَيْدَةَ ، عن أبيه .. فذكره بمعناه .
قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦ / ٢٥٥) : " فيه صالح بن حيَّان وهو ضعيف " . وينظر : فيض
القدير (٢ / ٣٤٦) .
وإسناده ضعيف فيه صالح بن حيَّان ، وهو ضعيف . ومتنه منكر أيضاً . ينظر : المنار المنيّف
ص (٥٩) .

(٢) هو : أبو عبد الله بُرَيْدَةُ بن الحُصَيْب بن عبد الله بن الحارث الأسلمي ، أسلم حين مر به النبي
ﷺ إلى الهجرة ، وأقام في بلاد قومه فلم يشهد بدرًا ، ثم هاجر إلى المدينة فلم يزل بها مع رسول الله
ﷺ ، وغزا معه مغازيه بعد ذلك حتى قبض النبي ﷺ ، مات سنة ٦٣ هـ .
ينظر : الطبقات الكبرى (٧ / ٨) ، الإصابة (١ / ٢٨٦) ، تهذيب التهذيب (١ / ٣٧٨) .

(٣) قال تعالى : ﴿ فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا جَعَلْنَا عَلَىٰهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَابًا مِّن سِجِّيلٍ مَّنْضُودٍ ﴾
سورة هود : (٨٢) .

(٤) قال تعالى : ﴿ أَتَأْتُونَ الذُّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ ۚ ﴿٣٥﴾ وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رِجَالُكُمْ مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ ﴾
سورة الشعراء : (١٦٥ - ١٦٦) .

(٥) قال تعالى : ﴿ وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ ۖ إِنَّكُمْ لَأَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ
الْعَالَمِينَ ﴾ سورة العنكبوت : (٢٨) .

(٦) وقد ذكرت في مواطن من كتاب الله مجملة ، وأخرى مفصلة ، ومن هذه السور : الأعراف وهود
والحجر والشعراء والنمل وغيرها من سور القرآن . ينظر : النبوة والأنبياء لمحمد علي الصابوني ص (٣١٣) .

(٧) في المخطوط [عنه] ولعله سهو من الناسخ ، والصواب ما أثبت ، قال ابن منظور في لسان
العرب (٩ / ٢٩٤) : « وأما العافية أن يعافيك الله من سقم أو بلية » .

ومن الكبائر التي فيها الحد في الدنيا: شرب الخمر؛ فإن الخمر أم الخبائث، وقد جاء في شربها الوعيد الشديد، وقال النبي ﷺ: (أشهد بالله لقد قال جبريل: يا محمد، إن مُدْمِنَ الخُمْرِ كَعَابِدٍ وَثْنٍ). رواه الشَّيرَازِي^(١) وأبو نُعَيْم^(٢) عن علي أمير المؤمنين عليه السلام^(٣).

(١) هو: أبو بكر أحمد بن عبد الرحمن بن أحمد بن محمد الشَّيرَازِي - بكسر معجمة وسكون تحية وفتح راء وكسر زاي -، الحافظ الإمام الجوال، صاحب كتاب الألقاب، مات سنة ٤٠٧ هـ. ينظر: تذكرة الحفاظ (٣/ ١٠٦٥)، تاريخ الإسلام (٢٨/ ١٥٤)، المغني في ضبط أسماء الرجال ص (٢٥٨).

(٢) هو: أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق الأصبهاني، الحافظ الكبير، ذو التصانيف المفيدة الكثيرة الشهيرة؛ منها: حلية الأولياء وغيرها، ولد في رجب سنة ٣٣٦ هـ، وتوفي في المحرم سنة ٤٣٠ هـ ينظر: تذكرة الحفاظ (٣/ ١٠٩٢)، البداية والنهاية (١٢/ ٤٥)، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (١/ ٢٠٣).

(٣) أخرجه أبو نُعَيْم في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٣/ ٢٠٤). وهو حديث مسلسل بوصف قولي يتعلق بالرواية وهو: (أشهد بالله لقد حدثني).

وصحح متنه أبو نُعَيْم في الحلية (٣/ ٢٠٤) وقال: "صحيح ثابت روته العترة الطاهرة"، وضعف إسناده ابن كثير في تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب (١/ ٢١١)، (٢١٢) وقال: "فيه شيء؛ لأن المسلسلات قل ما يصح منها".

قال ابن الصلاح في معرفة علوم الحديث (١/ ٢٧٥): «وقلما تسلم المسلسلات من ضعف، أعني في وصف التسلسل لا في أصل المتن».

لكن الحديث روي من طرق أخرى كما نبه الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة (٢/ ٢٩٤) وفيها محمد بن سليمان بن الأصبهاني وفيه مقال كما أشار البوصيري في مصباح الزجاجة (٤/ ٤٣٦)، لكن هذه الطرق بمجموعها تترقى بالحديث إلى درجة الحسن أو الصحيح كما أشار الألباني في السلسلة الصحيحة (٢/ ٢٩٥).

وإسناده ضعيف؛ لأنه مسلسل ومتنه حسناً.

ولم أقف على كتاب الشيرازي في الألقاب، ولعل الكتاب مفقود كما نُص على ذلك في ملتقى أهل الحديث.

وقوله: (كعابد وثن) أي إن استحل شربه ^(١)، -أو هو محمول على الزجر والتغليظ- .

وقال النبي ﷺ: (الْحُمْرُ أُمُّ الْخُبَائِثِ، فَمَنْ شَرِبَهَا لَمْ تُقْبَلْ صَلَاتُهُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، فَإِنْ مَاتَ وَهِيَ فِي بَطْنِهِ، مَاتَ مِيتَةَ جَاهِلِيَّةٍ). رواه الطبراني في الأوسط ^(٢) عن عمرو بن العاص رضي الله عنه.

(١) ينظر: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم الأصفهاني (٣ / ٢٠٤).

(٢) (٤ / ٨١) (٣٦٦٧) من طريق محمد بن حرب النشائي بلفظه .

وأخرجه الدارقطني في سننه (٤ / ١٢٦) من طريق علي بن أشكاب كلاهما عن محمد بن ربيعة ، عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي نُعم البجلي عن الوليد بن عباد بن الصامت عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً .

وقال القطان في بيان الوهم والإيهام (٤ / ٦٠٤) : " لا يصح ؛ فإنه عند الدارقطني عن علي بن إشكاب ، عن محمد بن ربيعة ، حدثنا الحكم بن عبد الرحمن بن أبي نعم ، عن الوليد بن عباد قال : سمعت عبد الله بن عمرو فذكره ، والوليد هذا لا تعرف له حال ؛ بل لم أجد له ذكراً ، ولما ذكر ابن أبي حاتم الحكم بن عبد الرحمن بن أبي نُعم هذا إنما قال : يروي عن عباد بن الوليد بن عباد . فإن كان هذا عباد بن الوليد بن عباد بن الصامت فهو ثقة ؛ ولكن ليس هذا الخبر عنه ؛ بل هو عن الوليد بن عباد كما في نفس الإسناد " .

وإسناده ضعيف ؛ فيه الحكم بن أبي نُعم البجلي ضعيف ، كما قال ابن معين والذهبي . ينظر : الجرح والتعديل (٣ / ١٢٣) ، والمغني في الضعفاء (١ / ١٨٤) .

ثم إن اللفظ الصحيح الثابت عن النبي ﷺ لهذا الحديث والذي سيورده المؤلف بعده هو ما رواه عبد الله بن عمرو بن العاص -رضي الله عنهما- حين أرسله جماعة من الصحابة -رضوان الله عليهم- إلى النبي ﷺ يسأله: أي الكبائر أعظم؟ فقال ﷺ: (إن أعظم الكبائر شرب الخمر). الحديث أخرجه الحاكم في المستدرک (٤ / ١٦٣) (٧٢٣٦)، قال الحاكم بعد ذكره للحديث: "هذا صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه". ينظر: عمدة القارئ (٢٢ / ٨٤) .

وقال النبي ﷺ: (الْخُمْرُ أُمُّ الْفَوَاحِشِ وَأَكْبَرُ الْكِبَائِرِ، مَنْ شَرِبَهَا وَقَعَ عَلَى أُمِّهِ وَخَالَتِهِ وَعَمَّتِهِ). - أي وهو لا يشعر كان بصدد الوقوع على محارمه، يظنها حليلته - رواه الطبراني^(١) عن ابن عباس - رضي الله عنهما -.

ومن الكبائر التي جاء عليها اللعن في الآخرة: النِّياحة على الميت^(٢)، والوشم^(٣)؛ فقد لعن النبي ﷺ الواشمة والمستموشمة^(٤). ولعن النبي ﷺ

(١) في الكبير (١١ / ١٦٤) (١١٣٧٢) من طريق يحيى بن بكير، عن رشدين بن سعد، عن أبي جعفر، عن عبد الكريم بن أبي أمية، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس مرفوعاً. وإسناده ضعيف؛ فيه حميد بن صخر ضعيف، ضعفه أحمد وأبو زرعة وقال النسائي: متروك، وقال أبو حاتم والبخاري: منكر الحديث، ثم أن الراوي عنه عبد الكريم بن أبي المخارق متفق على تضعيفه عند الأئمة النقاد المعبرين، وكذا رشدين بن سعد ضعيف، وبالجملة فإسناد الحديث ملي بالضعفاء فهو ضعيف جداً. ينظر ترجمتهم في: التقريب ص (٣٢٦)، (٦١٩)، تهذيب الكمال (٧ / ٣٦٨).

(٢) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: « ائْتَنَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرُ الطَّعْنِ فِي النَّسَبِ، وَالنِّياحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ ». أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الإيمان، باب إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب والنياحة (١ / ٨٩) (٦٧).

(٣) الوشم: وهو أن يغرز الجلد بإبرة ثم تحشى أماكن المغاريز كحلاً أو دخاناً، فيلتئم الجلد عليها فيخضر، وكانت العرب تفعل ذلك، والمعروف الآن في الوشم أنه على الجلد والشفاه. ينظر: مشارق الأنوار (٢ / ٢٩٦)، النهاية في غريب الحديث (٥ / ١٦٥)، لسان العرب (١٥ / ٣١٢)، مادة (وشم).

(٤) وجاء في الحديث عن أبي جحيفة - رضي الله عنه - يرفعه.

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب البيوع باب ثمن الكلب (٣ / ١٨٠) (٤٧٩).

لاوي الصدقة^(١) - أي مانع الزكاة - وَلَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ أَكَلَ الرَّبَا وَمَوَكِلَهُ وشاهديه وكاتبه إذا علموا ذلك^(٢). وَلَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ / من غَيْرَ مَنَارِ الْأَرْضِ - أي حدودها - ؛ بَأَن غَضِبَ شَيْئاً مِنْ أَرْضِ جَارِهِ أَوْ دَارِهِ، فَقَدْ صَحَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (مَنْ اغْتَضَبَ قَيْدَ شَيْءٍ مِنْ أَرْضٍ؛ طَوَّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)^(٣).

(١) جاء في حديث ابن مسعود - رضي الله عنه - عند ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٥٤ / ٢) (٣٤)، (٩٨) من طريق الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن الحارث بن عبد الله، عن عبد الله قال: « لاوي الصدقة ملعون على لسان محمد ﷺ يوم القيامة ».

والحديث موضوع؛ فيه الحارث بن عبد الله الأعور متهم بالكذب. التقريب ص (٢١١)، تهذيب التهذيب (١ / ٤٧٣)، والصحيح الثابت في حكم مانع الزكاة حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - وفيه قول أبو بكر - رضي الله عنه - : « والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة » ففيه إشارة إلى قتال من منع إخراج الزكاة - والله تعالى أعلم - . والحديث أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة (٢ / ٥٩٣) (١٣٠٩).

وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله محمد رسول الله، وقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة... (١ / ٥٩) (٢٠).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساقاة، باب لعن آكل الربا ومؤكله (٣ / ٧٤) (١٥٩٨) عن جابر رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في سبع أرضين وقول الله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾ (٤ / ٥٤٥) (١٣٦٢). وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساقاة باب تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها (٣ / ٨٥) (١٦١٠). كلاهما عن سعيد بن زيد - رضي الله عنه -.

ومن شتم الرب سبحانه وتعالى^(١)، أو رسوله ﷺ^(٢)، أودين الإسلام، مستخفاً به؛ فلا شك أن ذلك أعظم مفسدة من الكبائر التي أمر الشارع باجتنابها^(٣).

وكذلك لو كذب على لسان [الرسول]^(٤) عند ظالم يعلم أنه يقتله ظلماً، أو يسلب ماله، كان ذلك من الكبائر العظام. أعاذنا الله منها بمره وكرمه !

(١) وهو كما قال د. عبد العزيز العبد اللطيف في نواقض الإيمان القولية والعملية ص (١٠٦) : « من المسائل الخطيرة التي ينبغي التنبيه لها ويعد من نواقض الإيمان ؛ ذلك أن الإيمان مبني على التعظيم والإجلال للرب سبحانه وتعالى ، ولا شك أن سب الله تعالى والاستهزاء به يناقض هذا التعظيم ولا يجامعه قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا ﴾ [الأحزاب (٥٧)] .

(٢) قال تعالى : ﴿ وَمَنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أذنٌ قُلْ أذنٌ خَيْرٌ لَكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (٦١)
يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِرِضْوَانِكُمْ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ (٦٢)
أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّهُ مَنْ يُكَادِرُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَأَتَتْ لَهُ نَارُ جَهَنَّمَ خَلِدًا فِيهَا ذَلِكَ الْخِزْيُ الْعَظِيمُ ﴿ التوبة (٦١ - ٦٣) .

(٣) ينظر: الزواجر عن اقتراف الكبائر (١ / ١٧) .

(٤) سقط من الأصل، ولعل المثلث هو الصواب ؛ لأن السياق يقتضيه .

باب تحريم الكبر وبيان حقيقته

روى مسلم في صحيحه ^(١) عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ قال: (لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ) . قال رَجُلٌ ^(٢): يا رسول الله إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا، وَنَعْلُهُ حَسَنَةً . قال: (إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ ، الْكِبَرُ: بَطَرُ الْحَقِّ، وَغَمْطُ النَّاسِ - احتقارهم -) .

قال العلماء - رحمهم الله تعالى - : في هذا الحديث الصحيح مباحث :

الأول: في قوله : (لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ) وتأويله: أن المراد به: التَّكَبُّرُ عن الإيمان ؛ فصاحبه لا يدخل الجنة أصلاً إذا مات عليه . أو المراد : أنه حال دخول الجنة لا يكون في قلبه كبر أصلاً؛ كما قال تعالى ^(٣) : ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ إِخْوَانًا ﴾ ^(٤) .

(١) كتاب الإيمان، باب تحريم الكبر وبيانه (١ / ٩٩) (٩١) بلفظه.

(٢) هذا الرجل هو: مالك بن مُرارة الرَّهَاطِي - بفتح الراء منسوب إلى رَهَاء بن يزيد بن حرب بن علي - ، بعثه رسول الله ﷺ بكتابه إلى ملوك حمير، وكان مع معاذ حين ذهب إلى اليمن، وكتب النبي ﷺ إلى قومه بفضيلته فأحسنوا إليه.

ينظر: الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة للخطيب البغدادي (٥ / ٣٨٠)، صيانة صحيح مسلم ص (٢٧٩) ، إكمال المعلم (١ / ٣٥٩)، الطبقات الكبرى (٥ / ٥٣٠)، تهذيب الأسماء واللغات (١ / ٥٥٥)، الاستيعاب (٣ / ١٣٥٨)، الإصابة (٥ / ٧٤٧، ٧٤٨).

(٣) سورة الحجر: (٤٧) .

(٤) ينظر إلى كلام الخطابي حيث تأول معنى الدخول الوارد في الحديث بتأويلين . صيانة صحيح مسلم ص (٢٧٤)، إكمال المعلم (١ / ٣٥٩) . ولم أقف على كلام الخطابي في كتابيه أعلام الحديث وكتاب معالم السنن .

قال النووي - رحمه الله تعالى - : وهذان التأويلان فيهما بُعدٌ ؛ فإن هذا الحديث الصحيح ورد في النهي عن التَّكَبُّرِ المعروف ؛ وهو الارتفاع عن النَّاسِ واحتقارهم ، والامتناع عن دفع الحق لمن دونه ، فلا ينبغي أن يُجَرَّجَ عن معناه المطلوب منه ^(١) .

والذي عليه المحققون أنه يُؤوَّلُ بأنه لا يدخل الجنة دون مجازاة إن جازاه ^(٢) .

وقيل : هذا جزاؤه لو جازاه ، وقد [يتكرم] ^(٣) بأنه لا يجازيه ؛ بل يعفو عنه ؛ لأن الإجماع انعقد على أنه لا بد من دخول عصاة الموحدين الجنة ؛ إما بالعفو من غير سابقة / عذاب ، وإما بعد التعذيب بنار التطهير ^(٤) .

[٦٢/ب]

وقد صح أن النبي ﷺ قال : (أَتَانِي جِبْرِيلُ فَبَشَّرَنِي أَنَّ مِنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً دَخَلَ الْجَنَّةَ . قلت : وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ قال : وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ) ^(٥) .

(١) ينظر : شرح النووي على مسلم (٢ / ٢٦٩) .

(٢) واختاره القاضي عياض - رحمه الله - ينظر : إكمال المعلم (١ / ٣٥٩) ، شرح النووي على مسلم (٢ / ٢٦٩) .

(٣) في المخطوط [يتكرر] ، والذي يقتضيه السياق المثبت من شرح النووي على مسلم (٢ / ٢٦٩) .

(٤) ينظر : إكمال المعلم (١ / ٣٥٩) ، شرح النووي على مسلم (١ / ٣٦٩ ، ٣٧٠) ، مجموع الفتاوى لابن تيمية (٧ / ٦٧٧ - ٦٧٩) (١٤ / ٢٢٠) .

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب التوحيد ، باب كلام الرب مع جبريل ونداء الله الملائكة (٨ / ٨١٤) (٢٢٨٦) بمعناه .

وأخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الإيمان ، باب من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ومن مات مشركاً دخل النار (١ / ١٠١) (٩٤) بلفظه كلاهما عن أبي ذر رضي الله عنه .

ونظائره في الصحيحين وغيرهما كثيرة، فالخلود مجتنب .

وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: (من لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَ اللَّهَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ) ^(١).

المبحث الثاني: في قوله (إن الله جميل يحب الجمال) قيل: جميل بمعنى: مُجْمَل ^(٢) كسميع وكريم بمعنى مُسْمَعٍ وَمُكْرَمٍ . وقيل: معناه جميل الأفعال بكم ^(٣).

واعلم أن هذا الاسم ^(٤) ورد في هذا الحديث الصحيح ^(٥)، وورد في الأسماء الحسنی وفي إسناده مقال ^(٦)، والمختار جواز إطلاقه على الله - عز

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ومن مات مشركاً دخل النار (١ / ١٠٠) (٩٣) بمعناه .

(٢) وهو قول الخطابي. ينظر: شأن الدعاء للخطابي ص (١٠٢)، المعلم (١ / ٢٠٣) .

(٣) نقله القاضي عياض عن أبي بكر الصوفي. وذكره النووي والأبي والسنوسي .

ينظر: إكمال المعلم (١ / ٣٦٠)، شرح النووي على مسلم (٢ / ٢٦٨)، إكمال المعلم

(١ / ٣٣١). قال النووي في شرحه على مسلم (٢ / ٢٦٨): "جميل الأفعال بكم

بالطف، والنظر إليكم، يكلفكم السير من العمل ويعين عليه، ويثيب عليه الجزيل، ويشكر

عليه". وينظر أيضاً شرح أسماء الله الحسنی لابن القيم ص (١٧٩)؛ فقد ذكر ضرباً من جميل

أفعال الله تعالى بنا؛ ومن ذلك: أنه خلق الرياح وسلط بعضها على بعض تصادمها، وتكسر

سورتها، وتذهب بها، وخلق الماء وسلط عليه الرياح تصرفه وتكسره، وخلق النار وسلط عليها

الماء يكسرها ويطفئها.. إلى آخر ما ذكره .

(٤) أي: (الجميل).

(٥) وتقدم تخريجه ص (٢٢٩)، ومضى أنه صحيح .

(٦) المقصود الرواية المشهورة عن الوليد بن مسلم الوارد فيها سرد الأسماء .

أخرجها الترمذي في سننه (٤٨٦ / ٥) (٣٥٠٧) من طريق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني عن صفوان بن صالح، عن الوليد بن مسلم، عن شعيب بن أبي حمزة، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (إن لله تسعة وتسعين اسماً مائة غير واحدة من أحصائها دخل الجنة..) ثم ذكر حديثاً مطولاً فيه ذكر الأسماء.

وإسناده صحيح متصل ورجاله ثقات، وصفوان والوليد كلاهما صرحا بالتحديث؛ ولكن الحديث معلول؛ فقد رواه أبو اليمان عن شعيب به دون سرد الأسماء أخرج به البخاري في صحيحه، كتاب الشروط، باب ما يجوز من الاشتراط والثنيا في الإقرار (٣٨٤ / ٤) (٩٣٥)، وكذلك رواه سفيان بن عيينة عن أبي الزناد به.

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب في أسماء الله تعالى وفضل من أحصاها (٣٦٧ / ٤) (٢٦٧٧)، والترمذي في سننه أبواب الدعوات (٤٨٧ / ٥) (٣٥٠٨). وكذلك رواه محمد بن سيرين عن أبي هريرة.

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء، باب في أسماء الله تعالى (٣٦٧ / ٤) (٢٦٧٧). والترمذي في سننه، أبواب الدعوات (٤٨٥ / ٥) (٣٥٠٦).

قال ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٤٨٢ / ٢٢): "إن التسعة والتسعين اسماً لم يرد في تعيينها حديث عن النبي ﷺ وأشهر ما عند الناس فيها حديث الترمذي، وحفاظ الحديث أهل الحديث يقولون: (هذه الزيادة مما جمعه الوليد بن مسلم عن شيوخه من أهل الحديث". وقال ابن حجر في بلوغ المرام ص (٣٠٩): "والتحقيق أن سردها إدراج من بعض الرواة".

وورد الاسم (الجميل) من طريق عبد العزيز بن الحصين عن أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة. أخرجه البيهقي في الأسماء والصفات (١٥ / ١)، وفي الاعتقاد له ص (٣٩)، والحاكم في المستدرک، كتاب الإيمان (١١٢ / ١) (٤٢).

كما ورد من طريق عبد الملك بن محمد الصنعاني، عن أبي المنذر زهير بن محمد التميمي، عن موسى بن عقبة عن عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة. أخرجه ابن ماجه في سننه كتاب الدعاء (٥٧٥ / ٤) (٣٨٦١).

وعبد العزيز بن الحصين ضعيف ومتفق على ضعفه.

وجل - ،ومن العلماء من منعه^(١). قال أبو المعالي^(٢) : ما ورد الشرع بإطلاقه على الله أطلقناه، وما ورد بمنعه منعناه، وما لم يرد فيه أذن ولا منع لم نقض فيه بتحليل ولا تحريم؛ فإن الأحكام الشرعية تتلقى من موارد الشرع^(٣) انتهى.

المبحث الثالث: في قوله: (الْكِبْرُ: بَطْرُ الْحَقِّ، وَغَمَطُ النَّاسِ) فبطل الحق: عدم قبوله ودفعه وإنكاره ترفعاً وتجبراً^(٤). وأما (غَمَطُ النَّاسِ) فبالغين المعجمة المفتوحة والطاء المهملة وإسكان الميم، من غَمَطَ يَغْمِطُ بفتح الميم في

ينظر: ميزان الاعتدال (٣ / ٣٤١)، التلخيص الحبير (٤ / ١٧٢، ١٧٣).

وعبد الملك الصنعاني ضعيف. ينظر: تهذيب التهذيب (٣ / ٤٨٧)، التقريب ص (٦٢٧).

وعلى هذا فالحديث بسرد الأسماء ضعيف سنداً لضعف بعض رواه كما تبين.

وحديث أسماء الله الحسنى اعتنى العلماء بجمع طرقه ودراستها؛ منهم: أبو نعيم الأصفهاني؛ فقد أفرد في جزء جمع فيه طرق حديث: (إن لله تسعة وتسعين اسماً)، وكذلك ألف عبد الله بن صالح الغصن فيه كتاباً جمع فيه طرقه وقام بدراستها، وهناك كتاب في شرح أسماء الله تعالى الحسنى وصفاته الواردة للدكتورة حصة الصغير وغيرها.

(١) ينظر: شرح النووي على مسلم (٢ / ٢٦٨)، نيل الأوطار (٢ / ١٠٨) لوامع الأنوار (١ / ١٢٤)، (١٢٥).

(٢) عبد الملك بن عبد الله بن يوسف، إمام الحرمين، أبو المعالي الجويني، إمام الشافعية في زمانه، ولد سنة ٤١٠ هـ، كان مدققاً ومحققاً نظاراً أصولياً، وله مصنفات؛ منها: النهاية والإرشاد في أصول الدين، والأساليب في الخلاف وغيرها. توفي سنة ٤٧٨ هـ. ينظر: طبقات الشافعية للسبكي

(٥ / ١٦٥)، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبه (١ / ٢٥٥)، وفيات الأعيان (٣ / ١٦٧).

(٣) ينظر: الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد للجويني ص (١٣٦ - ١٣٧).

(٤) ينظر: النهاية في غريب الحديث (١ / ١٣٤)، تاج العروس (١٠ / ٢١٢) مادة: (بطر).

الماضي وكسرها في المضارع، معناه: احتقارهم والازدراء بهم^(١). والله أعلم.

وفي صحيح مسلم^(٢) عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - أن النبي ﷺ قال: (من الكبائر: شتم الرجل والديه). قالوا: وهل يشتم الرجل والديه يا رسول الله؟ قال: [نعم، يسب أبا الرجل]^(٣)، فيسب [أباه]^(٤)، ويسب أمه، فيسب أمه) انتهى.

(١) ينظر: تاج العروس (١٨ / ٥٨)، لسان العرب (١٠ / ١٢٥) مادة (غمط).

(٢) كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها (١ / ٩٩) (٩٠) بلفظه.

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من صحيح مسلم ص (٩٩).

(٤) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من المصدر السابق.

باب قول النبي ﷺ : من غشنا فليس منا

روى مسلم في صحيحه ^(١) عن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ النبي ﷺ قال : (من حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا، وَمَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا).

وفي صحيح مسلم ^(٢) أيضاً / أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَى صُبْرَةٍ طَعَامٍ ^(٣) فَأَذْخَلَ يَدَهُ فِيهَا، فَنَالَتْ أَصَابِعُهُ بَلَاءً، فَقَالَ: (ما هذا يا صَاحِبَ الطَّعَامِ ؟). قَالَ : أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: (أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ كَيِّ يَرَاهُ النَّاسُ ؟ مِنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي). انتهى .

قال العلماء -رحمهم الله تعالى- : من حمل السلاح على المسلمين ليقاتلهم به بغير حق؛ فإن استحل ذلك كفر إن كان بلا تأويل سائغ، وإن لم يستحله كان عاصياً. ويحمل قوله: (فليس منا) على أنه غير تابع لطريقتنا الكاملة ^(٤)، ومثله (من غشنا فليس منا). والله أعلم .

(١) كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ : (من غشنا فليس منا) (١ / ١٠٥، ١٠٦) (١٠١) بلفظه .

(٢) كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ : (من غشنا فليس منا) (١ / ١٠٦) (١٠٢) بلفظه . عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) صُبْرَة طعام : الكومة المجموعة من الطعام، وسميت صُبْرَة؛ لإفراغ بعضها على بعض .
ينظر : معجم تهذيب اللغة (٢ / ١٩٧٤) مادة (صبر)، تحرير ألفاظ التنبيه للنووي (١ / ١٧٦)، ترتيب القاموس المحيط للطاهر بن أحمد الزواوي (٢ / ٧٩٤) مادة (صبر) .

(٤) قاله النووي . ينظر: شرح النووي على مسلم (٢ / ٢٨٢)، فتح الباري لابن حجر (١٣ / ٢٤).

باب تحريم ضرب الخدود وشق الجيوب عند المصيبة

روى مسلم في صحيحه^(١) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (ليس منّا من ضرب الخدود، أو شق الجيوب، أو دعا بدعوى الجاهلية).

وقال أبو موسى رضي الله عنه^(٢): (أن النبي ﷺ برئ من الصّالقة، والحالقة، والشّاقة) رواه مسلم في صحيحه^(٣) أيضاً.

قال العلماء -رحمهم الله تعالى-: قوله (ليس منّا من ضرب الخدود) أي ليس تابعاً لسنننا وطريقتنا الكاملة من فعل هذه الأشياء عند نزول المصيبة. وأما الدعاء بدعوى الجاهلية فهي النياحة، وندبة الميت، والدعاء بالويل والثبور^(٤). والمراد بالجاهلية: ما كان في الفترة قبل الإسلام^(٥). والصّالقة: هي التي ترفع صوتها عند المصيبة، والحالقة: هي التي تحلق شعر رأسها عند المصيبة. والشّاقة: هي التي تشق ثوبها عند المصيبة^(٦). وقد برئ النبي ﷺ من

(١) كتاب الإيمان، باب تحريم ضرب الخدود وشق الجيوب والدعاء بدعوى الجاهلية (١٠٦ / ١) (١٠٣) بلفظه.

(٢) هو أبو موسى الأشعري رضي الله عنه وتقدمت ترجمته ص (١٥٩).

(٣) كتاب الإيمان، باب تحريم ضرب الخدود وشق الجيوب والدعاء بدعوى الجاهلية (١٠٧ / ١) (١٠٤) بلفظه.

(٤) قاله القاضي عياض. إكمال المعلم (١ / ٣٧٦).

(٥) قاله النووي في شرحه على مسلم (٢ / ٢٨٣).

(٦) ينظر: مشارق الأنوار (١ / ٢٣٣) (٢ / ٤٤)، الفائق في غريب الحديث للزمخشري (١ / ٣٠٦)،

شرح النووي على مسلم (١ / ٢٨٣)

فعلنهن، فيدل على تحريم النياحة على الميت وفعل هذه الخصال، وهو مجمع عليه^(١)؛ لما في الصحيحين^(٢) عن أمّ عطية^(٣) - رضي الله عنها - قالت: (أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْبَيْعَةِ أَلَا نُنُوحَ).

وفي صحيح مسلم^(٤) (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَعَنَ النَّائِحَةَ وَالْمُسْتَمِعَةَ إِلَيْهَا).

(١) قاله النووي في شرحه على مسلم (٦ / ٢٣٦)، وقال ابن عبد البر في الاستذكار (٣ / ٦٨):

"وأجمع العلماء على أن النياحة لا تجوز للرجال ولا للنساء".

(٢) مسلم كتاب الجنائز، باب التشديد في النياحة (٢ / ٧١) (٩٣٦) بلفظه. و البخاري، كتاب

الجنائز، باب ما ينهى من النوح والبكاء والزجر (٢ / ٥٥٨) (١٢١٩) بمعناه.

(٣) هي: نَسِيَّة - بمفتوحة وكسر سين مهملة وسكون ياء وبموحدة وقيل بالتصغير - بنت

الحارث، كانت من كبار نساء الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين -، غزت كثيراً مع رسول الله

ﷺ وكانت تمرض المرضى، وتداوي الجرحى، وشهدت غسل ابنة رسول الله ﷺ وحكت ذلك

فأثقت، وحديثها أصل في غسل الميت، وكان جماعة من الصحابة وعلماء التابعين بالبصرة

يأخذون عنها غسل الميت، ولها عن النبي ﷺ أحاديث.

ينظر: الاستيعاب (٤ / ١٩٤٧)، أسد الغابة (٧ / ٣٠٢)، الإصابة (٨ / ٢٦١)، المغني في ضبط

أسماء الرجال ص (٢٥٥).

(٤) لفظ الحديث الذي أورده المؤلف ليس في صحيح مسلم؛ بل أخرجه أبو داود في سننه، كتاب

الجنائز، باب في النوح (٣ / ٣٢٣) (٣١٢٨) من طريق إبراهيم بن موسى، عن محمد بن ربيعة،

عن محمد بن الحسن بن عطية، عن أبيه، عن جده، عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً.

وإسناده ضعيف فيه محمد بن الحسن بن عطية العوفي، والحسن بن عطية بن سعد، وعطية بن

سعد بن جنادة العوفي وثلاثتهم ضعفاء، قال ابن أبي حاتم في العلل ص (٦١٣): "سألت

أبي عن هذا الحديث فقال: حديث منكر، ومحمد بن الحسن بن عطية، وأبوه، وجدته

ضعفاء".

وجاءت الأخبار الصحيحة بتعذيب الميت بالنياحة عليه، فحمله بعضهم / على [٦٣/ب] من أوصى بذلك؛ لأن عادة العرب الوصية بذلك^(١). وحمله بعضهم على من علم أن عادة أهله النياحة على الميت ولم يوص بترك ذلك؛ لأنه متى ظن وقوعه ولم يوص بتركه؛ فقد رضي به ولم يمه مع قدرته^(٢). وقيل: معناه: يتألم ويتأذى بذلك^(٣). والله أعلم.

(١) وهو مذهب البخاري في صحيحه؛ فإنه ترجم عليه وقال: "وإذا كان النوح من سسته"، وذكره ابن حجر في الفتح حيث قال: "وبه قال المزني وإبراهيم الحري وآخرون من الشافعية؛ حتى قال أبو الليث السمرقندي: إنه قول عامة أهل العلم، وكذا نقله النووي عن الجمهور". ينظر في هذا القول وغيره من الأقوال الآتية في معنى الأحاديث الواردة في تعذيب الميت ببكاء أهله عليه. المفهم (٢/ ٥٨٢)، شرح النووي على مسلم، (٦/ ٢٢٩)، فتح الباري لابن حجر (٣/ ١٩٢، ١٩٨)، عون المعبود (٨/ ٢٢٤).

(٢) قال ابن حجر في الفتح (٣/ ١٩٨): "وهو قول داود الظاهري وطائفة". وينظر: شرح النووي على مسلم (٦/ ٢٢٩)، نيل الأوطار (٤/ ١٥٧- ١٥٨). (٣) ذكره ابن حجر في الفتح (٣/ ١٩٨) وقال: "وهو اختيار أبي جعفر الطبري من المتقدمين، ورجحه ابن المرباط وعياض ومن تبعه، وأيده ابن تيمية وجماعة من المتأخرين". ينظر: المصادر السابقة، مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٤/ ٣٧٠). والذي يظهر - والله أعلم - أن هذا القول هو أرجح الأقوال؛ لأنه لا يلزم منه وقوع إشكال في الحديث.

باب تحريم النيمة وقول الله تعالى : ﴿ هَمَّازٍ مَّشَاءٍ بَنِيمٍ ﴾^(١)

روى مسلم في صحيحه^(٢) بسنده إلى هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ^(٣) قال : كان رَجُلٌ يَنْقُلُ الْحَدِيثَ إِلَى الْأَمِيرِ^(٤) . قال : فَجَاءَ حَتَّى جَلَسَ إِلَيْنَا ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ^(٥) : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : (لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ) أي نمام .

قال العلماء - رحمهم الله تعالى - : النيمة : نقل كلام الناس بعضهم إلى بعض على [جهة]^(٦) الإفساد بينهم^(٧) ؛ كما يقول : فلان يتكلم فيك بكذا ،

(١) سورة القلم : (١١) .

(٢) كتاب الإيمان ، باب بيان غلط تحريم النيمة (١ / ١٠٨) (١٠٥) وأخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الأدب ، باب ما يكره من النيمة (٧ / ٣٣٩) (٩٣٨) كلاهما بمعناه .

(٣) هو : هَمَّامُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَمْرِو بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ حَارِثَةَ النَّخْعِيِّ الْكُوفِيِّ ، رَوَى عَنْ عُمَرَ وَحُذَيْفَةَ ، وَعَنْهُ إِبْرَاهِيمُ النَّخْعِيُّ وَسُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ ، ثِقَةٌ ع ، مَاتَ سَنَةَ ٦٥ هـ .

ينظر : الكاشف (٢ / ٣٣٩) ، التقريب ص (١٠٢٤) ، تهذيب التهذيب (٦ / ٤٣) .

(٤) الأمير الذي كان ينقل الرجل الكلام إليه هو : عثمان بن عفان ؓ جاء ذلك في رواية البخاري عن همام : قال : (كنا مع حذيفة فقبل له : إن رجلاً يرفع الحديث إلى عثمان ..) الحديث . صحيح البخاري ، كتاب الأدب ، باب ما يكره من النيمة (٧ / ٣٣٩) (٩٣٨) .

(٥) هو : حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ الْعَبْسِيُّ ، صَحَابِيُّ ابْنِ صَحَابِيٍّ ، وَكَانَ حَذِيفَةُ مِنْ كِبَارِ الصَّحَابَةِ ، أَسْلَمَ وَأَبُوهُ ، وَأَرَادَا شَهُودَ بَدْرٍ فَصَدَّاهُمَا الْمَشْرُكُونَ ، وَشَهِدَا أَحَدًا فَاسْتَشْهَدَ أَبُوهُمَا ، وَكَانَ حَذِيفَةُ أَمِينُ سِرِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَعْلَمُهُ أَيْضًا أَسْمَاءُ الْمُنَافِقِينَ ، رَوَى عَنْ النَّبِيِّ ﷺ الْكَثِيرُ مِنَ الْحَدِيثِ ، وَعَنْ بَعْضِ الصَّحَابَةِ - رَضِوانَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ - وَعَنْ التَّابِعِينَ ، مَاتَ سَنَةَ ٣٦ هـ .

ينظر : الاستيعاب (١ / ٢٥١) ، أسد الغابة (١ / ٧٥٢) ، الإصابة (٢ / ٤٤) .

(٦) ما بين المعقوفتين مطموس بعض حروفه ، والمثبت من النهاية في غريب الحديث (٥ / ١٠٥) ، وشرح النووي على مسلم (٢ / ٢٨٥) .

(٧) نقله النووي عن ابن الأثير بنحوه . ينظر : المصدران السابقان .

أو يفعل فيك كذا. ويجب على المقول له أن لا يصدقه؛ لأن النّمام فاسق؛ بل يجب عليه أن ينهأ عن ذلك، وينصحه، ويُقَبِّح فعله، وأن يبغضه في الله، ^(١) هذا إذا لم يكن في النّميّة مصلحة شرعية دعت حاجة إليها فلا منع منها؛ كما إذا أخبره بأن إنساناً يريد الفتك به، أو بأهله، أو بماله، فهذا ليس بحرام، وقد يكون واجباً أو مستحباً على حسب المواطن ^(٢)، والله أعلم.

وروى البخاري في صحيحه ^(٣) بسنده إلى مُجَاهِدٍ عن ابن عَبَّاسٍ -رضي الله عنهما- قال: مرَّ النبي ﷺ بِحَائِطٍ مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ، فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانَيْنِ يُعَذِّبَانِ فِي قُبُورِهِمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّهُمَا لِيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ) ثُمَّ قَالَ: (بَلَى إِنَّهُ كَبِيرٌ، كَانَ أَحَدُهُمَا لَا يَسْتَبْرِئُ مِنْ بَوْلِهِ، وَكَانَ الْآخَرُ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ)، ثُمَّ دَعَا بِجَرِيدَةٍ ^(٤) فَكَسَرَهَا كِسْرَتَيْنِ، فَوَضَعَ عَلَى كُلِّ قَبْرٍ مِنْهُمَا

(١) قاله الغزالي. ينظر: إحياء علوم الدين (٣/ ١٥٦)، شرح النووي على مسلم (٢/ ٢٨٥).

(٢) قاله النووي في شرحه على مسلم (٢/ ٢٨٥). وهناك ستة مواطن تباح فيها الغيبة ذكرها الإمام النووي -رحمه الله تعالى- في شرحه على مسلم (١٦/ ١١٠). وهي: ١- التظلم. ٢- الاستغاثة على تغيير المنكر. ٣- الاستفتاء. ٤- تحذير المسلمين من الشر. ٥- أن يكون مجاهرًا بفسقه أو بدعته. ٦- التعريف. وينظر أيضاً: رفع الريبة عما يجوز وما لا يجوز من الغيبة للشوكاني ص (١٣، ١٤).

(٣) كتاب الوضوء، باب من الكبائر أن لا يستتر من بوله (١/ ١٦٢) (٢١٠)، وفي كتاب الأدب، باب الغيبة (٧/ ٣٣٨) (٩٣٤) بمعناه.

(٤) جريدة النخل هي السعفة. النهاية في غريب الحديث (٣/ ٢٣٤).

كِسْرَةً، فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟ قَالَ ﷺ: (لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهَا مَا لَمْ تَيَسَّرَ).^[١]

قال العلماء -رحمهم الله تعالى-: في هذا الحديث فوائد ؛ منها: وجوب الاستبراء من البول.

ومعنى قوله: (كان لا يستتر من بوله) أي كان لا يتنزه منه.^(١) وهو [١/٦٤] في صحيح مسلم^(٢) وسنن أبي داود^(٣) بهذا اللفظ، ولابن عساكر^(٤): (كان لا

(١) هذا أحد الوجهين في المعنى المراد من الاستتار، والذي ذكره ابن دقيق العيد في إحكام الأحكام وعبر عنه بقوله: "والثاني: وهو الأقرب أن يحمل على المجاز، ويكون المراد بالاستتار: التنزه عن البول"، ورجحه ابن دقيق العيد وسيأتي بيان علة الترجيح. ينظر: إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام لابن دقيق العيد (١ / ٦٢)، فتح الباري لابن حجر (١ / ٣٨٠).

(٢) كتاب الطهارة، باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه (١ / ٢٥٠) (٢٩٢) بلفظه عن ابن عباس -رضي الله عنهما-.

(٣) كتاب الطهارة، باب الاستبراء من البول (١ / ٢٥) (٢٠) عن ابن عباس -رضي الله عنهما-.

(٤) هو: أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر الدمشقي، أحد أكابر حفاظ الحديث ومن عني به سماعاً وجمعاً وتصنيفاً وإطلاعاً وحفظاً لأسانيده ومتونه، وإتقاناً لأساليبه وفنونه، صنف تاريخ الشام، مع ماله في علوم الحديث من الكتب المفيدة؛ فله أطراف الكتب الستة وغير ذلك من المصنفات، مات سنة ٥٧١ هـ.

ينظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٢ / ١٣)، البداية والنهاية (١٢ / ٢٩٤)، طبقات الحفاظ للسيوطي (١ / ٤٧٧).

يستبرئ من بوله^(١).

وليس المراد منه كشف العورة عند البول؛ فانه وإن كان حراماً عند وجود ناظر لا يلزم منه بطلان الصلاة التي هي أقوى أركان الدين بعد الإيمان^(٢)؛ ولهذا قال البخاري في صحيحه: باب من الكبائر أن لا يستتر من بوله أي لا يتنزه منه.

وإنما رجع المجاز وإن كان الأصل الحقيقة لأن الحديث يدل على أن للبول بالنسبة إلى عذاب القبر خصوصية؛ فالحمل [على]^(٣) ما يقتضيه الحديث المصرح بهذه الخصوصية أولى^(٤).

ومن فوائد هذا الحديث: إثبات عذاب القبر، وهو حق أجمعت عليه الأئمة، ونطقت به الأحاديث الصحيحة الصريحة، فإنكاره بدعة وضلالة في الدين^(٥).

(١) أخرج هذه الرواية البخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، باب من الكبائر أن لا يستتر من بوله (١ / ٦٤).

(٢) يشير المؤلف إلى الوجه الثاني في المعنى المراد من الاستتار والذي عبر عنه ابن دقيق العيد: "أحدهما الحمل على حقيقتها-يعنى لفظة يستتر-من الاستتار عن الأعين، ويكون العذاب على كشف العورة" وُضِعَ هذا القول.

ينظر: إحكام الأحكام (١ / ٦٢)، فتح الباري لابن حجر (١ / ٣٨٠).

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل، والمثبت من إحكام الأحكام (١ / ٦٣).

(٤) قاله ابن دقيق العيد في إحكام الأحكام (١ / ٦٢)، فتح الباري لابن حجر (١ / ٤٢١).

(٥) ينظر: لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد لابن قدامة (١ / ٢٦)، الروح لابن القيم ص (٩٧) - (١٠٦)، شرح العقيدة الطحاوية ص (٣٨٠)، فتح الباري لابن حجر (٤ / ٢٩٨).

والظاهر أن صاحبي القبرين كانا مسلمين،^(١) وسبب تعذيبهما : ارتكابهما كبيرتين ؛ لأن عدم التنزه من البول يلزم منه بطلان الصلاة ، وتركها كبيرة من أعظم الكبائر.

والنميمة حرام بالإجماع إذا قصد بها الإفساد بين المسلمين، وذلك من أقبح القبائح^(٢)؛ لما يترتب عليه من سفك الدماء والعداوة.

وأما قوله : (وَمَا يُعَذِّبَانِ فِي كَبِيرٍ) أي في أمرٍ يَشُقُّ عليهما تركه ؛ لقوله بعدُ : (بَلَى إِنَّهُ كَبِيرٌ) أي من جهة المعصية ؛ فالمعنى : أنه ليس بكبير من مشقة الاحتراز ؛ أي كان لا يشق عليهما الاحتراز عن ذلك^(٣) ، وقد ورد أن أول شيء يقضى فيه بين العباد يوم القيامة من حقوق الله الصلاة ، ومن حقوق الآدميين الدماء ، فيكون أول ما يقضى فيه في البرزخ مقدمات هذين الحقين ، فمقدمة الصلاة الطهارة ، ومقدمات الدماء النميمة^(٤) - والله أعلم - ، وفي الحديث

(١) ينظر: فتح الباري لابن حجر (٢ / ٤٢٤)، تحفة الأحوذني (١ / ١٩٥).

(٢) قاله النووي. ينظر: شرح النووي على مسلم (٣ / ٥٣٣).

(٣) وهو الراجح كما قال ابن حجر: "جزم به البغوي، وغيره ورجحه ابن دقيق العيد وجماعة"، واختاره المؤلف - رحمه الله تعالى - .

ينظر: شرح السنة للبغوي (١ / ٣٧١)، إحكام الأحكام (١ / ٦٢)، فتح الباري لابن حجر (٢ / ٤٢٠).

(٤) ينظر: فتح الباري لابن حجر (١٠ / ٤٧٢).

(تنزهوا من البول فإن عامة عذاب القبر منه) ^(١) انتهى .

(١) هذا الحديث روي مرفوعاً ومرسلاً فالمرفوع أخرجه الدارقطني في سننه (١ / ١٢٧) بلفظه من طريق علي بن الجعد، عن أبي جعفر الرازي، عن قتادة، عن أنس عن النبي ﷺ . قال الدارقطني: "المحفوظ مرسل".

إسناده ضعيف؛ فيه أبو جعفر الرازي متكلم فيه. قال الزيلعي في نصب الراية (١ / ١٢٨): "وأبو جعفر متكلم فيه، قال ابن المديني: كان يخلط. وقال أحمد: ليس بقوي. وقال أبو زرعة: يهم كثيراً". ولكن للحديث شاهد يقويه: ١ - من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - عند ابن أبي شيبه في مصنفه (١ / ١١٥) (١٣٠٦)، وأحمد في مسنده (٢ / ٣٢٦) (٨٣١٣)، والدارقطني في سننه (١ / ١٢٨)، والحاكم في المستدرک (١ / ٢٩٣) (٦٥٣). كلهم من طريق عفان عن أبي عوانة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً. وإسناده صحيح متصل، رجاله كلهم ثقات. ينظر ترجمتهم التقريب ص (٣١٣، ٤١٤، ٦٨١، ١٠٣٦).

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولا أعرف له علة ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي. قال الحاكم: «وله شاهد من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما -» وسيأتي تخريجه. ٢ - من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - عند البزار في مسنده (١١ / ١٧٠) (٤٩٠٧) (١ / ٢٩٣) (٦٥٤). كلهم من طريق أبي يحيى القتات عن مجاهد عن ابن عباس - رضي الله عنهما - وإسناده ضعيف لأن فيه يحيى القتات. «مختلف في توثيقه وتخرجه فجرحه الأكثرون ووثقه يحيى بن معين في روايته عنه. وروى له مسلم في صحيحه، وله متابع على حديثه وشواهد تقتضي بمجموعها حسنة وجواز الاحتجاج به». ينظر: البدر المنير (٤ / ١٦١).

وأما المرسل:

فأخرجه هناد بن السرى في كتابه الزهد (١ / ٢١٨) (٣٦٨) من طريق وكيع، عن مبارك بن فضالة، عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: «استنزهوا البول فإن عذاب القبر من البول». وإسناده حسن، رجاله كلهم ثقات عدا مبارك بن فضالة صدوق. ينظر ترجمتهم التقريب ص (٢٣٦، ٩١٨، ٢٣٦). والصواب في حديث (تنزهوا من البول) الذي أورده

ومن فوائده أيضاً : أن عصاة الموحدين إذا عذبوا في قبورهم يرجى تخفيف عذابهم، أو انقطاعه بسبب / ؛ لكن ليس هذا عاماً؛ لما في الأحاديث [٦٤/ب] الصحيحة أن عذاب العصاة دائم إلى يوم القيامة ؛ كما في حديث سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُب^(١) في المنام الذي رآه النبي ﷺ وهو في صحيح البخاري^(٢).

ومن فوائده أيضاً: استحباب وضع الجريد الأخضر على القبور ؛ لفعله ﷺ^(٣)، وقيل: هو خاص به ﷺ^(٤).

المؤلف أنه مرسل كما قرره النقاد .

قال ابن الملقن في البدر المنير (٢ / ٣٢٦) : " . نعم حديث أنس هذا الأصح إرساله كما قال الدارقطني ، وكذا قال ابن أبي حاتم في علله ص (٨٠٢) عن أبيه أنه الأشبه ؛ لكنه نقل عن أبي زرعة أن المحفوظ رفعه " .

(١) هو: سمرة بن جندب - بمفتوحة وضم ميم - بن هلال الفزاري حليف الأنصار صحابي مشهور له أحاديث ، كان من الحفاظ الكثيرين عن رسول الله ﷺ ، وكانت وفاته في خلافة معاوية سنة ٥٨ هـ . ينظر: الاستيعاب (٢ / ٦٥٤) ، الإصابة (٣ / ١٧٨) ، المغني في ضبط أسماء الرجال ص (١٣٣) .

(٢) كتاب الجنائز، باب ما قيل في أولاد المشركين (٢ / ٥٨٧) (١٢٩٤) ولفظه: كان النبي ﷺ إذا صلى صلاة أقبل علينا بوجهه فقال : (من رأى منكم الليلة رؤيا ؟) قال : فإن رأى أحد قصها فيقول ما شاء قال : (لكني رأيت الليلة رجلين أتياني ... فإذا رجل قائم بيده كلوب من حديد ...) .

(٣) وهذا مخصوص بهذين القبرين ، فتعميمه على غيرهما بدعة . ينظر: البدع والمحدثات ومالا أصل له ص (٣٦٤) .

(٤) ذكره الحافظ في الفتح (٣ / ٢٨٧) ، وسيأتي قريباً كلام العلماء في مسألة وضع الجريدة ونحوها على القبر .

وهل يقاس على الجريد كل أخضر؟ فيه خلاف معروف نص عليه
الفقهاء في كتاب الجنائز ^(١). والله أعلم.

(١) اختلف العلماء في حكم وضع الجريدة ونحوها على القبر بدليل صاحبي القبرين على مذهبين:
الأول: عدم مشروعية وضع الجريدة على القبر. وهو مذهب الخطابي والمازري والقاضي عياض
ومن تبعهما، وحجتهم في ذلك: أن وضعه ﷺ الجريدة على القبر بوحى من الله، فلعله أن يخفف
عنه، ولدعائه ﷺ مدة رطوبة الجريدتين، وهذا أمر مختص به ﷺ.
الثاني: مشروعية وضعها على القبر. وهو مذهب الشافعية، ومال إليه ابن حجر، وعلل ذلك
بأن مشروعيتهما تثبت بفعله ﷺ.
واستتبع الشيخ ابن عثيمين قوله في هذه المسألة: (بل هو بدعة وسوء ظن بالميت)، والذي يظهر
-والله أعلم- أن ما ذكره الخطابي والمازري والقاضي عياض ومن سار على نهجهم هو
الصواب؛ لقوة حجتها، ولأن ذلك أمر مختص به ﷺ، ولا تثبت مشروعية ذلك بفعله.
ينظر: أعلام السنن (١ / ٢٠١)، المعلم (١ / ٢٥٤)، إكمال المعلم (٢ / ١٢٠)، فتح الباري لابن
حجر (٤ / ٢٨٧)، البدع والمحدثات وما لا أصل ص (٣٦٤)، تيسير العلام شرح عمدة
الأحكام للبسام (١ / ٤٤، ٤٥)، البحر المحیط الثَّجَّاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن
الحجاج للأثيري (٧ / ٣١٦).

باب تحريم إسبال الإزار، والمن بالصدقة، وتنفيق السلعة بالحلف الكاذب

روى مسلم في صحيحه^(١) عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : (ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) ، قال : فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَاتٍ ، قَالَ أَبُو ذَرٍّ : حَابُوا وَخَسِرُوا مِنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ ، قَالَ : (الْمُسْبِلُ إِزَارَهُ ، - وَالْمُنَانُ الَّذِي لَا يَعْطِي شَيْئًا إِلَّا مِنَّةً - ، وَالْمُنْفِقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلْفِ الْكَاذِبِ) .

قال العلماء - رحمهم الله - : معنى قوله : (لَا يُكَلِّمُهُمْ) أي كلاماً يسرهم^(٢) كما يكلم أهل الخيرات بإظهار الرضى^(٣) . وقيل : المراد : الإعراض عنهم^(٤) .

ومعنى قوله : (وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ) أي نظر رحمة ، ونظره تعالى لعباده رحمته بهم ولطفه^(٥) .

(١) كتاب الإيمان ، باب بيان غلط تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية وتنفيق السلعة بالحلف (١٠٨ / ١) (١٠٦) بلفظه .

(٢) ذكره النووي وعزاه إلى جمهور المفسرين . شرح النووي على مسلم (٢ / ٢٨٧) ، وينظر : تفسير جامع البيان (٣ / ٣٧٣) ، الوسيط في تفسير القرآن المجيد للواحيدي (١ / ٤٥٣) ، تفسير البغوي (١ / ١٤١) .

(٣) ينظر : إكمال المعلم (١ / ٣٨٠) ، المفهم (١ / ٣٠٢) ، شرح النووي على مسلم (١ / ٢٨٧) .
(٤) ذكره القاضي عياض ، والقرطبي ، والنووي . ينظر : إكمال المعلم (١ / ٣٨٠) ، المفهم (١ / ٣٠٢) ، شرح النووي على مسلم (٢ / ٢٨٧) .

(٥) ذكره القاضي عياض والقرطبي والنووي .

وما ذكر هنا من تأويل لصفة (النظر) الثابتة لله - عز وجل - بالرحمة مخالف لمذهب السلف ومن

ومعنى (وَلَا يُزَكِّيهِمْ) أي لا يطهرهم من دنس الذنوب -؛ لفظاعة ما ارتكبه^(١) من إرخاء الثياب خيلاء -، وفي الحديث : (لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ يُجْرُ ثَوْبُهُ خِيَلًا)^(٢) وهي الكبر والعظمة^(٣).

وأما المَنَّان : فهو الذي يعدد نعمه وإحسانه على جهة الفخر، قال تعالى : ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى﴾^(٤)، فالمنُّ بالصدقة كبيرة ويبطل به الثواب.

وأما الحلف الكاذب على البيع فهو مما يغرّ به المشتري من الكبائر إن ترتب عليه تغرير المشتري، ويمحق البركة . والله أعلم .

تبعهم في أسماء الله وصفاته، قال ابن تيمية -رحمه الله- في التدمرية ص (٧) : "وقد علم أن طريقة سلف الأمة وأئمتها إثبات ما أثبتته من الصفات من غير تكييف ولا تمثيل ، ومن غير تحريف ولا تعطيل ، وكذلك ينفون عنه ما نفاه عن نفسه مع ما أثبتته من الصفات من غير إلحاد ". والمؤلف -رحمه الله تعالى- في المنهج الأحمدي ص (١٠١) ذكر نحو كلام ابن تيمية ، فصفة النظر هنا تُمرُّ على ظاهرها كما وردت في الكتاب والسنة .

ينظر : إكمال المعلم (١ / ٣٨٠)، المفهم (١ / ٣٠٢)، شرح النووي على مسلم (٢ / ٢٨٧)، شرح العقيدة الأصفهانية لابن تيمية ص (٣٢) .

(١) تفسير الطبري (٣ / ٣٧٤)، معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١ / ٣٦٦)، شرح النووي على مسلم (٢ / ٢٨٧)، إكمال إكمال المعلم (١ / ٣٥٤، ٣٥٥) .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب اللباس، باب قول الله تعالى : ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ﴾ (٧ / ٢٦٤) (٦٧٥) بلفظه . وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب اللباس ، باب تحريم جر الثوب خيلاء (٣ / ٥١٦) (٢٠٨٥) . كلاهما من حديث ابن عمر رضي الله عنهما .

(٣) ينظر : معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٥ / ١٥٤)، إكمال المعلم (١ / ٣٨١)، النهاية في غريب الحديث (٢ / ٨٨) مادة (خيّل) .

(٤) سورة البقرة : (٢٦٤) .

باب تحريم قتل الإنسان نفسه ، وهو من الكبائر /

روى مسلم في صحيحه ^(١) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (من قَتَلَ
نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ، فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَتَوَجَّأُ ^(٢) بها في بطنِهِ في نارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا
فيها أَبَدًا . وَمَنْ شَرِبَ سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ ؛ فَهُوَ يَتَحَسَّاهُ في نارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا فيها
مُخَلَّدًا أَبَدًا . وَمَنْ تَرَدَّى من جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ ؛ فَهُوَ يَتَرَدَّى في نارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا
فيها مُخَلَّدًا أَبَدًا) .

قال العلماء -رحمهم الله- : هذا الحديث تمسك به الخوارج والمعتزلة على
تخليد أهل الكبائر في النار إذا ماتوا بغير توبة، وأجاب عنه أهل السنة بأجوبة ؛
منها ^(٣) :

أنه محمول على من فعل ذلك مستحلاً مع علمه بالتحريم، فهذا كافر
وهذه عقوبته .

أو أن المراد بالخلود : طول المدة لا حقيقة الدوام ؛ كما يقال : خَلَّدَ الله ملك
السلطان ^(٤) .

(١) كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه (١ / ١١٠) (١٠٩) بمعناه .

(٢) أي يطعن ويدفع ويضرب . ينظر: مشارق الأنوار (٢ / ٢٧٩) ، النهاية في غريب الحديث
(٥ / ١٣٣) مادة (وجأ) . إكمال المعلم (١ / ٣٨٧) .

(٣) قاله الحافظ في الفتح . ينظر: فتح الباري لابن حجر (٣ / ٢٢٨) ، تحفة الأحوذى (٦ / ١٦٥) .

(٤) قاله القاضي عياض . ينظر: إكمال المعلم (١ / ٣٨٧) ، المفهم (١ / ٣١٠ ، ٣١١) ، فتح الباري
لابن حجر (٣ / ٢٢٨) ، تحفة الأحوذى (٦ / ١٦٥) .

أو أن المراد : أن هذا جزاؤه ؛ ولكن تكرم سبحانه وتعالى فأخبر أنه لا يخلد في النار من مات مسلماً^(١) . وقد دلت الدلائل القطعية على أن أصحاب الكبائر من عصاة الموحدين يخرجون من النار ولا يخلد فيها من مات مؤمناً بالله وبرسوله محمد ﷺ ، وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾^(٢) فيه إيحاء إلى ذلك ، وقد أجمع عليه أهل الحق من أهل السنة والجماعة ، ودليله الأحاديث الصحيحة الصريحة بذلك ؛ كقوله ﷺ : (يُخْرِجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزْنُ بُرَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ - أَوْ وَزْنُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ -) .

وهو في الصحيحين^(٣) وغيرهما من السنن^(٤) والمسانيد^(٥) عن جماعة من الصحابة بأسانيد متعددة .

(١) ذكره الحافظ في الفتح (٢٢٨ / ٣) .

(٢) سورة النساء : (٤٨) .

(٣) البخاري ، كتاب الإيمان ، باب زيادة الإيمان ونقصانه (١ / ٨٥) (٤٣) بمعناه عن أنس - رضي الله عنه - . ومسلم كتاب الإيمان ، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها (١ / ١٩٠) (١٩١) بمعناه عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - .

(٤) أخرجه الترمذي في سننه ، أبواب صفة الجنة ، باب ما جاء أن للنار نفسين (٤ / ٣٤٢) (٢٥٩٣) . وأخرجه ابن ماجه في سننه ، كتاب الزهد ، ذكر الشفاعة (٤ / ٧٣٤) (٤٣١٢) . كلاهما بمعناه عن أنس - رضي الله عنه - .

(٥) أخرجه أحمد في مسنده (٢٣ / ٣٢٩) (١٥١١٥) . وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (١ / ٢٦٥) (١٩٦٦) كلاهما بمعناه عن أنس - رضي الله عنه - .

وكقوله ﷺ: (بَشَرَنِي جِبْرِيلُ أَنَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ . قُلْتُ يَا جِبْرِيلُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ) . وهو في حديث أبي ذر أيضاً كما في الصحيحين ^(١) وغيرهما، وكقوله ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَتَّبِعِي بِذَلِكَ وَجَهَ اللَّهِ) ^(٢)، وكقوله ﷺ: [٦٥/ب] (أَسْعَدَ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصًا مُخْلِصًا مِنْ قَلْبِهِ) ^(٣) وهو في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه .

فلهذه الأحاديث الصحيحة تعيّن تأويل حديث الباب وصرفه عن ظاهره، وقد ترجم مسلم -مخرّجه- بعده بما يدل على ذلك؛ فروى بسنده إلى جَابِرِ أَنَّ الطُّفَيْلَ بْنَ عَمْرٍو الدَّوْسِيَّ ^(٤) أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ

(١) وتقدم تحريجه ص (٢٣٠) .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب المساجد في البيوت (١ / ٢٤٥) (٤٠٧) .

وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب الرخصة في التخلف عن الجماعة (١ / ٤٧٢)

(٣٣) كلاهما بلفظه في أثناء حديث عن عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب الحرص على الحديث (١ / ١١٣) (٩٧)

بلفظه عن أبي هريرة -رضي الله عنه- . وعزاه الحميدي في الجمع بين الصحيحين (٣ / ٢٤٥)

(٢٥٢٩) للبخاري ومسلم .

(٤) هو : الطفيل بن عمرو بن طريف الدوسي ، أسلم بمكة ورجع إلى بلاد قومه ، ثم وافى

النبي ﷺ في عمرة القضية ، وشهد الفتح بمكة ، كان يسمى " ذا النور " ، قتل باليامة

سنة ١٥ هـ . ينظر: طبقات ابن سعد (٤ / ٢٣٧) ، أسد الغابة (٣ / ٧٥ - ٧٨) ، الإصابة

(٣ / ٥٢٢) .

لك في حِصْنٍ حَصِينٍ وَمَنْعَةٍ؟ قال: (حِصْنٌ كَانَ لِدَوْسٍ^(١) فِي الْجَاهِلِيَّةِ) - يعرض بذلك -، فَأَبَى ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ لِلَّذِي ذَخَرَهُ اللَّهُ لِلْأَنْصَارِ، فَلَمَّا هَاجَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ هَاجَرَ إِلَيْهِ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرِو وَهَاجَرَ مَعَهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ فَاجْتَوَوْا^(٢) الْمَدِينَةَ، فَمَرَضَ الرَّجُلُ فَجَزِعَ، فَأَخَذَ مَشَاقِصَ^(٣) لَهُ فَقَطَعَ بِرَاجِمِهِ^(٤)، فَشَخِبَتْ^(٥) يَدَاهُ حَتَّى مَاتَ، فَرَأَاهُ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرِو فِي مَنَامِهِ، فَرَأَاهُ وَهَيْئَتُهُ حَسَنَةً، وَرَأَاهُ مُغَطِّيًّا يَدَيْهِ، فَقَالَ لَهُ: مَا صَنَعَ رَبُّكَ بِكَ؟ فَقَالَ: غَفَرَ لِي بِهَجْرَتِي إِلَى نَبِيِّهِ ﷺ. فَقَالَ: مَا لِي أَرَاكَ مُغَطِّيًّا يَدَيْكَ؟ قَالَ: قِيلَ لِي: لَنْ نُصْلِحَ مِنْكَ مَا أَفْسَدْتَ. فَقَصَّهَا الطُّفَيْلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) دَوْسٌ: بطن من الأزد، وهو دوس بن عدثان بن عبد الله بن زهران بن كعب بن الحارث بن نصر بن الأزد، بطن كبير من الأزد ينسب إليهم خلق كثير؛ منهم: الطفيل بن عمرو الدوسي، وأبو هريرة الدوسي. ينظر: الإنباه على قبائل الرواة (١ / ١٠٩)، عجالة المبتدئ وفضالة المنتهي (١٨ / ١).

(٢) أي كرهوا الإقامة بالمدينة. ينظر: غريب الحديث لأبي عبيد (١ / ١٧٤)، النهاية في غريب الحديث (١ / ٣٠٧).

(٣) جمع مشقص؛ سهم فيه نصل عريض. ينظر: جمهرة اللغة (٣ / ١٢٦٤)، معجم تهذيب اللغة (٢ / ١٩٠٥)، معجم المقاييس في اللغة ص (٥٣٢) مادة (شقص).

(٤) البراجم: هي مفاصل الأصابع كلها. قاله أبو عبيد في الغريب المصنف (١ / ٣٨). ينظر: المغرب في ترتيب المعرب (١ / ٧١)، النهاية في غريب الحديث (٢ / ١١٣)، لسان العرب (١ / ٣٦٠، ٣٦١).

(٥) سألت دماً. ينظر: جمهرة اللغة (١ / ٢٩١)، تاج العروس (٣ / ١٠٤)، القاموس المحيط (١ / ١٢٨).

(اللهم وَلِيَدَيْهِ فَاعْفِرْ) ^(١). ففي هذا الحديث حجة لقاعدة عظيمة لأهل السنة ؛ وهي أن من قتل نفسه أو ارتكب معصية غيرها ومات من غير توبة ؛ فليس بكافر، ولا يُقَطَّع له بالنار ؛ بل هو في حكم المشيئة ^(٢)، وقد تقدم ذلك مراراً فأغنى عن الإعادة. والله أعلم .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن قاتل نفسه لا يكفر (١ / ١١٥) (١١٦) بلفظه .

(٢) قاله النووي . ينظر: شرح النووي على مسلم (٢ / ٢٩٩) .

باب بيان الإسلام يهدم ما كان قبله

روى مسلم في صحيحه ^(١) بسنده إلى ابن شماسه المَهْرِيّ ^(٢) قال: حَضَرْنَا
عَمْرُو بن الْعَاصِ - رضي الله عنه - وهو في سياقة الموتِ، فَبَكَى طَوِيلًا، وَحَوَّلَ
وَجْهَهُ إِلَى الْجِدَارِ، فَجَعَلَ ابْنُهُ عبد الله يقول: يَا أَبَتَاهُ، أَمَّا بَشَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ / [٦٦ / أ]
بَكْدًا؟ قَالَ: فَأَقْبَلَ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: إِنَّ أَفْضَلَ مَا نَعِدُ شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ
مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. ثُمَّ قَالَ: إِنْ كُنْتَ عَلَى أَطْبَاقٍ ثَلَاثٍ ^(٣)، لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَمَا أَحَدٌ
أَشَدَّ بُغْضًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنِّي، وَلَا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَكُونَ قَدْ اسْتَمَكَنْتُ مِنْهُ
فَقَتَلْتُهُ، فَلَوْ مِتُّ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ لَكُنْتُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَلَمَّا جَعَلَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ فِي
قَلْبِي أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: ابْسُطْ يَمِينَكَ فَلَأُبَايِعَكَ، فَبَسَطَ يَمِينَهُ فَقَبَضْتُ
يَدِي، قَالَ: (مَالِكُ يَا عَمْرُو؟). قَالَ: قُلْتُ: أَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِطَ، قَالَ: (تَشْتَرِطُ
بِمَاذَا؟). قُلْتُ: أَنْ يُغْفَرَ لِي، قَالَ: (أَمَّا عَلِمْتَ يَا عَمْرُو أَنَّ الْإِسْلَامَ يَهْدِمُ مَا كَانَ
قَبْلَهُ، وَأَنَّ الْهَجْرَةَ تَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهَا، وَأَنَّ الْحُجَّ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ). وَمَا كَانَ
أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا أَجَلَ فِي عَيْنِي مِنْهُ، وَمَا كُنْتُ أُطِيقُ أَنْ أَمْلَأَ

(١) كتاب الإيمان، باب كون الإسلام يهدم ما كان قبله وكذا الهجرة (١ / ١١٨) (١٢١) بلفظه .

(٢) هو: أبو عمرو عبد الرحمن بن شماسه المَهْرِيّ المصري، روى عن عمرو بن العاص وعقبة بن

عامر، وعنه: كعب بن علقمة التنوخي ويزيد بن أبي حبيب، ثقة م ٤، مات سنة ١١١ هـ .

ينظر: التقريب ص (٥٨٢)، تهذيب التهذيب (٣ / ٣٥٥) .

(٣) أي أحوال . ينظر: معجم المقاييس في اللغة ص (٦٣١)، لسان العرب (٨ / ١٢٢) . مادة (طبق)

المفهم (١ / ٣٢) .

عَيْنِي مِنْهُ إِجْلَالًا لَهُ، وَلَوْ سُئِلْتُ أَنْ أَصِفَهُ مَا طَقْتُ لِأَنِّي لَمْ أَكُنْ أَمْلَأُ عَيْنِي مِنْهُ،
وَلَوْ مُتُّ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ لَرَجَوْتُ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ وَلِينَا أَشْيَاءَ مَا
أَدْرِي مَا حَالِي فِيهَا، فَإِذَا أَنَا مُتُّ فَلَا تَصْحَبْنِي نَائِحَةٌ وَلَا نَارٌ، فَإِذَا دَفَنْتُمُونِي
فَسْتُنُوا^(١) عَلَيَّ التُّرَابَ شَنًّا، ثُمَّ أَقِيمُوا حَوْلَ قَبْرِي قَدْرَ مَا تُنَحَرُ جَزُورٌ وَيُقَسَّمُ
لَحْمُهَا، حَتَّى أَسْتَأْنِسَ بِكُمْ، وَأَنْظُرُ مَاذَا أَرَا جُعُ بِهِ رُسُلَ رَبِّي. انتهى .

قال العلماء -رحمهم الله تعالى-: في هذا الحديث عظم موقع الإسلام
والهجرة والحج، وأن كل واحد منها يهدم ما كان قبله من المعاصي المتعلقة
بحقوق الله تعالى دون التبعات .

وفيه استحباب تنبيه المحتضر على إحسان ظنه بالله عز وجل، وذكر آيات
الرجاء وأحاديث العفو عنده، وتبشيره بما أعده الله للمسلمين، وذكر أحسن
أعماله عنده؛ ليحسن ظنه بالله تعالى ويموت عليه، وهذا الأدب مستحب
بالاتفاق. ^(٢) والله أعلم .

وفي مسلم ^(٣) أيضاً عن ابن عباسٍ -رضي الله عنهما- أَنَّ نَاسًا
مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلُوا فَأَكْثَرُوا/، وَزَنَوْا فَأَكْثَرُوا، فَاتَّوَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا:

[٦٦/ب]

(١) فيها لغتان: بالسين والشين وهما معاً بمعنى الصب. ينظر: مشارق الأنوار (٢ / ٢٢٣)، النهاية
في غريب الحديث (٢ / ٣٧١)، لسان العرب (٦ / ٤٠١) مادة (سنن)، إكمال المعلم
(١ / ٤١١)، شرح النووي على مسلم (٢ / ٣٠٤).

(٢) قاله النووي. ينظر: شرح النووي على مسلم (٢ / ٣٠٤).

(٣) في صحيحه، كتاب الإيمان، باب كون الإسلام يهدم ما قبله (١ / ١١٩) (١٢٢) بلفظه .

إِنَّ الَّذِي تَدْعُو إِلَيْهِ لِحَسَنٍ، وَلَوْ تُخْبِرُنَا أَنَّ لِمَا عَمَلْنَا كَفَّارَةً - أي لأسلمنا - .
 فَنَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا يُضَاعَفْ لَهُ الْكُذُوبُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَيُخْلَدْ فِيهِ مُهْكَنًا إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ ۗ ﴾ ^(١) ، فقرأها عليهم رسول الله - ﷺ - ، فقالوا : لعلنا لا نقوم بذلك .
 فَنَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ قُلْ يَاعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا ۗ ﴾ ^(٢) ، فقرأها عليهم رسول الله ﷺ فأسلموا وحسن إسلامهم - رضي الله عنهم - .

(١) سورة الفرقان: (٦٨ - ٧٠) .

(٢) سورة الزمر: (٥٣) .

باب فضل العلم

وقول الله تعالى : ﴿ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴾ ^(١) والعلم قبل [القول و] ^(٢) العمل ؛ لقوله تعالى : ﴿ فَأَعْلَمَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ﴾ ^(٣) فبدأ بالعلم، وقال النبي ﷺ : (إِنَّ الْعُلَمَاءَ هُمْ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ ، وَإِنْ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُورَثُوا دِرْهَمًا وَلَا دِينَارًا ؛ وَإِنَّمَا وَرَثُوا الْعِلْمَ ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ) . رواه أبو داود، والترمذي، والحاكم ^(٤) . وقال النبي ﷺ : (مِنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ بِهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ

(١) سورة طه: (١١٤) .

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل، والمثبت من صحيح البخاري (١ / ٩٩) .

(٣) سورة محمد: (١٩) .

(٤) هذا الحديث أفرد ابن رجب الحنبلي جزء في شرحه في كتابه ورثة الأنبياء شرح حديث أبي الدرداء ، وأخرجه أبو داود في سننه، كتاب العلم، باب الحث على طلب العلم (٤ / ٣٩) (٣٦٤١) من طريق عبد الله بن داود، سمعت عاصم بن رجاء بن حيوة يحدث عن داود بن جميل، عن كثير بن قيس قال : كنت جالساً مع أبي الدرداء في مسجد، دمشق فجاء رجل فقال : يا أبا الدرداء ، إني جئتك من مدينة الرسول ﷺ لحديث بلغني أنك تحدثه عن رسول الله ﷺ يقول .. فذكر حديثاً مطولاً فيه هذا.

وأخرجه الترمذي في سننه ، أبواب العلم ، باب فضل الفقه على العبادة (٤ / ٤١٤) (٢٦٨٢) من طريق محمد بن يزيد الواسطي ، عن عاصم بن رجاء بن حيوة به ، إلا أنه لم يذكر داود بن قيس ، وفي روايته قول كثير بن قيس : قدم رجل من المدينة على أبي الدرداء ... الحديث ، قال الترمذي : "ولا نعرف هذا الحديث إلا من حديث عاصم بن رجاء بن حيوة ، وليس هو عندي بمتصل هكذا: حدثنا محمود بن خدّاش بهذا الإسناد ؛ وإنما يُروى هذا الحديث عن عاصم بن رجاء بن حيوة عن الوليد بن جميل عن كثير بن قيس عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ ، وهذا أصح من حديث محمود بن خدّاش ، ورأى محمد بن إسماعيل هذا أصح " . ولم أقف عليه عند الحاكم في المستدرک .

طَرِيقاً إِلَى الْجَنَّةِ) . أخرج ذلك مسلم في صحيحه^(١) .

وعند البزار في مسند الفردوس^(٢) بسنده إلى سعيد بن جبير^(٣) قال : قال رسول الله ﷺ : (ارْحَمُوا طَالِبَ الْعِلْمِ ؛ فَإِنَّهُ مَتَّعُوبُ الْبَدَنِ ، وَلَوْلَا أَنَّهُ يَأْخُذُ بِالْعُجْبِ لَصَافَحَتْهُ الْمَلَائِكَةُ مُعَايِنَةً ؛ وَلَكِنْ يَأْخُذُ بِالْعُجْبِ ، وَيُرِيدُ أَنْ يَقْهَرَ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْهُ) .

وإسناده ضعيف لأجل داود بن جميل وكثير بن قيس ضعيفان ؛ لكن للحديث طرق أخرى عند أبو داود في سننه (٤ / ٤٠) (٣٦٤٢) ، وابن ماجه في سننه (١ / ٩٦) ، وابن حبان في صحيحه (١ / ٢٨٩) (٨٨) ، وله شاهد من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - عند مسلم (٢٦٦٩) وقد ذكره المؤلف في الباب - وسيأتي تخريجه - وله شواهد من حديث عائشة وصفوان بن عسال وأبو أمامة ومعاذ بن جبل وأنس - رضي الله عنهم - وعليه فيكون الحديث حسناً لغيره بمتابعاته وشواهد - والله أعلم - .

(١) كتاب الدعوات، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن (٤ / ٣٧٨) (٢٦٩٩) . بمعناه في أثناء حديث عن أبي هريرة ؓ .

(٢) هكذا في المخطوط واضحاً ولعله سبق قلم فإن مسند الفردوس للدليمي ، وإنما وقفت على الحديث في تسديد القوس في ترتيب مسند الفردوس [٥٢ / أ] حيث ذكره فيه ؛ ولكن بدون إسناد ، وعزاه إلى الحاكم في تاريخه ، من طريق محمد بن أحمد الرازي كما في تنزيه الشريعة (١ / ٢٧٣) ، وهو لا يعرف كما أشار الذهبي في الميزان (٤ / ٣٧٧) ، وفيه أيضاً الحسن بن أبي زيد شيخ محمد المذكور كما أشار ابن عراق صاحب تنزيه الشريعة قال : " لم أقف له على ترجمة ؛ فلعل البلاء منه " . وينظر : الفردوس بمأثور الخطاب (١ / ٧١ ، ٧٢) . ومتن الحديث منكر . ينظر : المنار المنيف ص (٥٩) .

(٣) هو : أبو محمد سعيد بن جبير الأسدي مولا هم الكوفي ، روى عن ابن عباس وابن الزبير ، وعنه أبو إسحاق السبيعي وأبو الزبير المكي ، ثقة ثبت ع ، قتل في شعبان سنة ٩٥ هـ . ينظر : التقريب ص (٣٧٤) ، تهذيب التهذيب (٢ / ٢٩٦) .

وقال الله عز وجل: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾^(١)، وقال تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾^(٢)، وقال تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(٣)، وقال النبي ﷺ: (من يُردِ الله به خيراً يُفَقِّهْهُ في الدِّينِ)^(٤)، ويلهمه رشده)^(٥). وقال ﷺ: (إِنَّمَا الْعِلْمُ بِالتَّعَلُّمِ، وَإِنَّمَا الْحِلْمُ بِالتَّحَلُّمِ، وَمَنْ يَتَحَرَّ الْخَيْرَ يُعْطِهِ)^(٦). [٦٧/أ]

(١) سورة فاطر: (٢٨) .

(٢) سورة العنكبوت: (٤٣) .

(٣) سورة الزمر: (٩) .

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب من يرد الله به خيراً (١ / ١٠١) (٧٠). وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب النهي عن المسألة (٢ / ١٤٨) (١٠٣٧) بلفظه في أثناء حديث عن معاوية بن أبي سفيان - رضي الله عنهما -، دون قوله: (ويلهمه رشده). وأخرجه بهذه الزيادة الطبراني في المعجم الكبير (١٩ / ٣٤٠) (٧٨٦) من طريق الحسين بن إسحاق التستري عن يحيى الحماني، عن شريك، عن عثمان بن راشد، عن محمد بن كعب، عن معاوية مرفوعاً .

وعثمان بن راشد هكذا في معجم الطبراني المطبوع، ولم أقف له على ترجمة، ولعل عثمان بن حكيم بن عباد بن حميد هو الذي في هذا الإسناد، وشيخه محمد بن كعب، وتلميذه شريك، كما في تهذيب الكمال (١٩ / ٣٥٥) .

وإسناده ضعيف جداً؛ فيه يحيى بن عبد الحميد الحناني متروك، ميزان الاعتدال (٦ / ٦٦) وفيه أيضاً شريك بن عبد الله النخعي صدوق يخطئ كثيراً. التقريب ص (٤٣٦) .

(٦) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣ / ١١٨) (٢٦٦٣) من طريق إسحاق بن عمر المؤدب، عن محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني، عن سفيان الثوري، عن عبد الملك بن عمير، عن رجاء بن حيوة، عن أبي الدرداء مرفوعاً .

وعبد الملك بن عمير بن سويد ثقة، تغير حفظه، وربما دلس. التقريب ص (٦٢٥). وعده ابن

وروى البخاري في صحيحه^(١) بسنده إلى قيس بن [أبي] حازم^(٢) قال : سمعت ابن مسعود رضي الله عنه يقول : قال النبي ﷺ : (لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ : رَجُلًا آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ ، وَرَجُلًا آتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فَهُوَ يَقْضِي بِهَا ، وَيَعْلَمُهَا النَّاسُ) . أي : لا حسد غبطة محمود إلا في هذين ؛ لأنه لم يتمن السلب ؛ بل يتمنى أن يكون مثله ، يقول : ليتني أوتيت مثل ما أوتي فلان فعملت بمثل ما يعمل^(٤) ، وهو حسد الغبطة ، ويحمد في أمور الآخرة دون الدنيا كما تقرر في ترجمة الإمام البخاري في صحيحه^(٥) والله أعلم .

حجر من الطبقة الثالثة من طبقات المدلسين - وهم من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا ما صرحوا فيه بالسماع . طبقات المدلسين ص (٢٢ ، ٦٥) . ولم أجد لعبد الملك ابن عمير تصريحاً بالسماع . وإسناده ضعيف جداً ؛ فيه محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني متروك الحديث . التقريب ص (٨٣٧) .

(١) كتاب العلم ، باب الاغتباط في العلم والحكمة (١ / ١٠١) (٧٢) بلفظه . وأخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الصلاة ، باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه (١ / ٥٨٠) (٨١٦) بلفظه .

(٢) في المخطوط قيس بن حازم ، والمثبت من تهذيب الكمال (٢٤ / ١٢) ، تهذيب التهذيب (٤ / ٥٣٨) .

(٣) هو : أبو عبد الله قيس بن أبي حازم البجلي الكوفي ، روى عن أبيه وأبي بكر وعمر وابن مسعود ، وعنه المبشرين بالجنة عدا عبد الرحمن بن عوف ، ثقة ع .

ينظر : تهذيب الكمال (٢٤ / ١٢) ، تقريب ص (٨٠٣) ، تهذيب التهذيب (٤ / ٥٣٨) .

(٤) ينظر : شرح ابن بطلال (١ / ١٥٨) ، فتح الباري (١ / ٢٠١) .

(٥) يدل لهذا المعنى الحديث الذي أخرجه البخاري عن أبي هريرة في فضائل القرآن ، باب اغتباط صاحب القرآن (٦ / ٥٩٤) (١٤٤٩) . قال ابن بطلال (١ / ١٥٨) : "ولهذا المعنى ترجم

باب فضل القعود في مجالس العلم

روى البخاري في صحيحه ^(١) بسنده إلى أبي واقد الليثي ^(٢) قال: بَيَّنَّا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ وَالنَّاسُ مَعَهُ - وهو يحدثهم - إِذْ أَقْبَلَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٌ - فدخلوا المسجد - ، فَأَقْبَلَ اثْنَانِ - منهم - إلى رسول الله ﷺ وَذَهَبَ وَاحِدٌ . قال: فَوَقَفَا عَلَى - مجلس - رسول الله ﷺ ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَرَأَى فُرْجَةً فِي الْحُلُقَةِ فَجَلَسَ فِيهَا ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ ، وَأَمَّا الثَّالِثُ فَادْبَرَ ذَاهِبًا ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ حَدِيثِهِ قَالَ: (أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفَرِ الثَّلَاثَةِ ؟ أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ تَعَالَى - أي انضم إلى مجلس رسول الله - ﷺ فَأَوَاهُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ - أي جازاه بأن ضمه إلى رحمته ورضوانه - ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَحْيَا - أي ترك المزاحمة حياء من رسول الله - ﷺ فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ - أي بأن رحمه - ^(٣) ،

البخاري لهذا الباب: باب الاغتباط في العلم والحكمة ؛ لأن من أوتي مثل هذه الحال فينبغي أن يغتبط بها وينافس فيها " .

ينظر: المتواري على تراجم أبواب البخاري لابن المنير (١ / ٣٩٢) .

(١) كتاب العلم، باب من قعد حيث ينتهي به المجلس ومن رأى فرجة في الحلقة فجلس فيها (١ / ٩٨) (٦٥) بمعناه .

(٢) هو: أبو واقد الليثي صحابي قيل: اسمه الحارث بن مالك ، وقيل: ابن عوف ، وقيل: اسمه عوف بن الحارث ، أسلم قديماً ، مات سنة ٦٨ هـ .

ينظر: التقريب ص (١٢٢٠) ، تهذيب التهذيب (٦ / ٤٥٢) ، الإصابة (٧ / ٤٥٥) .

(٣) تأويل صفة (الاستحياء) الثابتة لله عز وجل بالرحمة مخالف لمذهب السلف ومن تبعهم في أسماء الله وصفاته ؛ فهم يثبتون ما أثبتته الله في كتابه وأثبتته له رسوله ﷺ من غير تحريف ، أو تعطيل ، أو

وَأَمَّا الْآخَرُ فَأَعْرَضَ - أَي عَنْ مَجْلِسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَأَعْرَضَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ -
 أَي جَازَاهُ بِأَنْ سَخَطَ عَلَيْهِ لِإِعْرَاضِهِ عَنْ مَجْلِسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ). وَيَحْتَمِلُ أَنْ
 يَكُونَ مُنَافِقًا أَطْلَعَ اللَّهُ عَلَيْهِ نَبِيَّهُ ﷺ / . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

[٦٧/ب]

تَكْيِيفٌ، أَوْ تَشْبِيهِ، وَكَذَلِكَ يَنْفُونَ عَنْهُ مَا نَفَاهُ عَنْ نَفْسِهِ مِنْ غَيْرِ إِلْحَادٍ فِي أَسْمَائِهِ وَلَا فِي آيَاتِهِ ،
 فَصِفَةٌ (الاستحياء) هُنَا تُمَرُّ عَلَى ظَاهِرِهَا كَمَا وَرَدَتْ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ .
 يَنْظُرُ: الْأَسْمَاءُ وَالصِّفَاتُ لِلْبَيْهَقِيِّ ص (٤٧٣)، مَخْتَصَرُ الصَّوَاغِقِ الْمُرْسَلَةِ لِابْنِ الْقَيْمِ (٢ / ٤٤٦)،
 التَّدْمِيرِيَّةُ ص (٧) .

باب رفع العلم وظهور الجهل في آخر الزمان

روى البخاري في صحيحه^(١) بسنده إلى أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (إِنْ مِنْ أَشْرَاطٍ ^(٢) السَّاعَةِ : أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ ^(٣) وَيُثْبِتَ الْجُهْلُ ^(٤) ، وَيُشْرَبَ الْخُمْرُ ^(٥) ، وَيُظْهَرَ الزَّنا) . وفي رواية : (وَتَكْثُرُ النِّسَاءُ وَيَقِلَّ الرِّجَالُ ؛ حَتَّى يَكُونَ لْخَمْسِينَ امْرَأَةً الْقَيِّمُ ^(٦) الْوَاحِدُ) ^(٧) أي وهذا يكون

(١) كتاب العلم، باب رفع العلم وظهور الجهل (١ / ١٠٥) (٧٩) بلفظه .

(٢) أشراط الساعة هي العلامات التي تسبق يوم القيامة وتدل على قدومها .

ينظر: النهاية في غريب الحديث (٢ / ٤١٢)، أشراط الساعة للوابلي ص (٧٤)، أشراط الساعة للعفيفي ص (٣٧) .

(٣) المراد برفع العلم : موت حملته . فتح الباري لابن حجر (١ / ٢١٤) .

(٤) المراد بثبوت الجهل : أي ينتشر . المصدر السابق .

(٥) المراد بشرب الخمر : كثرة ذلك واشتهاره . المصدر السابق .

والخمر لغة : ما أسكر من عصير العنب ، أو عام في كل ما أسكر والعموم أصح ، وسميت خمرًا لأنها تحمر العقل وتستره ، أو لأنها تركت حتى اختمرت .

ينظر : طلبة الطلبة لعمر بن محمد النسفي (١ / ٣١٦)، لسان العرب (٤ / ٢١١)، ترتيب القاموس المحيط (٢ / ١٠٦) .

واصطلاحاً : كل شراب أسكر . ينظر : المبدع لابن مفلح (٩ / ١٠٠)، الروض المربع للبهوتي (٣ / ٣١٧) .

(٦) القَيِّم : قال ابن الأثير : "قَيِّمُ الْمَرْأَةِ زَوْجُهَا لِأَنَّهُ يَقُومُ بِأَمْرِهَا وَمَا تَحْتَاجُ إِلَيْهِ" .

ينظر : النهاية في غريب الحديث (٤ / ١١٨)، لسان العرب (١١ / ٣٥٩) مادة (قَوَمَ) .

ولعل الراجح في تعريف قَيِّمِ الْمَرْأَةِ هو كل من يقوم بأمرها وما تحتاج إليه من زوج أو أب أو أخ أو غيرهم لقوله تعالى : ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ سورة: النساء ٣٤ . فلفظ الرجال عام يدخل فيه من تقدم ذكرهم .

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب العلم ، باب رفع العلم وظهور الجهل (١ / ١٠٦) (٨٠) بلفظه عن أنس - رضي الله عنه - .

في آخر الزمان حين تكثر الفتن، ويكثر الهرج - أي القتل - . كما في رواية في الصحيح^(١). والله أعلم

(١) ولفظها: (يقبض العلم ويظهر الجهل والفتن ويكثر الهرج).

أخرجها البخاري في صحيحه كتاب العلم، باب من أجاب الفتيا بإشارة اليد والرأس (١ / ١٠٧) (٨٤)، وأخرجها مسلم في صحيحه كتاب العلم، باب رفع العلم وقبضه (٤ / ٣٦٢) (١٥٧). كلاهما عن أبي هريرة رضي الله عنه.

باب فضل الوضوء وما جاء في الطهارة

وقول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ ^(١) إلخ، أي: مع المرافق وقوله تعالى: ﴿إِذَا قُمْتُمْ﴾ أي: إذا أردتم القيام إلى الصلاة محدثين، وهو قيد لوجوب الطهارة، وهذا قول الأكثر ^(٢)، وقال آخرون: هو على عمومته من غير تقدير حذف ^(٣)؛ إلا أنه في حق المحدث للوجوب، وفي حق غير [هـ] ^(٤) النذب ^(٥)، فيكون فيه استعمال المشترك في معنيين؛ فإن الأمر للوجوب وللنذب في قول ^(٦)، وفي

(١) سورة المائدة: (٦) .

(٢) وبه قال كثيرون من السلف؛ منهم: ابن عباس -رضي الله عنهما-، وذكره ابن كثير في تفسيره ورجحه الشوكاني .

ينظر: تفسير جامع البيان (٦ / ١٣٣)، تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢ / ٣٤)، فتح القدير للشوكاني ص (٤٤٨)، وينظر روضة المتقين شرح رياض الصالحين للنووي (٣ / ٦٥). فتح الباري لابن حجر (١ / ٢٨٠) .

(٣) وهو مروي عن علي وعكرمة . قال ابن سيرين: كان الخلفاء يتوضؤون لكل صلاة .
ينظر: تفسير جامع البيان (٦ / ١٣٦)، تفسير الجامع لأحكام القرآن (٦ / ٧٨)، فتح القدير للشوكاني ص (٤٤٨)، فتح الباري لابن حجر (١ / ٢٨٠) .

(٤) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من فتح الباري لابن حجر (١ / ٢٨٠) .
(٥) هذا القول مال إليه الطبري وذكره ابن كثير في تفسيره، والنووي في الروضة، والحافظ في الفتح .

ينظر: تفسير جامع البيان (٦ / ١٣٨)، تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢ / ٣٤)، روضة المتقين شرح رياض الصالحين (٣ / ٦٥)، فتح الباري لابن حجر (١ / ٢٨٠) .

(٦) ينظر: فتح الباري لابن حجر (١ / ٢٨٠) .

جواز ذلك خلاف مشهور عند الأصوليين، والصحيح أن الأمر للوجوب ويخرج عنه إلى الندب بقرائن تصرفه عن الوجوب كما هو مقرر في محله^(١).

واعلم أن الواجب في الوضوء غسل العضو مرة واحدة إذا جرى الماء على العضو ولم يكن مسحاً، ويندب ثلاثاً^(٢) إلا في مسح الرأس فالواجب والمندوب مرة واحدة، وهو عند الثلاثة كذلك^(٣)، وعند السادة الشافعية يندب مسح الرأس ثلاثاً على الصحيح عندهم^(٤).

وقد ورد في فضل الوضوء أحاديث صحيحة ذكرها مسلم في صحيحه فنوردها مرتبة كما ذكرها في صحيحه :

(١) في كتب أصول الفقه . ينظر: الفصول في الأصول لأحمد بن علي الرازي الجصاص (٢ / ٨٥)، إرشاد الفحول (١ / ٣٦٠)، نهاية السؤل (٢ / ٢٤٥).

(٢) ينظر: المقنع ص (١٤)، العدة شرح العمدة في فقه إمام السنة أحمد بن حنبل الشيباني لابن قدامة ص (٣٧)، هداية الراغب شرح عمدة الطالب للبهوتي ص (٦١، ٦٩)، منار السبيل لابن ضويان (١ / ٢٩)، الشرح الممتع على زاد المستقنع لابن عثيمين (١ / ١٤٥).

(٣) يعني بالثلاثة : الحنابلة والحنفية والمالكية؛ حيث ذهبوا إلى أن المسح مرة واحدة، ولا يستحب تكرار المسح؛ لأن أكثر من وصف وضوء النبي ﷺ ذكر أنه مسح مرة واحدة. ينظر: الكافي في فقه الإمام أحمد لابن قدامة (١ / ٢١)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للكاساني (١ / ٤)، المغني لابن قدامة (١ / ١١٤).

(٤) فذهبوا إلى أن المسح ثلاث مرات، ويستحب أن يفعل ذلك ثلاثاً؛ لأن النبي مسح برأسه ثلاثاً. ينظر: الأم للشافعي (١ / ٢٦)، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي للهاوردي (١ / ١١٧).

قال - رحمه الله تعالى - : حدثنا إسحاق بن منصور، حدثنا حبان بن هلال، قال : حدثنا أبان، قال : حدثنا يحيى ، أن زيدا حدثه أن أبا سلام حدثه ، عن أبي مالك الأشعرى^(١) - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : (الطهور شرط الإيمان، والحمد لله تملأ الميزان، وسبحان الله والحمد لله تملأ ما بين السماوات والأرض، والصلاة نور، والصدقة برهان، والصبر ضياء، والقرآن حجة لك أو عليك، كل الناس يغدو فبايع نفسه فمعتقها أو موبقها)^(٢) انتهى .

[٦٨/أ]

قال العلماء - رحمهم الله تعالى - : هذا حديث عظيم ، وهو أصل من أصول الإسلام، وقد اشتمل على مهمات من قواعد الإسلام .

فأما (الطهور) فالمراد به : الفعل ، وهو بضم الطاء^(٣) . والمراد من كونه شرط الإيمان : أن الأجر فيه ينتهي تضعيفه إلى نصف أجر الإيمان^(٤) . وقيل :

(١) أبو مالك الأشعرى : له صحبة، اختلف في اسمه ؛ قيل : اسمه الحارث بن الحارث، وقيل : عبيد الله، وقيل غير ذلك، مشهور باسمه وكنيته معاً، مات في طاعون عمواس سنة ١٨ هـ .

ينظر : الاستيعاب (٣ / ١٢٠٨)، الإصابة (٧ / ٣٥٦)، التقريب ص (١١٩٩) .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء (١ / ٢١٢) (٢٢٣) بلفظه .

(٣) هذا على المختار وقول الأكثرين كما ذكره القاضي عياض والقرطبي والنووي وغيرهم . ينظر : مشارق الأنوار (١ / ٣٢١)، إكمال المعلم (٢ / ٥)، المفهم (١ / ٤٧٣)، شرح النووي على مسلم (٣ / ٤٥٦)، دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين لابن علان (١ / ١٤٠) .

(٤) وهو قول المازري، وضعفه ابن رجب حيث قال : "وفي هذا نظر وبُعد" .

ينظر : المعلم (١ / ٢٣٢)، جامع العلوم والحكم (١ / ٢١٣) .

المراد بالإيمان هنا : الصلاة ؛ كما في قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيْمَانَكُمْ ﴾^(١)
 أي صلاتكم إلى بيت المقدس . والطهارة شرط لصحة الصلاة فصارت
 كالشطر ، ولا يلزم في الشطر أن يكون نصفاً حقيقياً ، وهذا أقرب إلى
 الصواب^(٢) .

قوله : (وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ) معناه : أن عظم أجرها يملأ الميزان .
 وقد تظاهرت نصوص الكتاب والسنة على وزن الأعمال وثقل الموازين
 وخففتها^(٣) .

وأما قوله (وسبحان الله والحمد لله تَمْلَأَنِ مَا بَيْنَ السَّمَاءَاتِ وَالْأَرْضِ)
 وسبب عظم فضلها ما اشتملتا عليه من التنزيه لله سبحانه وتعالى والتفويض

(١) سورة البقرة : (١٤٣) .

(٢) هذا القول أقرب الأقوال إلى الصواب كما قاله النووي ، وأيده أيضاً بعض محققي المتأخرين .
 ينظر : إكمال المعلم (٢ / ٧) ، المفهم (١ / ٤٧٥) ، شرح النووي على مسلم (٣ / ٤٥٦) ، دليل
 الفالحين (١ / ١٤٠) ، قواعد وفوائد من الأربعين النووية لناظم سلطان ص (١٩٦ - ١٩٧) .

(٣) ومنها : قال تعالى : ﴿ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ ، فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾^(١٠٢) وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ ،
 فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَالِدُونَ^(١٠٣) ﴿ المؤمنون : ١٠٢ - ١٠٣ .

وقال النبي ﷺ : (كَلِمَتَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ ، خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ : سُبْحَانَ
 اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ) . الحديث أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب التوحيد ، باب
 قول الله تعالى : ﴿ وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ ﴾ (٨ / ٨٤١) (٢٣٦٠) . وأخرجه مسلم
 في صحيحه ، كتاب الذكر والدعاء والتوبة ، باب فضل التهليل والتسبيح (٤ / ٣٧٧) (٢٦٩٤)
 كلاهما عن أبي هريرة - رضي الله عنه - .

والافتقار، فالتنزيه مستفاد من (سبحان الله) ، والتفويض والافتقار من (الحمد لله) .

وأما قوله: (وَالصَّلَاةُ نُورٌ) فمعناه: أن أجرها يكون نوراً لصاحبها يوم القيامة، وهي سبب لإشراق أنوار المعارف في القلب أيضاً، وانسراح الصدر، ومكاشفات الحقائق؛ لفراغ القلب فيها، وإقباله إلى الله تعالى بظاهره وباطنه^(١)، وتكون نوراً ظاهراً على وجهه يوم القيامة، ويكون في الدنيا أيضاً على وجهه البهاء بخلاف من لم يصل^(٢) . والله أعلم .

وأما قوله: (وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ) فمعناه: أن الصدقة حجة على إيمان فاعلها؛ فإن المنافق يمتنع من الصدقة لكونه لا يرجو ثواباً، ولا يخاف عقاباً؛ لعدم إيمانه، فمن تصدق / استدل بصدقته على صدق إيمانه^(٣) . والله أعلم .

[٦٨/ب]

وأما قوله: (وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ) فمعناه: أن الصبر المحبوب في الشرع وهو الصبر على فعل الطاعات، والصبر عن المعاصي، والصبر على النائبات وأنواع

(١) قاله القاضي عياض وذكره القرطبي والنووي .

ينظر: إكمال المعلم (٢ / ٨)، المفهم (١ / ٤٧٦)، شرح النووي على مسلم (٣ / ٤٥٧) .

(٢) ذكره القاضي عياض، والقرطبي، وزاد عليه النووي .

ينظر: إكمال المعلم (٢ / ٨)، المفهم (١ / ٤٧٦)، شرح النووي على مسلم (٣ / ٤٥٧)، وينظر دليل

الفاالحين (١ / ١٤٢) .

(٣) قاله القرطبي. ينظر: المفهم (١ / ٤٦٧)، شرح النووي على مسلم (٣ / ٤٥٧) .

المكاره في الدنيا، لا يزال صاحبه مستضيئاً مهتدياً مستمراً على الصواب ^(١).
والله أعلم .

وأما قوله: (وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَّكَ) أي إن عملت بما فيه؛ وإلا فهو حجة عليك -أي إن لم تعمل بما فيه - .

ومعنى قوله: (كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو....) إلخ : أن كل إنسان يسعى بنفسه، فمنهم من يبيع نفسه لله بإيمانه وطاعته فيعتقها من العذاب، ومنهم من يبيعها للشيطان والهوى باتباعهما فيوبقها -أي يهلكها- ^(٢)،
والله أعلم .

وروى مسلم في صحيحه ^(٣) بسنده عن مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَتَوَضَّأُ، فِدْعَا بِنَاءٍ فَأَفْرَغَ عَلَى كَفِّهِ ثَلَاثًا مَرَّاتٍ فَغَسَلَهُمَا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْإِنَاءِ فَمَضَمَضَ وَاسْتَنْشَرَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَغَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ -أي عثمان-: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ نَحْوَ

(١) قاله النووي في شرحه على مسلم . ينظر : المصدر السابق ، قواعد وفوائد من الأربعين النووية ص (٢٠٢) .

(٢) ينظر: شرح النووي على مسلم (٤٥٧ / ٣) .

(٣) كتاب الطهارة ، باب صفة الوضوء وكماله (١ / ٢١٤) (٢٢٦) بمعناه .

(٤) تقدمت ترجمته ص (١٨٣) .

وضوئي هذا وقال: (من تَوَضَّأَ نَحْوُ وَضُوءِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَا يَحْدُثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ). وفي رواية أخرى في الصحيح أن عثمان رضي الله عنه قال: لَا حَدَّثَنَّكُمْ حَدِيثًا لَوْلَا آيَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُكُمْ، إِنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَا يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ فَيُحْسِنُ وضوءه، ثُمَّ يُصَلِّي الصَّلَاةَ؛ إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ الَّتِي تَلِيهَا) ^(١). قال عروة بن الزبير ^(٢): الْآيَةُ ﴿إِنَّ

الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَأَلْهَدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ﴾ ^(٣) إلخ. والمراد: غفران الصغائر دون الكبائر ^(٤)؛ بدليل ما في الرواية الأخرى عن عثمان - رضي الله عنه - أنه دعا بطههور ^(٥) فقال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (مَا مِنْ أَمْرٍ مُسْلِمٍ تَحْضُرُهُ صَلَاةٌ مَكْتُوبَةٌ فَيُحْسِنُ وَضُوءَهَا وَخُشُوعَهَا وَرُكُوعَهَا؛ إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا قَبْلَهَا مِنَ الذُّنُوبِ مَا لَمْ يُؤْتِ كَبِيرَةً وَذَلِكَ الدَّهْرُ كُلُّهُ) رواه مسلم في صحيحه ^(٦) أيضا.

(١) أخرج هذه الرواية مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء والصلاة عقبه (٢١٥ / ١) (٢٢٧) بمعناه.

(٢) هو: أبو عبد الله عروة بن الزبير بن العوام المدني، أحد فقهاء المدينة السبعة، روى عن أبيه وأخيه عبد الله، وأمه أسماء بنت أبي بكر وخالته عائشة، وعنه: عطاء وعراك بن مالك، وعده ابن عيينة ممن كان أعلم الناس بحديث عائشة ثقة فقيه ع، مات سنة ٩٤ هـ.

ينظر: تهذيب الأسماء واللغات (١ / ٤٣٤)، التقريب ص (٦٧٤)، تهذيب التهذيب (٤ / ١١٣).

(٣) سورة البقرة: (١٥٩).

(٤) قاله النووي. ينظر: شرح النووي على مسلم (٣ / ٤٦٢).

(٥) أي إناء فيه ماء.

(٦) كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء والصلاة عقبه (٢١٥ / ١) (٢٢٨) بلفظه عن عثمان بن

فمعناه: أن الذنوب كلها تغفر بالوضوء وبالصلاة المستجمعة للشروط والأركان والخشوع - إلا الكبائر فلا يكفرها إلا التوبة النصوح، وقد تُكْفَر بعفو الله وغفرانه، وهذا مذهب أهل السنة والجماعة ^(١)، والله أعلم، قلت: ويدل لمذهب أهل السنة ما رواه مسلم في صحيحه ^(٢) بسنده إلى أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (الصَّلَوَاتُ الْخُمْسُ وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ مَا لَمْ تُغَشَّ الْكَبَائِرُ).

وفي الرواية الثانية أن رسول الله ﷺ كان يقول: (الصَّلَوَاتُ الْخُمْسُ وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ مُكَفِّرَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتُنِبَتْ الْكَبَائِرُ) ^(٣).

وقد صح أن النبي ﷺ قال: (الإِسْلَامُ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ، وَإِنَّ الْهِجْرَةَ تَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهَا، وَإِنَّ الْحَجَّ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ) ^(٤)، وصح أن شهادة البحر تكفر حتى الدين، وصح أن شهادة البر تكفر جميع الذنوب سوى الدين ^(٥).

(١) ينظر: شرح النووي على مسلم (٣ / ٤٦٥).

(٢) كتاب الطهارة، باب الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما

بينهن ما اجتنبت الكبائر (١ / ٢١٨) (٢٣٣) بلفظه.

(٣) تقدم تخريجه بمثل الحديث الذي قبله.

(٤) تقدم تخريجه ص (٢٥٤)، ومضى أنه صحيح.

(٥) جاء ذلك في حديث أخرجه ابن ماجه في سننه (٣ / ٢٢٣) (٢٧٧٨) من طريق قيس بن محمد

الكندي، عن عفير بن معدان الشامي، عن سليم بن عامر قال: سمعت أبا أمامة يقول: سمعت

وصح : (مَنْ حَجَّ وَلَمْ يَرَفْث وَلَمْ يَفْسُقْ ؛ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ)^(١)، فظاهره العموم في جميع الذنوب ، والمقام يحتاج إلى مزيد التحقيق فليرجع إلى المطولات ، والله ولي التوفيق وهو أعلم .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « شَهِيدُ الْبَحْرِ مِثْلُ شَهِيدِ الْبَرِّ ، وَالْمَائِدُ فِي الْبَحْرِ كَالْمُتَشَحِّطِ فِي دَمِهِ فِي الْبَرِّ ، وَمَا بَيْنَ الْمُؤَجَّتَيْنِ كَقَاطِعِ الدُّنْيَا فِي طَاعَةِ اللَّهِ ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَكَلَّ مَلَكَ الْمَوْتِ بِقَبْضِ الْأَرْوَاحِ إِلَّا شَهِيدَ الْبَحْرِ فَإِنَّهُ يَتَوَلَّى قَبْضَ أَرْوَاحِهِمْ ، وَيَغْفِرُ لِشَهِيدِ الْبَرِّ الذُّنُوبَ كُلَّهَا إِلَّا الدِّينَ ، وَلِشَهِيدِ الْبَحْرِ الذُّنُوبَ وَالدِّينَ » .

قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٣ / ٢٢٣) : "هذا إسناد ضعيف، عفير بن معدان المؤذن ضعفه أحمد وابن معين ودحيم وأبو حاتم والبخاري والنسائي وغيرهم" .
وإسناده ضعيف ؛ فيه عُفَيْرُ بن معدان الشامي ضعيف ، ومتن الحديث منكر أيضاً ؛ لكونه ركيك العبارة . ينظر : المنار المنيف ص (٥٩) . ويغني عن هذا الحديث الأحاديث المتقدمة في هذا الباب .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الحج ، باب قول الله عز وجل ولا فسوق ولا جدال في الحج
(٢ / ١٤) . وأخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الحج ، باب فضل الحج والعمرة ويوم عرفة
(٢ / ٤٢٠) (١٣٥٠) كلاهما بمعناه عن أبي هريرة - رضي الله عنه - .

باب الذكر المستحب عقب الوضوء

روى مُسْلِمٌ في صحيحه ^(١) بسنده إلى عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ^(٢) قال : كَانَتْ عَلَيْنَا رِعَايَةُ الْإِبِلِ فَجَاءَتْ نَوْبَتِي ، فَرَوَّحْتُهَا ^(٣) بَعَشِيٍّ ، فَأَذْرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قائماً يُحَدِّثُ النَّاسَ ، فَأَذْرَكْتُ مِنْ قَوْلِهِ : (مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ وضوءه ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ مُقْبِلٌ عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ إِلَّا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ) . قَالَ : فَقُلْتُ : مَا أَجُودُ هَذَا / فَإِذَا قَائِلٌ بَيْنَ يَدَيَّ يَقُولُ : الَّتِي قَبْلَهَا أَجُودُ ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا هُوَ عُمَرُ قَالَ : إِنِّي رَأَيْتُكَ قَدْ جِئْتَ أَنْفَا ، وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُسَبِّحُ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ يَقُولُ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ يَدْخُلُهَا أَيُّهَا شَاءَ) . انتهى .

[٦٩/ب]

قلت : والأكمل أن يأتي بالذكر المأثور بتمامه ، وهو : (أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنْ

(١) كتاب الطهارة، باب الذكر المستحب عقب الوضوء (١ / ٢١٨) (٢٣٤) بمعناه .

(٢) هو: أبو حماد عُقْبَةُ بْنُ عَامِرِ بْنِ عَبْسٍ الْجُهَنِيُّ ، اختلف في كنيته على سبعة أقوال : أشهرها أبو حماد ، روى عن النبي ﷺ وعمر ، وعنه أبو أمامة وابن عباس ، فقيهاً فاضلاً ، مات في قرب الستين . رضي الله عنه وأرضاه . التقريب ص (٦٤٨) ، تهذيب التهذيب (٤ / ١٤٨) .

(٣) الرُّوَّاحُ : هو اسم للوقت من زوال الشمس إلى الليل . والمراد هنا آخر النهار وهو المساء أي رددتها وقت الرواح حين تأوي الماشية بالليل .

ينظر : معجم المقاييس في اللغة ص (٤٢٩) ، كشف المشكل لابن الجوزي (١ / ١٥٠) ، شرح

النووي على مسلم (٣ / ٤٧١) ، ترتيب القاموس المحيط (٢ / ٤٠٨) مادة (روح) .

التَّوَابِينَ وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ^(١) .

(سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ

(١) أخرجه الترمذي في سننه أبواب الطهارة، باب ما يُقال بعد الوضوء (١ / ٩٩) (٥٥) من طريق

زيد بن حُبَاب، عن معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد الدمشقي، عن أبي إدريس الخولاني وأبي عثمان، عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره بلفظه.

قال الترمذي: "حديث عمر قد حُولَفَ زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ .

وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ وَغَيْرُهُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ عُمَرَ . وَعَنْ رَبِيعَةَ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ عُمَرَ .

وهذا حديث في إسناده اضطراب، ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء . قال محمد : وأبو إدريس لم يسمع من عمر شيئاً كذا قال الترمذي . نص الترمذي على أن إسناده الحديث فيه

اضطراب ولعل الاضطراب جاء من طريق أحد رواة الترمذي ، وهناك رواية عند الإمام مسلم في صحيحه حديث (٢٣٤) سالمة من الاضطراب من طريق محمد بن ميمون عن

عبد الرحمن بن مهدي ، عن معاوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد الدمشقي عن أبي إدريس الخولاني عن عقبة بن عامر . ومن طريق أبو بكر بن أبي شيبة عن زيد بن الحباب عن معاوية بن

صالح عن ربيعة بن يزيد عن أبي إدريس الخولاني وأبي عثمان عن جبير بن نفير عن عقبة بن عامر . وقد جود طريق مسلم أبو بكر بن العربي في عارضة الأحوزي (١ / ٧٢) .

قال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على جامع الترمذي (١ / ٧٩) : "وقد أخطأ الترمذي فيما زعم من اضطراب الإسناد في هذا الحديث " ثم ساق طرق الحديث وشواهده .

وصححه الشيخ الألباني في تعليقه على أحاديث سنن الترمذي ص (٢٤) .

وإسناده حسن . وسالم من الاضطراب . وقد أحسن المؤلف - رحمه الله تعالى - في اختياره لهذين الحديثين في أذكار ما بعد الوضوء لأنه لم يثبت فيها شيء سوى هذين الحديثين . ينظر :

المنار المنيف ص (١١٢ ، ١١٤) .

أَسْتَغْفِرَكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ^(١) كما رواه الترمذي، والنسائي .

(١) هذا الحديث رُوي مرفوعاً وموقوفاً

فالمرفوع :

أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (١ / ١٧٣) (٨١) من طريق يحيى بن كثير أبو غسان ، ومن طريقه أخرجه الطبراني في الأوسط (٢ / ١٢٣) (١٤٥٥) قال الطبراني : لم يرو هذا الحديث مرفوعاً عن شعبة إلا يحيى بن كثير .

والحاكم في المستدرک (٢ / ٦٧٣) (٢١١٢) كلهم عن شعبة ، عن أبي هاشم ، عن قيس بن عباد، عن النبي ﷺ . قال الحاكم : "هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه " . وإسناده صحيح متصل ورجاله كلهم ثقات .

وأما الموقوف :

فأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (١ / ١٧٤) (٨٣) من طريق سفيان ، عن أبي هاشم ، عن أبي مجلز ، عن قيس بن عباد ، عن أبي سعيد قال : من توضأ ففرغ من وضوئه ... فذكره بلفظه في أثناء حديث .

وأخرجه من طريق سفيان ابن أبي شيبة في مصنفه (٦ / ١١٣) (٢٩٨٩٣) ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٣ / ٣٧٨) (٦٠٢٣) كلاهما عن أبي هاشم به بلفظه في أثناء حديث . ورجال إسناده النسائي كلهم ثقات ، ينظر ترجمتهم : التقريب ص (١٠٦٤ ، ١٢١٧ ، ١٠٤٦ ، ٨٠٥) .

واختلف العلماء بين روايتي الرفع والوقف ، ونقل ابن المنير في البدر المنير (٤ / ١٠٨ - ١١٢) أقوال الأئمة النقاد في ذلك ، وخلاصة كلامه : "أن من العلماء من ضعف الرواية المرفوعة وهم النووي والحازمي ومنهم من ضعف الموقوف ومنهم من صحح الرواية المرفوعة وهم الدارقطني والحاكم " .

والصواب - والله أعلم - تصحيح روايتي الرفع والوقف ، كما أشار إلى ذلك ابن المنير في البدر المنير (٤ / ١٠٩) : "وإسنادهما روايتان على شرط البخاري ومسلم ، لا نعلم طعنًا في واحد

وينبغي للمغتسل أيضاً أن يقول ذلك ، والسرف في ذلك ؛ليجمع المتطهرين
الطهارة الحسية والمعنوية ، فإن الذكر طهارة القلب . والله أعلم .

من رجاله ؛بل هم أئمة أعلام ثقات " .

وإسناده صحيح متصل (مرفوعاً وموقوفاً)، ورجالهم كلهم ثقات . والموقوف له حكم الرفع
لأنه مما لا مجال للرأي فيه .

باب فضل من بات على وضوء

روى البخاري في صحيحه ^(١) بسنده إلى البراء بن عازب ^(٢) - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : (إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ - أي إذا أردت أن تأتيه - فَتَوَضَّأَ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ ، ثُمَّ قُلِ : اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ ، اللَّهُمَّ أَمِنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ . فَإِنْ مِتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ فَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ . واجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَتَكَلَّمُ بِهِ . قَالَ : فَرَدَدْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمَّا بَلَغْتُ اللَّهُمَّ أَمِنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ قُلْتُ : وَرَسُولِكَ - الذي أرسلت - . قَالَ : لَا وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ) انتهى .

قال العلماء - رحمهم الله تعالى - : ولو أتى بعدها بدعاء وذكر من الوارد عند النوم لم يمتنع عليه ذلك ؛ لأن الفقهاء لا يعدون الذكر كلاماً في باب الإيمان ، وإن كان هو كلاماً / في اللغة ^(٣) .

[٧٠/أ]

(١) كتاب الوضوء، باب فضل من بات على الوضوء (١ / ١٧٥) (٢٤٠) بلفظه .

(٢) هو : أبو عمارة ويقال : أبو عمرو البراء بن عازب بن الحارث بن عدي ، غزا مع رسول الله ﷺ بعض الغزوات فشهد الجمل وصفين ، وهو الذي افتتح الري ، روى عن النبي ﷺ جملة من الأحاديث ، وعن الصحابة - رضوان الله عليهم - .

ينظر : الاستيعاب (١ / ١٥٥) ، الإصابة (١ / ٢٧٨) .

(٣) قاله أبو زكريا الأنصاري . ينظر : منحة الباري بشرح صحيح البخاري (١ / ٥٥٥) .

قال المَهْلَب^(١): وإنما لم تُبَدَّل ألفاظه عليه السلام في الأذكار والأدعية؛ لأنها ينابيع الحكم، وجوامع الكلم؛ فلو غُيِّرَت سقطت فائدة النهاية في البلاغة التي أعطاها عليه السلام^(٢). انتهى.

والصحيح جواز الرواية بالمعنى لمن وَقَفَ عليه وإن تَبَدَّل اللفظ، كما هو مقرر في محله^(٣). والله أعلم.

(١) هو: أبو القاسم أسيد بن عبد الله الأسدي الأندلسي المَهْلَبُ - بمضمومة وفتح هاء وفتح لام مشددة - بن أبي صُفْرة، كان من أهل العلم الراسخين في الفقه والحديث، وكان فصيحاً، ذكياً، قوي الفهم، بارع الذهن، مصنف شرح صحيح البخاري الفصيح مختصر الصحيح، صاحب الأصيل وتفقه معه، توفي سنة ٤٣٥ هـ.

ينظر: سير أعلام النبلاء (١٧ / ٥٧٩)، الديباج المذهب (١ / ٣٤٨)، المغني في ضبط أسماء الرجال ص (٢٤٤).

(٢) ولم أقف على قول المَهْلَب في كتابه الكوكب الساري في شرح صحيح البخاري. ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (١ / ٣٦٥)، منحة الباري بشرح صحيح البخاري لأبي زكريا الأنصاري (١ / ٥٥٥).

(٣) مسألة رواية الحديث بالمعنى اختلف فيها العلماء - رحمهم الله تعالى - على مذهبين فأما الأول فيرى جوازها بشرط أن يكون عالماً بما يحيل المعاني وباستثناء ألفاظ التعبد فإنه لا يجوز روايتها بالمعاني، والثاني يرى عدم جوازها والأول هو الراجح وفعله الصحابة كما جزم بذلك د. عبد المجيد بيرم في كتابه النافع الرواية بالمعنى في الحديث النبوي وأثرها في الفقه الإسلامي ص (٦٠).

وينظر أيضاً: الكفاية في علم الرواية (١ / ١٨٨)، شرح الكوكب المنير المسمى بمختصر التحرير أو المختبر المبتكر شرح المختصر في أصول الفقه لابن النجار الحنبلي (٢ / ٥٣٠)، قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث للقاسمي ص (٢٢٩).

باب الغُسل

وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَأَطَهَّرُوا﴾^(١)

واعلم أنه يُسنُّ الوضوء قبله؛ فقد روى البخاري في صحيحه^(٢) بسنده إلى عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عن عائشة -رضي الله عنها- أن النبي ﷺ كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ بَدَأَ فغَسَلَ يَدَيْهِ [قبل أن يدخلهما في الإناء]^(٣)، ثم يغسل فرجه، (ثُمَّ يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ) -أي وضوءاً كاملاً-، (ثُمَّ يُدْخِلُ أَصَابِعَهُ فِي الْمَاءِ فَيُخَلِّلُ بِهَا أَصُولَ شَعْرِهِ) أي شعر رأسه؛ لما في رواية: (يُخَلِّلُ بِهَا شِقَّ رَأْسِهِ الْأَيْمَنِ، يَتَّبِعُ بِهَا أَصُولَ الشَّعْرِ، ثُمَّ يَفْعَلُ بِشِقِّ رَأْسِهِ الْأَيْسَرِ كَذَلِكَ)^(٤).

وأوجب المالكية^(٥) تخليل شعر المغتسل؛ لقوله -عليه الصلاة والسلام-:

(١) سورة المائدة: (٦) .

(٢) كتاب الغسل، باب الوضوء قبل الغسل (١ / ١٧٦) (٢٤١) بلفظه .

(٣) ما بين المعقوفتين إدراج من المؤلف من حديث أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الحيض، باب صفة غسل الجنابة (١ / ٢٦٤) (٣١٦) .

(٤) هذه الرواية عند البيهقي في السنن الكبرى (١ / ٢٤٨) (٨٤٨) من طريق إبراهيم بن عبد الله بن مسلم، عن الحجاج بن منهال، عن حماد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة مرفوعاً، عن رسول الله ﷺ .. بنحوه .

وإسناده صحيح متصل، ورجاله كلهم ثقات . ينظر ترجمتهم في: التقريب ص (٢٢٤، ٢٦٨، ١٠٢٢) .

(٥) ينظر: التاج والإكليل لمختصر خليل (١ / ٣١٢)، حاشية الدسوقي لمحمد الدسوقي (١ / ١٣٤)، منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل لمحمد عlish (١ / ١٢٦) .

(خللوا الشَّعْرَ، وأنقُوا البَشْرَةَ؛ فَإِنْ تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةٌ)^(١). ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ غُرْفٍ بِيَدَيْهِ، فاستدل به على مشروعية التثليث في الغسل، وهو سنة عند الشافعية^(٢) والحنابلة^(٣) كالوضوء.

(ثُمَّ يُفِيضُ الْمَاءَ عَلَى جِلْدِهِ كُلِّهِ) أَكَّده بلفظ كل؛ ليدل على أنه عَمَّ جميع جسده بِالْغُسْلِ، وهو فرض الْغُسْلِ^(٤) دون الترتيب، فلا يجب في الْغُسْلِ^(٥)،

-
- (١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الطهارة، باب في الغسل من الجنابة (١ / ١٢٦) (٢٤٨) .
والترمذي في سننه، أبواب الطهارة، باب ما جاء أن تحت كل شعرة جنابة (١ / ١٥٠) (١٠٦) .
وابن ماجه في سننه، كتاب الطهارة، باب تحت كل شعرة جنابة (١ / ٢٠٤) (٥٩٧) كلهم من طريق نصر بن علي الجهضمي، عن الحارث بن وحيه، عن مالك بن دينار، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ بنحوه .
قال أبو داود: "الحارث بن وحيه حديثه منكر وهو ضعيف" .
وإسناده منكر؛ فيه الحارث بن وحيه ضعيف، ونص على نكارتة أبو حاتم في العلل ص (٨٢)
فقال: "هذا حديث منكر والحارث ضعيف" .
ينظر: علل ابن أبي حاتم ص (٨٢) ، البدر المنير (٥ / ١٦٤) .
- (٢) ينظر: الأم (١ / ٤١) ، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي (١ / ٢١٩) ، الإقناع في فقه الشافعي للماوردي (١ / ٢٦) .
- (٣) العدة لابن قدامة ص (٣٨، ٣٥) ، شرح منتهى الإرادات المسمى دقائق أولى النهى شرح المنتهى للبهوتي (١ / ٩٩، ١٠٠) .
- (٤) اتفق الأئمة الأربعة على أن تعميم الجسد كله بالماء فرض .
- ينظر: بداية المجتهد ونهاية المقتصد لابن رشد (١ / ٣٢) ، بدائع الصنائع (١ / ٣٤) ، المغني لابن قدامة (١ / ٢٨٧) ، المجموع (٢ / ٢٠٩) .
- (٥) ذهب الحنفية والمالكية والحنابلة إلى أن الترتيب لا يجب في الْغُسْلِ .
- ينظر: المبسوط للسرخسي (١ / ٥٥، ٥٦) الهداية شرح بداية المبتدئ للمرغيباني (١ / ١٣) ، بداية المجتهد (١ / ٣٣) ، المغني لابن قدامة (١ / ٢٩١) .

ودون المولاة^(١) فتستحب في الغُسل^(٢)، وتجب في الوضوء عند بعض الأئمة^(٣)، كالمضمضة والاستنشاق فإنهما فرض في الغُسل عند الإمام أحمد^(٤) وأبي حنيفة^(٥) -رحمهما الله-، وعند الشافعي هما سنة^(٦)، والله أعلم-.

ويجوز الغسل عرياناً في الخلوة، والتستر أفضل، ويفهم منه جواز كشف العورة للحاجة كالاغتسال ونحوه، وإن لم تكن حاجة للكشف فالأصح / التحريم^(٧).

[٧٠/ب]

وروى الإمام أحمد في مسنده، والترمذي في سننه، عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال: قلت يا رسول الله عَوْرَاتُنَا مَا نَأْتِي مِنْهَا وَمَا نَذَرُ؟ قال: (أَحْفَظْ عَوْرَتَكَ إِلَّا مِنْ زَوْجَتِكَ، وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ. قلت: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحَدُنَا إِذَا كَانَ خَالِيًا.

(١) المولاة: هي أن لا يترك غُسلَ عُضْوٍ حتى يَمْضِيَ زَمَنٌ يَحِفُّ فِيهِ الْعُضْوُ قَبْلَهُ فِي الزَّمانِ الْمُعْتَدِلِ .
المغني لابن قدامة (١ / ١٩٢) .

(٢) ذهب الحنفية والشافعية والحنابلة إلى أن المولاة مستحبة في الغُسل .

ينظر: المهذب في فقه الإمام الشافعي للشيرازي (١ / ١٩) ، شرح بداية المجتهد (١ / ٤٧) ،
المغني لابن قدامة (١ / ١٩١) .

(٣) ذهب الحنابلة والمالكية والشافعية إلى أن المولاة واجبة في الوضوء .

ينظر: المهذب (١ / ١٩) ، شرح بداية المجتهد (١ / ٤٧) ، المغني (١ / ١٩٢) .

(٤) ينظر: تنقيح تحقيق أحاديث التعليق لابن عبد الهادي (١ / ٣٦٣) ، الكافي في فقه الإمام أحمد لابن قدامة (١ / ٢٦) ، المغني لابن قدامة (١ / ٢٩١) ، الإنصاف (١ / ١٥٢) .

(٥) ينظر: المبسوط للسرخسي (١ / ٦٢) ، بدائع الصنائع (١ / ٣٤) ، الهداية (١ / ١٦) .

(٦) ينظر: الأم (١ / ٢٤) ، بداية المجتهد (١ / ٣٢) .

(٧) ينظر: المغني لابن قدامة (١ / ٣٠٦) ، كشاف القناع عن متن الإقناع للبهوتي (١ / ١٥٩) .

قال: الله أحقُّ أن يُستَحْيى منه من النَّاسِ ^(١).

وروى البخاري في صحيحه ^(٢) بسنده إلى أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَغْتَسِلُونَ عُرَاءَ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى - سِوَاةٍ - بَعْضٍ. وَكَانَ مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - يَغْتَسِلُ وَحْدَهُ. فَقَالُوا: وَاللَّهِ مَا يَمْنَعُ مُوسَى أَنْ يَغْتَسِلَ مَعَنَا؛ إِلَّا أَنَّهُ آدِرٌ، فَذَهَبَ مَرَّةً يَغْتَسِلُ، فَوَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَى حَجَرٍ، فَفَرَّ الْحَجَرُ بِثَوْبِهِ، فَخَرَجَ مُوسَى عليه السلام فِي إِثْرِهِ يَقُولُ: ثَوْبِي يَا حَجَرُ، حَتَّى نَظَرْتُ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِلَى مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - . فَقَالُوا: وَاللَّهِ مَا بِمُوسَى مِنْ بَأْسٍ. وَأَخَذَ ثَوْبَهُ وَطَفِقَ بِالْحَجَرِ ضَرْبًا. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: (وَاللَّهِ إِنَّهُ لَنَدَبٌ ^(٣) بِالْحَجَرِ سِتَّةَ أَوْ

(١) الحديث بهذا اللفظ أخرجه الروياني في مسنده (١١٧ / ٢) (٩٢٨). وما أشار إليه المؤلف أخرجه أحمد في مسنده (٢٣٥ / ٣٣) (٢٠٠٣٤) بمعناه. وأخرجه الترمذي في سننه، أبواب الأدب، باب ما جاء في حفظ العورة (٤٧٦ / ٤) (٢٧٦٩) بمعناه. قال الترمذي: "هذا حديث حسن".

وعلقه البخاري عن بهز (١٨٥ / ١) (١٩٢٠).

وإسناده حسن متصل؛ لأن رجاله ثقات، عدا حكيم بن معاوية صدوق. التقريب ص (٢٢٦).

(٢) كتاب الغسل، باب من اغتسل عريانا وحده في الخلوة ومن تستر فالتستر أفضل (١٨٥ / ١) (٢٧٠) بمعناه.

(٣) بالنون والبدال المهملة المفتوحين ومعناه: أثر الجرح.

ينظر: مشارق الأنوار (٧ / ٢)، النهاية في غريب الحديث (٢٩ / ٥) مادة (نَدَب)، فتح الباري لابن حجر (٣٨٦ / ١).

سَبْعَةً ضَرْبًا بِالْحَجَرِ). وروى البخاري^(١) أيضا بسنده السابق عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أنه قال : (بَيْنَا أَيُّوبُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - يَغْتَسِلُ عُرْيَانًا فَخَرَّ عَلَيْهِ جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ ، فَجَعَلَ أَيُّوبُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - يَحْتَثِي فِي ثَوْبِهِ ، فَنَادَاهُ رَبُّهُ - تَعَالَى - : يَا أَيُّوبُ أَلَمْ أَكُنْ أَغْنِيكَ عَمَّا تَرَى ، قَالَ : بَلَى وَعِزَّتِكَ ، وَلَكِنْ لَا غِنَى بِي عَنْ بَرَكَتِكَ). ففي هذين الحديثين دليل على جواز الاغتسال عريانا خالياً عن ناظر، وهو مبني على أن شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد في شرعنا ما يخالفه^(٢)، وما فعله أيوب عليه السلام ليس حُبًّا للمال؛ وإنَّما أخذه لأنه بركة من ربه تعالى لأنه قريب العهد بتكوين الرب سبحانه^(٣)، والله أعلم .

(١) في صحيحه كتاب الغسل، باب من اغتسل عريانا وحده في الخلوة (١ / ١٨٥) (٢٧٠) بلفظه .

(٢) هنا مسألة أصولية اختلف فيها العلماء - رحمهم الله تعالى - وهي : شرع من قبلنا هل هو شرع لنا ونحن مطالبون به أو ليس شرعاً لنا . وخلاصة القول الراجح فيها والذي عليه الجمهور : أن شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يُنسخ .

ينظر أقوالهم وأدلتها : الإحكام للآمدي (٢ / ٢٩٤) ، المسودة في أصول الفقه لابن تيمية (١ / ١٧٤) ، شرح الكوكب المنير (٤ / ٤١٢) ، أصول مذهب الإمام أحمد دراسة أصولية مقارنة لعبد المحسن التركي ص (٥٤١ - ٥٤٨) .

(٣) ينظر : طرح الشريب في شرح التقريب (٢ / ١٩٨ ، ١٩٩ ، ٢٠٦) .

باب كراهة نوم الجنب من غير أن يغتسل أو يتوضأ

روى البخاري في صحيحه ^(١) عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب - رضي

الله عنه - سأل رسول الله ﷺ / أيرقد أحدنا وهو جنب؟ قال: (نعم إذا توضأ [٧١/أ] أحدكم فليرقد وهو جنب) .

وفي صحيح مسلم ^(٢) عن عائشة - رضي الله عنها - : (كان إذا أراد أن ينام وهو جنب يتوضأ وضوءه للصلاة) .

والحكمة في هذا الوضوء تخفيف الحدث، وهذا مذهب الأوزاعي، والأئمة الأربعة ^(٣)، وأوجبہ داود الظاهري؛ لورود الأمر فيه ^(٤)، وذهب آخرون إلى أن الوضوء المأمور به هو اللغوي - وهو تنظيف الفرج من الأذى - ^(٥)، والأول أصح ^(٦)، والله أعلم .

(١) كتاب الغسل، باب نوم الجنب (١ / ١٨٧) (٢٧٨) بلفظه .

(٢) كتاب الحيض، باب جواز نوم الجنب واستحباب الوضوء له وغسل الفرج إذا أراد أن يأكل أو يشرب أو ينام أو يجامع (١ / ٢٥٨) (٣٠٥) بلفظه .

(٣) ينظر: المدونة الكبرى للإمام مالك (١ / ٣٠)، المهذب (١ / ٣٠)، الكافي في فقه الإمام أحمد (١ / ٥٩)، شرح النووي على مسلم (٣ / ٥٤٦)، فتح الباري لابن حجر (١ / ٤٦٩)، نيل الأوطار (١ / ٢٧٠ - ٢٧١) .

(٤) أي: في قوله ﷺ: (فليرقد) . ينظر: المحلى لابن حزم (٢ / ٢٢١ - ٢٢٢) .

(٥) وذهب إليه الإمام الطحاوي - رحمه الله - . ينظر: شرح معاني الآثار للطحاوي (١ / ١٢٥ - ١٢٩) .

(٦) وهو استحباب وضوء الجنب عند النوم .

باب وجوب الغُسل بالتقاء الخَتَانين وإن لم يُنزل

ونُسخ^(١) (إنما الماء من الماء)^(٢)

صح أن رسول الله ﷺ قال: (إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهَا الْأَرْبَعِ، ثُمَّ جَهَدَهَا، فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ)^(٣) والمراد بالتقائهما: تحاذيهما وتقابلهما.

وكان لا يجب الغُسل بمجرد الإيلاج حتى يُنزل، ثم نسخ ذلك^(٤)، وعليه الأئمة الأربعة^(٥)، وشذ القائل بأن الغُسل لا يجب إلا بإنزال

(١) النسخ لغة: يأتي بعدة معان؛ منها: التبديل والإبطال ونقل الشيء.

ينظر: معجم تهذيب اللغة (٤/ ٣٥٥٨)، لسان العرب (١٤/ ١٢١) مادة (نسخ).

النسخ اصطلاحاً: هو رفع الشارع حكماً شرعياً متقدماً بدليل شرعي متراخي عنه زمناً.

ينظر: التعريفات ص (٣٣٠)، الإتيان في علوم القرآن للسيوطي (٣/ ٩٥)، الكليات ص (٨٩٢).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحيض، باب إنما الماء من الماء (١/ ٢٨٠) (٣٤٣) عن أبي سعيد الخُدري - رضي الله عنه -.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الغسل، باب إذا التقى الختانان (١/ ١٨٨) (٢٨٢).

وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحيض، باب نسخ الماء من الماء (١/ ٢٨١) (٣٤٨) كلاهما عن أبي هريرة رضي الله عنه. واللفظ للبخاري.

(٤) لما جاء في حديث أبي بن كعب رضي الله عنه: (الماء من الماء) كان رُخْصَةً أُرْخِصَ فيها رسول الله ﷺ، ثم نَهَى عنها. متفق عليه.

ينظر: ناسخ الحديث ومنسوخه لابن شاهين ص (٣٨ - ٥٠)، إخبار أهل الرِّسوخ في الفقه والتحديث بمقدار المنسوخ من الحديث لابن الجوزي ص (٦٨).

(٥) ذهب الحنابلة والمالكية والشافعية والحنفية على أن الرجل إذا جامع زوجته والتقى الختانان؛ فقد وجب الغسل عليهما وإن لم يحصل إنزال، وهو الراجح والإجماع منعقد عليه، كما أشار النووي

الماء^(١)، فلا يعول عليه، والله أعلم.

والشوكاني -رحمهما الله تعالى- . ينظر: الاستذكار (١/ ٢٧٠)، المغني (١/ ٢٧١)، المجموع (٢/ ١٥٣- ١٥٤)، شرح فتح العزيز لمحمد بن عبد الواحد (١/ ٦٤) إحكام الأحكام (١/ ١٠٥)، نيل الأوطار (١/ ٢٧٧).

(١) وهو قول داود الظاهري . ينظر: المحلى (٢/ ٥- ٦)، الاستذكار (١/ ٢٧٠)، نيل الأوطار (١/ ٢٧٧).

باب يجب على المرأة الغسل إذا هي احتلمت ورأت الماء

وقد صح عن أمِّ سَلَمَةَ^(١) أم المؤمنين - رضي الله عنها - أنها قالت : جاءت أمُّ سُلَيْمٍ^(٢) امرأة أبي طَلْحَةَ - رضي الله عنها - إلى رسول الله ﷺ فقالت : (يا رَسُولَ الله، إِنَّ اللهَ لَا يَسْتَحْيِي منَ الحَقِّ، هَلْ عَلَى المرأةِ مِنْ غُسْلٍ إذا هي احتَلَمَتْ؟) [فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ نَعَمْ إذا رَأَتْ المَاءَ] (٣) (٤). وفي رواية قالت : (يا رَسُولَ الله، إذا رَأَتْ المرأةُ زَوْجَهَا يُجَامِعُهَا في المنامِ أَتَغْتَسِلُ؟) فَقَالَ: نَعَمْ إذا رَأَتْ المَاءَ (٥). أي المني (٦) بعد استيقاظها من النوم، فالرؤية بصرية تتعدى إلى مفعول واحد.

(١) هي : هِنْدُ بنت أبي أُمَيَّة تزوجت من أبي سَلَمَةَ بن عبد الأسد وهاجرت معه إلى الحبشة ثم هاجرت إلى المدينة ولما توفي زوجها تزوجها النبي ﷺ سنة ٢ هـ بعد وقعة بدر، روت عن النبي ﷺ وعن أبي سلمة، وروى عنها ابن عباس وعائشة وغيرهما، ماتت سنة ٦١ هـ.

ينظر : الاستيعاب (٤ / ١٩٢٠ - ١٩٢١)، الإصابة (٨ / ١٥٠ - ١٥٢).

(٢) هي : أمُّ سُلَيْمٍ بنت ملحان، اُخْتُلف في اسمها على خمسة أقوال، زوج مالك بن النضر في الجاهلية، وابنها أنس خادم رسول الله ﷺ، أسلمت مع السابقين إلى الإسلام من الأنصار؛ فغضب مالك وخرج إلى الشام فمات بها؛ فتزوجها أبو طلحة، وكانت تغزو مع رسول الله ﷺ.

ينظر : الاستيعاب (٤ / ١٩٤٠)، الإصابة (٨ / ٢٢٧ - ٢٢٩).

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من المخطوط، والمثبت من صحيح البخاري (١ / ١٨٦).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الغسل، باب إذا احتلمت المرأة (١ / ١٨٦) (٢٧٣) بلفظه.

وأخرجه مسلم في الحيض، باب وجوب الغسل على المرأة بخروج المني منها (١ / ٢٦١) (٣١٣) بلفظه.

(٥) أخرجه أحمد في مسنده (٦ / ٣٧٧) (٢٧١٦٢) بمعناه في أثناء حديث.

(٦) المنيّ : يُقال : منى منياً وأمنى ، وهو عبارة عن ماء أبيض ثخين، يتدفق في خروجه دفعة بعد دفعة، ويخرج بشهوة ويتلذذ بخروجه، ويعقب خروجه فتور، ورائحته كرائحة طلع النخل قريبة من رائحة العجين، وإذا يبس كانت رائحته كالبيض. ومنى المرأة أصفر رقيق.

وَعُلِمَ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا لَمْ تَرَ الْمَاءَ فَلَا غَسْلَ عَلَيْهَا، وَلَوْ رَأَتْ أَنَّهَا تَجَامَعُ فِي الْمَنَامِ . وَجَاءَ فِي الصَّحِيحِ أَنَّ عَائِشَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَتَا لِأُمِّ سَلِيمٍ: (فَضَحَّتِ النِّسَاءَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) ^(١). (فَقَالَتْ: وَاللَّهِ مَا كُنْتُ مُنْتَهِيَةً حَتَّى أَعْلَمُ أَفِي حِلِّ أَنَا أُمٌّ فِي حَرَامٍ) ^(٢). وهذا يدل على أن كتمان ذلك من عادة النساء، ولعل بعضهن / لا يحتلم، والله أعلم .

[٧١/ب]

ينظر : الأفعال لابن القطاع (٣ / ٢٠٤) ، تحرير ألفاظ التنبيه للنووي (١ / ٣٨) ، المطلع على أبواب الفقه لمحمد بن أبي الفتح البعلي (١ / ٢٧) ، لسان العرب (١٣ / ٢٠٣) مادة (مني) . والمني طاهر على الرأي الراجح من قول الحنابلة والشافعية . ينظر : الأم (١ / ٥٥) ، تنقيح التحقيق (١ / ٣٠٩) ، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد للمرداوي (١ / ٣٤٠) .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الحيض ، باب وجوب الغسل على المرأة بخروج المني منها (١ / ٢٦٠) (٣١٠) بمعناه .

(٢) أخرج هذه الزيادة ابن أبي شيبه في مصنفه (١ / ٨٠) (٨٨٢) من طريق عن عبد العزيز بن رُفيع ، عن عطاء وأبي سلمة بن عبد الرحمن ومجاهد قالوا : إن أُمَّ سُلَيْمٍ قالت : يا رسول الله .. فذكره بمعناه وفيه قصة .

وعطاء لم يسمع من عائشة - رضي الله عنها - شيئاً فالحديث من مراسيل عطاء وأما أبو سلمة فلم يتبين لي سماعه منها من عدمه . ينظر : جامع التحصيل (١ / ١٣ ، ٢٣٧) .

ومجاهد لم يسمع منها كما صرح بذلك بعض الأئمة النقاد ولكن ذكر العلائي في جامع التحصيل (١ / ٢٧٣) أن مجاهد له حديث عنها في الصحيحين وقد صرح في غير حديث بسماعه منها فيثبت بذلك اتصال الحديث من طريق مجاهد فالمثبت مقدم على النافي - والله أعلم - . وإسناده صحيح متصل ورجاله ثقات .

كتاب الصلاة

وهي صلة بين العبد وربّه تعالى، وجامعة لأنواع العبادات النفسانية والبدنية من الطهارة وستر العورة وصرف المال فيها، والتوجه إلى الكعبة، والعكوف على العبادة، وإظهار الخشوع بالجوارح، وإخلاص النية بالقلب، ومجاهدة الشيطان، ومناجاة الحق، وقراءة القرآن، والنطق بالشهادتين وكف النفس عن الأطيبين الطعام والشراب.

وشرع المناجاة فيها سرّاً وجهراً؛ ليجمع للعبد فيها ذكر السرّ والعلانية؛ فالمصلي في صلاته يذكر الله في ملاء الملائكة، ومن حضر من الموجودين السامعين، وهو ما يجهر به من القراءة فيها. قال الله -تعالى- في الحديث القدسي^(١) الثابت عنه: (أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ حَيْثُ ذَكَرَنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأَ ذَكَرْتَهُ فِي مَلَأَ خَيْرٍ مِنْ مَلَأَتْهُ)^(٢). يريد بذلك الملائكة المقربين

(١) الحديث القدسي: هو المعنى الذي أخبر الله تعالى به نبيه ﷺ بإلهام أو بال المنام، فأخبر النبي ﷺ عن ذلك المعنى بلفظ من عنده وأضاف فيه قوله: قال الله تعالى، أو أن يقول الصحابي: قال رسول الله ﷺ فيما يرويه عن ربه، وأفردت الأحاديث القدسية بالتأليف؛ تميزاً لها عن الأحاديث النبوية؛ ومن هذه المؤلفات: مشكاة الأنوار فيما روي عن الله سبحانه وتعالى من الأخبار لأبي عبد الله محمد بن علي الأندلسي.

ينظر: التعريفات ص (١٤٦)، الوسيط في علوم مصطلح الحديث لمحمد أبو شهبة ص (٢٢١)، أصول الحديث لعجاج الخطيب ص (٢٩).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ويحذركم الله نفسه (٨ / ٧٨٧)
(٢٢٠٧)، وفي الكتاب نفسه، باب قول الله تعالى: يريدون أن يبدلوا كلام الله (٨ / ٨١٨)
(٢٣٠٣).

والكُرُوبَيْنِ^(١) خاصة، الذين اختصهم لحضرته ؛فلهذا الفضل شرع لهم في الصلاة السر والجهر بالقراءة .

والصلاة في اللغة^(٢): الدعاء بخير قال تعالى : ﴿ وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ﴾^(٣) أي ادع لهم بخير .

وشرعاً : أقوال وأفعال مفتتحة بالتكبير مختتمة بالتسليم^(٤) .

فرضت ليلة الإسراء خمسين صلاة في اليوم واليلة ،فراجع النبي ﷺ ربه حتى صارت الخمسون خمساً ،كما قال عز وجل : هي خمس أي : بحسب الفعل . وهي خمسون أي : بحسب الثواب ،ما يبدل القول لدي^(٥) .

وأخرجه مسلم في صحيحه ،كتاب الذكر والدعاء والتوبة،باب فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله تعالى(٣٧٢ / ٤)(٢٦٧٥) كلاهما بمعناه عن أبي هريرة رضي الله عنه .

(١) الكروبين : هم سادة الملائكة،وهم المقربون .

معجم المقاييس في اللغة ص(٩٢٤)،المغرب في ترتيب المغرب للمطرزي(٢ / ٢١٢)،ترتيب القاموس المحيط(٤ / ٣٠) مادة (كرب) .

(٢) ينظر : معجم المقاييس في اللغة ص (٥٧٢) ،لسان العرب (٧ / ٣٩٧) مادة (صلا) .

(٣) سورة التوبة: (١٠٣) .

(٤) ينظر: الإنصاف (١ / ٢٧٦)،شرح منتهى الإرادات(١ / ٢٤٧)،كشف القناع(١ / ٢٢١) .

وهذا التعريف كما أشار الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله تعالى- في الشرح الممتع على زاد المستقنع (٢ / ٥) فيه قصور بل يشترط أن نقول :هي عبادة ذات أقوال، أو التعبد لله تعالى بأقوال وأفعال معلومة حتى يتبين أنها من العبادات .

(٥) ينظر: كشف القناع(١ / ٢٢١) .

واستدل العلماء [به]^(١) على عدم فرضية شيء زائد على الخمس، كالوتر، وقيام الليل، وعلى جواز النسخ قبل الفعل؛ لأن النبي ﷺ كُلف بالخمسين ثم انتهى الأمر إلى خمس. والله أعلم.

وروى البخاري في صحيحه^(٢) عن أنس - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: (أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِذَا قَالُوا هَذَا وَصَلُّوا صَلَاتَنَا، وَاسْتَقْبَلُوا قِبَلَتَنَا، وَذَبَحُوا ذَبِيحَتَنَا، فَقَدْ حُرِّمَتْ عَلَيْنَا دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ / إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ - عز وجل -).

[٧٢/أ]

وصح أن رسول الله ﷺ قال: (خَمْسُ صَلَوَاتٍ كَتَبَهُنَّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ، فَمَنْ جَاءَ مِنْهُمْ لَمْ يُضَيِّعْ مِنْهُنَّ شَيْئًا اسْتِخْفَافًا بِحَقِّهِنَّ كَانَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدٌ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَمْ يَأْتِ مِنْهُنَّ فَلَيْسَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدٌ، إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَإِنْ شَاءَ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ)، رواه الإمام أحمد، وأبو داود^(٣) بإسناد صحيح.

(١) ما بين المعقوفتين أثبتته لتام الكلام.

(٢) كتاب الصلاة، باب فضل استقبال القبلة (١ / ٢٣٥) (٣٧٩) بمعناه.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٣٧ / ٣٩٣) (٢٢٧٢٠) من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن مخرز، عن رجل من بني كنانة يقال له: المَخْدُجِيُّ قال: كان سمع بالشام رجل يقال له: أبو محمد قال: (الوتر واجب) قال: فرحت إلى عبادة فقلت: (إن أبا محمد يزعم أن الوتر واجب)، قال: كذب أبو محمد سمعت رسول الله ﷺ يقول.. فذكره بمعناه.

وأخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب فيمن لم يُوتر (٢ / ٨٨) (١٤٢٠) من طريق القعنبي عن مالك عن يحيى الأنصاري به.

وإسناده ضعيف؛ لأجل المخدجي مقبول، وسيذكر له المؤلف متابعة في الحديث الذي يليه.

وروى أبو داود ^(١) عن عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: (خَمْسُ صَلَوَاتٍ افْتَرَضَهُنَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، مَنْ أَحْسَنَ وَضُوءَهُنَّ، وَصَلَّاهُنَّ لَوْ قَتِلَ، وَأَتَمَّ رُكُوعَهُنَّ وَسُجُودَهُنَّ وَخُشُوعَهُنَّ، كَانَ لَهُ عَلَى اللَّهِ عَهْدٌ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ، وَمَنْ [لَمْ] ^(٢) يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ لَهُ عَلَى اللَّهِ عَهْدٌ، إِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ).

وقال النبي ﷺ: (خَمْسُ صَلَوَاتٍ مَنْ حَافَظَ عَلَيْهِنَّ كَانَتْ لَهُ نُورًا وَبُرْهَانًا وَنَجَاةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ لَمْ يُحَافِظْ عَلَيْهِنَّ لَمْ تَكُنْ لَهُ نُورٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا بُرْهَانًا وَلَا نَجَاةً، وَكَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ فِرْعَوْنَ وَقَارُونَ وَهَامَانَ وَأُبَيِّ بْنِ خَلْفٍ ^(٣)). رواه ابن نصر ^(٤) في كتاب

(١) في سننه كتاب الصلاة، باب المحافظة على وقت الصلوات (١ / ٢١٣) (٤٢٥) عن محمد بن حرب الواسطي، عن يزيد - يعني ابن هارون -، عن محمد بن مطرف، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله الصنابحي قال: زعم أبو محمد أن الوتر واجب فقال عبادة بن الصامت: كذب أبو محمد أشهد أني سمعت رسول الله ﷺ يقول:.. فذكره بمعناه.

وإسناده حسن متصل، ورجاله كلهم ثقات عدا محمد بن حرب صدوق.

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل، والمثبت من سنن أبي داود (١ / ٢١٣).

(٣) هو: أبي بن خلف بن وهب بن حذافة بن جمح، من مشركي مكة، ومن أنكر البعث، وكان هو وعقبة بن أبي معيط متصافيين حسنا ما بينهما، وعندما بلغه أن عقبة جالس النبي ﷺ عاداه، ولما كانا يؤذيان النبي ﷺ أنزل الله تعالى في شأنهما آيات من قوله تعالى: (ويوم يعرض الظالم على يديه يقول يا ليتني اتخذت مع الرسول سبيلا) إلى قوله تعالى: (للإنسان خذولا).

ينظر: السيرة النبوية لابن هشام (٢ / ٢٠٧).

(٤) هو: أبو عبد الله الحافظ ابن الحجاج المروزي، ولد ببغداد سنة ٢٠٢ هـ، ونشأ بنيسابور، رحل إلى الآفاق وسمع من المشايخ الكثير النافع، كان كريماً سخياً في نفسه، متخشعاً في صلاته، عالماً

الصلاة^(١) عن [أبي عمرو]^(٢) - رضي الله عنهما - .

وقال النبي ﷺ: (إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ خَمْسَهَا، وَصَامَتْ شَهْرَهَا، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا، وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا، دَخَلَتْ الْجَنَّةَ) رواه الإمام أحمد، والطبراني^(٣)، والله أعلم .

بالأحكام، وله كتاب تعظيم قدر الصلاة، وكتاب رفع اليدين وغيرهما، مات سنة ٢٩٤ هـ .

ينظر : سير أعلام النبلاء (١٤ / ٣٣ - ٣٩)، البداية والنهاية (١١ / ١٠٢) .

(١) تعظيم قدر الصلاة (١ / ١٣٣) (٥٨) بلفظه .

وإسناده حسن متصل، ورجاله كلهم ثقات عدا كعب بن علقمة وعيسى بن هلال صدوقان .

ينظر ترجمتهم في : التقريب ص (٨٨١، ٧٧٢) .

(٢) هكذا في المخطوط ، ولعل الصواب عبد الله بن عمرو كما في تعظيم قدر الصلاة (١ / ١٣٣) .

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (١ / ١٩١) (١٦٦١) من طريق يحيى بن إسحاق، عن ابن لهيعة ، عن

عبيد الله بن أبي جعفر أن ابن قارظ أخبره، عن عبد الرحمن بن عوف قال : قال رسول الله ﷺ... فذكره بمعناه .

وأخرجه الطبراني في الأوسط (٨ / ٣٣٩) (٨٨٠٥) عن مُطَّلَب، عن عبد الله، عن ابن لهيعة، عن

جعفر بن ربيعة بن شرحبيل بن حسنة، عن ابن قارظ به بمعناه .

وإسناده ضعيف؛ فيه عبد الله بن لهيعة ضعيف، ومع ضعفه فقد اضطرب فيه، فمرة رواه

عن عبيد الله بن أبي جعفر، ومرة عن جعفر بن ربيعة . وللحديث شاهد يقويه عند البزار

(١٤ / ٤٦) (٧٤٨٠) من حديث أنس - رضي الله عنه - وإسناده حسن، فرجاله كلهم

ثقات عدا رواد بن الجراح صدوق . ينظر ترجمتهم في : التقريب ص (٣٢٩، ٣٣٥، ٣٩٤،

٧٨٤) . وله شاهد أيضاً من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - عند ابن حبان في صحيحه

(٩ / ٤٧١) (٤١٦٣) . فيرتقي إلى الحسن لغيره .

قال محقق مسند الإمام أحمد شعيب الأرناؤوط (٣ / ١٩٩): "هذا الحديث مع ضعفه فإنه له

شواهد يتقوى بها ويرتقي بها إلى درجة الحسن لغيره" .

باب اتخاذ المساجد في البيوت والصلاة فيها

وصلى البراء بن عازب - رضي الله عنه - في مسجد داره جماعة، كما رواه ابن أبي شيبه^(١).

وفي صحيح البخاري^(٢) عن محمود بن الربيع الأنصاري^(٣) أن عتبان بن مالك الأنصاري^(٤) - وهو من أصحاب رسول الله ﷺ، ممن شهد بدرًا من

(١) هو: أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبه، أخو عثمان، روى عن أبي الأحوص وابن المبارك، وروى عنه ابنه أبو شيبه إبراهيم بن أبي بكر بن أبي شيبه، وأحمد بن حنبل، ثقة حافظ خ م د س ق، مات سنة ٢٣٥ هـ. ينظر: التقريب ص (٥٤٠)، تهذيب التهذيب (٣ / ٢٣٩). ولم أقف على الأثر عند ابن أبي شيبه في مصنفه ولا في مسنده.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه في مواضع منها: في كتاب الصلاة، باب المساجد في البيوت (١ / ٢٤٥) (٤٠٧)، وفي كتاب الأطعمة، باب الخزيرة (٧ / ١٣٦) (٣١٤). وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً (١ / ٦٨) (٣٣)، وفي كتاب المساجد، باب الرخصة في التخلف عن الجماعة لعذر (١ / ٤٧٢) (٣٣) كلاهما بمعناه.

(٣) هو: أبو نعيم ويقال: أبو محمد محمود بن الربيع بن سراقه الخزرجي، روى عن النبي ﷺ وعن عتبان، وعنه، أنس بن مالك والزهري، ع. ينظر: التقريب ص (٩٢٥)، تهذيب التهذيب (٥ / ٣٥٦).

(٤) هو: عتبان - بكسر أوله ثم سكون ثانية ثم موحدة - بن مالك الخزرجي الأنصاري السلمي من بني سالم بن عوف بن عمرو بن عوف بن الخزرج، شهد بدرًا، كان قد ذهب بصره على عهد رسول الله ﷺ ومع ذلك أمّ قومه من بني سالم، أخى النبي ﷺ بينه وبين عمر رضي الله عنهما، مات في خلافة معاوية. ينظر: الاستيعاب (٣ / ١٢٣٦)، الإصابة (٤ / ٤٣٢).

الأنصار - أنه أتى إلى رسول الله ﷺ فقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ أَنْكَرْتُ بَصْرِي وَأَنَا أَصْلِي لِقَوْمِي، فَإِذَا كَانَتْ الْأَمْطَارُ سَالَ الْوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ، وَلَمْ اسْتَطِعْ أَنْ آتِيَ مَسْجِدَهُمْ، فَأُصَلِّي بِهِمْ، / وَوَدِدْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْكَ تَأْتِيَنِي فَتُصَلِّيَ فِي بَيْتِي فَاتَّخِذُهُ مُصَلًّى. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (سَأَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ). قَالَ عِثْبَانُ: فَعَدَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلِيٌّ وَأَبُو بَكْرٍ وَجَمَاعَةٌ حِينَ ارْتَفَعَ النَّهَارُ، فَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَذِنَتْ لَهُ فَلَمْ يَجْلِسْ حِينَ دَخَلَ الْبَيْتَ، ثُمَّ قَالَ: أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ؟ قَالَ: فَأَشَرْتُ لَهُ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ الْبَيْتِ يُصَلِّي فِيهَا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَبَّرَ، فَقُمْنَا، فَصَفَّفْنَا خَلْفَهُ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ. قَالَ: عِثْبَانُ وَحَبَسْنَاهُ عَلَى خَزِيرَةٍ ^(١) صَنَعْنَاهَا لَهُ. قَالَ: فَثَابَ ^(٢) فِي الْبَيْتِ رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ الدَّارِ ذُوو عَدَدٍ، فَاجْتَمَعُوا، فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ: أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخَيْشِنِ ^(٣) أَوْ

(١) الخَزِيرَةُ: بفتح الخاء المعجمة وكسر الزاي وسكون الياء آخر الحروف وبعدها راء مهملة فتاء تأنيث، وهي نوع من الأطعمة، وقد أكلها النبي ﷺ، وتصنع من لحم يقطع صغاراً، ويصب عليه ماء كثير، فإذا نضج دُرَّ عليه الدقيق.

ينظر: غريب الحديث للخطابي (٢ / ٥٣)، مشارق الأنوار (١ / ١٩١)، النهاية في غريب الحديث (٢ / ٢٧) مادة (خزر)، زاد المعاد في هدي خير العباد لابن القيم (١ / ١٤٧).

(٢) المثابة: مجتمع الناس بعد افتراقهم، ومنه قيل للبيت: مثابة، وقيل: ثاب أي: عاد ورجع إلى موضعه الذي كان أفضى إليه.

ينظر: العين (٨ / ٢٤٦)، معجم تهذيب اللغة (١ / ٤٦٣)، مشارق الأنوار (١ / ١٣٥).
(٣) مالك بن الدُّخَيْشِن، ويقال: بالميم بدل النون، ويقال كذلك: بالتصغير، الأنصاري الأوسي، واختلفوا في شهوده العقبة، واتفقوا على شهوده بداراً، وهو الذي أسر سهيل بن عمرو يومئذ، ولا يصح عنه النفاق، وقد ظهر من حسن إسلامه ما يمنع من اتهامه في ذلك، وقد أرسله النبي

ابن الدُّخْشَن؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: ذَلِكَ مُنَافِقٌ لَا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَا تَقُلْ ذَلِكَ أَلَا تَرَاهُ قَدْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يُرِيدُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ. قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّا نَرَى وَجْهَهُ وَنَصِيحَتَهُ إِلَى الْمُنَافِقِينَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَتَّعِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ عِزَّ وَجَل). (

أي: إذا أدى الفرائض واجتنب المناهي، وإلا فمجرد التلفظ بكلمة التوحيد لا يحرم النار؛ لما ثبت من دخول أهل المعاصي فيها. أو المراد من التحريم هنا: التخليد [جمعاً بين الأدلة] ^(١)، والله أعلم.

ﷺ مع معن بن عدي فأحرقا مسجد الضرار.

ينظر: الاستيعاب (٣ / ١٣٥٠ - ١٣٥١)، الإصابة (٥ / ٧٢١ - ٧٢٢)، فتح الباري لابن حجر (١ / ٦٢١).

(١) في المخطوط [جميعاً من الأدلة]، ولعل المثبت هو الصواب.

باب كراهة الصلاة في المقابر

روى البخاري في صحيحه ^(١) بسنده إلى نافع عن ابن عمر - رضي الله عنهما -
أن النبي ﷺ قال: (اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا).
وقوله: (مِنْ صَلَاتِكُمْ) المراد بها: النافلة ^(٢).

وفي الصحيحين ^(٣) (صَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ؛ فَإِنَّ أَفْضَلَ صَلَاةِ الْمَرْءِ فِي
بَيْتِهِ / إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ).

[٧٣/أ]

وإنما شرع ذلك؛ لأنه أبعد عن الرياء، ولتنزل الرحمة في البيت والملائكة
أيضاً، لكن استثني منه: نفل يوم الجمعة قبل صلاتها فأفضل كونه في المسجد ^(٤)؛

(١) كتاب الصلاة، باب كراهية الصلاة في المقابر (١ / ٢٤٩) (٤١٤)، وفي كتاب التهجد بالليل، باب
التطوع في البيت (١ / ٥١٠) (١١٠٦).

وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب صلاة النافلة في بيته
وجوازها في المسجد (١ / ٥٦٠) (٧٧٧) كلاهما بلفظه.

(٢) قاله القرطبي. ينظر: المفهم (٢ / ٤١١)، شرح النووي على مسلم (٦ / ٣٩٩)، فتح الباري لابن
حجر (١ / ٦٣٠).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه في مواضع منها: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يكره
من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه (٨ / ٧٤٩) (٢٠٩٧). وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب
صلاة المسافرين، باب استحباب صلاة النافلة في بيته (١ / ٥٦١) (٧٨١) في أثناء حديث. عن
زيد بن ثابت - رضي الله عنه -.

(٤) لما في صحيح البخاري (١ / ٤١٢) (٨٣٢) كتاب الجمعة، باب الدهن للجمعة. من حديث
سلمان الفارسي يرفعه إلى النبي ﷺ وفيه: «ثم يُصلي ما كتب له».

لفضل البكور، وركعتا الطواف^(١)، وكذلك التراويح في الجماعة^(٢)^(٣).

وقوله: (وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا) أي: كَالْقُبُورِ مهجورة من الصلاة، وهو من التشبيه البليغ^(٤)، وهو تشبيه البيت الذي لا يصلى فيه بالقبر الذي لا يتمكن الميت من العبادة فيه^(٥).

(١) لفعله ﷺ فقد جاء في حديث ابن عمر رضي الله عنهما يقول: «قدم النبي ﷺ فطاف بالبيت سبعا، وصلى خلف المقام ركعتين». أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب من صلى ركعتي الطواف خلف المقام (٢ / ٦٧٢) (١٥١٨).

(٢) لما جاء في حديث عائشة - رضي الله عنها - : «أن رسول الله ﷺ صلى ذات ليلة في المسجد فصلى بصلاته ناس، ثم صلى من القابلة فكثرت الناس، ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة أو الرابعة فلم يخرج إليهم رسول الله ﷺ فلما أصبح قال قد رأيت الذي صنعتكم ولم يمنعني من الخروج إليكم إلا أني خشيت أن تفرض عليكم وذلك في رمضان». أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التهجد بالليل، باب تحريض النبي ﷺ على صلاة الليل (٢ / ٤٩٣) (١٠٥٣). وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين، باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح (١ / ٥٤٤) (٧٦١).

(٣) قاله النووي. ينظر: شرح النووي على مسلم (١ / ٤٠٠، ٤٠١).

(٤) التشبيه البليغ: من علوم البيان وأحد فروع علوم البلاغة، ومعناه في اللغة: الدلالة على مشاركة المشبه للمشبه به في معنى وهو وجه الشبه، ولا بد فيه من آلة التشبيه وغرضه.

والمشهور في تعريفه اصطلاحاً: هو التشبيه المحذوف الأداة، ويسمى أيضاً بالتشبيه البعيد.

ينظر: التعريفات ص (١٢١)، بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة لعبد المتعال

الصعيد (٢ / ٦٣، ٧).

(٥) ينظر: منحة الباري (٢ / ١٤١).

فحمل المؤلف^(١) هذا الحديث على منع الصلاة في المقابر ولهذا ترجم به^(٢)، وتُعقب^(٣) بأنه ليس فيه تعرض لجواز الصلاة في المقابر ولا منعها، بل المراد منه الحث على الصلاة في البيت فإن الموتى لا يصلون في قبورهم والأولى الاستدلال بما رواه الترمذي في سننه بسند رجاله ثقات (الأرض كُلُّهَا مَسْجِدٌ إِلَّا الْمَقْبَرَةَ وَالْحِمَامَ)^{(٤)(٥)}.

(١) أي الإمام البخاري .

(٢) لعله يقصد تبويب البخاري؛ لأنه ذكره في باب كراهة الصلاة في المقابر (١ / ٢٤٩) .

ينظر : المتواري (١ / ٨٤) . واستنبط ابن حجر في الفتح (١ / ٦٣٠) من قوله في الحديث « ولا تتخذوها قبوراً » أن القبور ليست بمحل للعبادة فتكون الصلاة فيها مكروهة .

(٣) وتعقب ابن حجر ابن التين . ينظر فتح الباري لابن حجر (١ / ٦٣٠) .

(٤) الحديث ورد متصلاً ومرسلاً .

فأما المتصل :

فأخرجه الترمذي في سننه، أبواب الصلاة، باب ما جاء أن الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام (١ / ٣٥٠) (٣١٧) من طريق عبد العزيز بن محمد، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ ... فذكره بلفظه .

قال الترمذي: "حديث أبي سعيد قد رُوي عن عبد العزيز بن محمد روايتين: منهم من ذكره عن أبي سعيد، ومنهم من لم يذكره، وهذا حديث فيه اضطراب: رَوَى سفيان عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن النبي ﷺ مرسل .

ورواه حماد بن سلمة، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن أبي سعيد عن النبي ﷺ .

ورواه محمد بن إسحاق عن عمرو بن يحيى، عن أبيه قال : وكان عامة روايته عن أبي سعيد عن النبي ﷺ، ولم يذكر فيه عن سعيد . وكان رواية الثوري عن عمرو بن يحيى، عن أبيه عن النبي ﷺ أثبت وأصح أي مرسلاً ."

وأخرجه من طريق عبد الواحد بن زياد أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب في المواضع التي لا تجوز فيها الصلاة (٢٣٦ / ١) (٤٩٢). وأحمد في مسنده (٩٦ / ٣) (١١٩٣٨). وابن حبان في صحيحه (٥٩٨ / ٤) (٢٣٢١). والحاكم في المستدرک (٣٣٦ / ١) (٨٥٣).

قال الحاكم: "إسناده صحيح على شرط البخاري ومسلم ولم يخرجاه".

وأخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب المساجد والجماعات، باب المواضع التي تكره الصلاة فيها (٢٥١ / ١) (٧٤٥) من طريقين طريق سفيان الثوري، وطريق حماد بن سلمة. ثلاثتهم عن عمرو بن يحيى به موصولاً.

وإسناده حسن متصل ورجاله كلهم ثقات عدا عبد العزيز بن محمد صدوق.

أما المرسل:

فأخرجه الشافعي في الأم (٩٢ / ١) قال: أخبرنا ابن عيينة، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال... فذكره بلفظه.

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٥٣ / ٢) (٧٥٧٤) من طريق وكيع عن سفيان به.

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٤٠٥ / ١) (١٥٨٢) عن الثوري به.

وأخرجه الحاكم في المستدرک (٣٣٧ / ١) (٨٥٤) من طريق عبد العزيز بن محمد، عن عمرو بن يحيى بن عمارة، عن أبيه. ومن طريق بكر بن إسحاق، عن أبي المثني، عن مسدد، عن بشر بن الفضل، عن عمارة بن غزية، عن يحيى بن عمارة الأنصاري، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره.

وإسناده صحيح متصل، ورجاله كلهم ثقات

والحديث اختلف في وصله وإرساله، كما أشار ابن حجر في فتح الباري (٦٣٠ / ١)، والراجح فيه رواية الإرسال؛ لثقة رواتها، ورجحها الترمذي فقال: (وكان رواية الثوري عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن النبي ﷺ أثبت وأصح أي مرسلًا). وقال في العلل الكبير (١ / ٧٥): (والصحيح رواية الثوري، وغيره عن عمرو بن يحيى، عن أبيه مرسل). وقال الدارقطني في علله (١١ / ٣٢١): (ورواه جماعة عن عمرو بن يحيى عن أبيه مرسلًا، والمرسل المحفوظ).

(٥) ينظر: المتواري (١ / ٨٤)، فتح الباري لابن حجر (١ / ٦٣٠)، منحة الباري (٢ / ١٤٠).

وقد جاء النهي عن الصلاة في مواطن سبعة^(١)، فحمل الأئمة^(٢) النهي على التنزيه^(٣)، وحمله الإمام أحمد على التحريم^(٤)، فمن المواضع المنهي عن الصلاة فيها: مواطن الإبل وهي مباركها.

(١) يشير إلى حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: «نهى رسول الله ﷺ أن يُصَلَّى في سبع مواطن: في المزبلة، والمجزرة، والمقبرة، وقارعة الطريق، والحمام، ومواطن الإبل، وفوق الكعبة». أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب المساجد، باب المواضع التي تكره فيها الصلاة (١ / ٢٥٢) (٧٤٦) من طريق محمد بن إبراهيم الدمشقي.

وأخرجه الترمذي في سننه، أبواب الصلاة، باب ما جاء في كراهية ما يُصَلَّى إليه (١ / ٣٧٥) (٣٤٦) من طريق محمود بن غيلان. كلاهما عن عبد الله بن جبيرة عن داود بن حصين عن نافع عن ابن عمر. وإسناده ضعيف جداً؛ فيه زيد بن جبيرة متروك. كما في التقريب ص (٣٥١) وباقي رجاله ثقات. ينظر تراجمهم في: التقريب ص (٣٠٥، ٥٥٨، ١٠٤٩). قال الترمذي: إسناده ليس بذلك القوي.

(٢) وهم: المالكية والشافعية والحنفية.

ينظر: المدونة (١ / ٩٠، ٩١)، الأم (١ / ٩٢)، حاشية ابن عابدين لمحمد أمين عابدين (٢ / ٤٢).

(١) المقصود به المكروه تنزيهاً وهو: ما كان إلى الحل أقرب، ولا يستحق فاعله العتاب بل أدنى الثواب.

ينظر: التعريفات ص (٣١٦)، شرح الكوكب المنير (١ / ٤١٨، ٤١٩)، معجم لغة الفقهاء لمحمد علقجي ص (٤٥٦).

(٤) ينظر: المغني (٢ / ٤٦٩)، تنقيح تحقيق أحاديث التعليق (١ / ٧٢٥)، الإنصاف (١ / ٤٩١).

وعند مسلم^(١) من حديث جابر بن سمرة^(٢) أن رجلاً قال: (يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصَلِّي فِي مَبَارِكِ الْإِبِلِ؟ قَالَ: لَا).

وروى الإمام أحمد، وأبو داود، عن البراء بن عازب رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (صَلُّوا فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، وَلَا تُصَلُّوا فِي مَبَارِكِ الْإِبِلِ)^(٣).

ومنها: الحماة فنهى عن الصلاة فيه وذلك؛ لحديث أبي سعيد رضي الله عنه مرفوعاً: (جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِداً إِلَّا الْمُقْبِرَةَ وَالْحُمَامَ). رواه الإمام أحمد، وأبو داود، والترمذي وصححه^(٤).

ومنها: الحُش - وهو الكنيف -، وهو ما أعد لقضاء الحاجة، فيمنع من

(١) في صحيحه، كتاب الحيض، باب الوضوء من لحوم الإبل (٢٨٦ / ١) (٣٦٠) بمعناه.

(٢) هو: أبو عبد الله جابر بن سمرة بن جندب، صحابي جليل، جالس النبي ﷺ أكثر من مائة مرة، وصلى معه أكثر من ألفي مرة، نزل الكوفة وابتنى بها داراً توفي سنة ٧٤ هـ - رضي الله عنه وأرضاه - . ينظر: الاستيعاب (٢٢٤ / ١)، الإصابة (٤٣١ / ١).

(٣) الحديث بهذا اللفظ أخرجه أحمد في مسنده (٥٠٩ / ٣٠) (١٨٥٣٨) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - . وحديث البراء الذي أشار إليه المؤلف أخرجه أحمد في مسنده (٢٨٨ / ٤) (١٨٥٦١) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، عن عبد الله بن عبد الله، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن البراء بن عازب مرفوعاً بمعناه.

وأخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب الوضوء من لحوم الإبل (٩٦ / ١) (١٨٤) عن عثمان بن أبي شيبة، عن أبي معاوية به.

وإسناده صحيح متصل ورجاله كلهم ثقات.

(٤) وتقدم تحريجه ص (٣٠٠)، ومضى أنه صحيح.

الصلاة داخل بابه، وموضع الكنيف وغيره سواء . ومنها: المجزرة، والمزبلة، وقارعة الطريق^(١) .

ولا تصح الفريضة في الكعبة المشرفة ، ولا على ظهرها^(٢) . ويسن التنفل فيها، والأفضل وجاهه إذا دخل^{(٣) (٤)} .

واستدل الجمهور على أن النهي عن الصلاة / في هذه الأماكن ؛ [٧٣/ب] إنما هو للتنزيه بما رواه البخاري في صحيحه^(٥) عن جابر بن

(١) لحديث ابن عمر - رضي الله عنهما - وسبق تخريجه ص (٣٠٢) .

(٢) لقوله تعالى : ﴿ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ﴾ سورة البقرة (١٥٠) ، ولحديث ابن عمر - رضي الله عنهما - السابق . وتقدم قريباً .

(٣) لحديث ابن عمر - رضي الله عنهما - : « أنه قال : دخل رسول الله ﷺ البيت هو وأسامة بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة فأغلقوا عليهم ، فلما فتحوا كنت أول من ولج ، فلقيت بلالاً فسأله هل صلى فيه رسول الله ﷺ ؟ قال : نعم بين العمودين اليمانيين » . أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الحج ، باب إغلاق البيت ويُصلى في أي نواحي البيت شاء (٢ / ٦٦٤) (١٤٩٣) .

وأخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الحج ، باب استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره ، والصلاة فيها (٢ / ٤٠٢) (١٣٢٩) . واللفظ للبخاري .

(٤) ينظر: كشف القناع (١ / ٢٩٤ ، ٢٩٩ ، ٣٠٠) .

(٥) كتاب التيمم ، باب قول الله تعالى : ﴿ فَلَمْ يَجِدُواْ مَاءً ﴾ (١ / ٢٠٩) (٣٢٣) بلفظه .

ولفظ: (لا أقولهن فخراً) الوارد في هذا الحديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٤ / ٤٧٢) (٢٧٤٢) من طريق عبد الصمد ، عن عبد العزيز بن مسلم ، عن مقسم ، عن ابن عباس مرفوعاً بلفظه في أثناء حديث .

عبد الله^(١) رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي لَا أَقُولُهُنَّ فَخَرًا: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكْتَهُ الصَّلَاةُ فَلْيُصَلِّ، وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبُعثُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً).

وفي حديث حُذِيفَةُ^(٢) رضي الله عنه عند مسلم في صحيحه^(٣): (وَجُعِلَتْ لَنَا الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدًا، وَجُعِلَتْ لَنَا تُرْبَتُهَا طَهُورًا إِذَا لَمْ نَجِدِ الْمَاءَ). والله أعلم.

وإسناده ضعيف، فيه يزيد بن زياد بن أبي زياد الهاشمي وهو ضعيف؛ ولكن تابعه مجاهد ومقسم أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٦ / ٣٠٣) (٣١٦٤٣)، وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التيمم (١ / ٢٠٩) (٣٢٣). وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساجد (١ / ٣٨٣) (٥٢١) فيرتقي بالمتابعة والشاهد إلى درجة الحسن لغيره.

(١) هو: أبو عبد الله - وقيل غير ذلك - جابر بن عبد الله بن حرام الأنصاري، من المكثرين من رواية الحديث، شهد مع النبي ﷺ بعض غزواته، كان آخر الصحابة موتاً بالمدينة وذلك سنة ٧٤ هـ وقيل: ٧٣ هـ - رضي الله عنه وأرضاه - . ينظر: الإصابة (١ / ٤٣٤).

(٢) وتقدمت ترجمته ص (٢٣٩).

(٣) كتاب المساجد (١ / ٣٨٤) (٥٢٢) بلفظه في أثناء حديث.

باب ما جاء في صلاة الجماعة

اعلم أنَّ الله شرع لهذه الأمة المحمدية الاجتماع للعبادة في أوقات معلومة، فمنها : ما هو في اليوم والليلة للمكتوبة، ومنها ما هو في الأسبوع وهو صلاة الجمعة، ومنها ما هو في السنة متكرراً وهو صلاة العيدين لجماعة كل بلد، ومنها ما هو عام في السنة وهو الوقوف بعرفة ؛ لأجل التواصل والتواد وعدم التقاطع .

وتَفْضُل صلاة الجماعة على صلاة المنفرد بسبع وعشرين درجة ؛ لحديث ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله ﷺ : (صَلَاةُ الْجُمُعَةِ تَفْضُلُ عَلَى صَلَاةِ الْفَدْلِ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً) رواه الجماعة^(١) وهو في الصحيحين ، وغيرهما .

ولا ينقص ثوابه إذا صَلَّى منفرداً مع العذر ؛ لما روى الإمام أحمد ، والبخاري في صحيحه أن النبي ﷺ قال : (إِذَا مَرَضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ قَالَ اللَّهُ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الأذان ، باب فضل صلاة الجماعة (١ / ٣١٨) (٦١٠) .
وأخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب المساجد ، باب فضل صلاة الجماعة (١ / ٤٦٧) (٦٥٠) .
وأخرجه الترمذي في سننه ، أبواب الصلاة ، باب ما جاء في فضل الجماعة (١ / ٢٥٥) (٢١٥) .
وأخرجه النسائي في سننه ، كتاب الإمامة ، باب فضل الجماعة (٢ / ٤٣٨) (٨٣٦) . وأخرجه ابن ماجه في سننه ، كتاب المساجد ، باب فضل الصلاة في جماعة (١ / ٢٦٤) (٧٨٩) . واللفظ للنسائي . وأخرج نحوه أبو داود في سننه ، كتاب الصلاة ، باب فضل صلاة الجماعة (١ / ١٥٣) (٥٥٩) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - .

تَعَالَى لِلْمَلَائِكَةِ : اَكْتُبُوا لِعَبْدِي مَا كَانَ يَعْمَلُ صَاحِبًا مُقِيمًا ^(١) .

وَتُسَنُّ الْجَمَاعَةُ فِي الْمَسْجِدِ ^(٢) ؛ لِحَدِيثِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ مَرْفُوعاً : (صَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ ؛ فَإِنَّ أَفْضَلَ صَلَاةِ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ) حَدِيثٌ صَحِيحٌ ^(٣) . ولما فيه من إظهار الشعائر وكثرة الجماعة ، وله فعلها في بيته وفي صحراء ^(٤) .

وَأَمَّا حَدِيثُ (لَا صَلَاةَ لِجَارِ الْمَسْجِدِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ) ^(٥) فيحمل على نفي

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الجهاد والسير ، باب يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة (٤/ ٤٧٢) (١١٧٨) ، وأخرجه أبو داود في سننه ، كتاب الجنائز ، باب إذا كان الرجل يعمل عملاً صالحاً فشغله عنه مرض أو سفر (٣/ ٣٠٨) (٣٠٩١) كلاهما عن أبي موسى رضي الله عنه .

(٢) هذا أحد الأقوال في مسألة حكم صلاة الجماعة وهناك قول آخر بوجوبها ودليله قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ ، فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ ﴾ النساء (١٠٢) وجاء في الحديث المتفق عليه عن أبي هريرة يرفعه : « ... ثم انطلق معي رجال معهم حزم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم » أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ٣٢١) (٦١٨) ومسلم في صحيحه (١/ ٤٦٨) (٦٥١) وهو الراجح في نظري والله أعلم لموافقته للأدلة ورجحه الحنابلة . ينظر المغني لابن قدامة (٣/ ٥) ، كشاف القناع (١/ ٤٥٤) .

(٣) تقدم تخريجه في باب كراهية الصلاة في المقابر ص (٢٩٨) ومضى أنه صحيح كما قال .

(٤) لحديث جابر - رضي الله عنه - مرفوعاً : « جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً » . وتقدم تخريجه ص (٣٠٤) ومضى أنه صحيح .

(٥) هذا الحديث روي موقوفاً وروى مرفوعاً .

فأما الموقوف فأخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه (١/ ٣٠٣) (٣٤٦٩) من طريق هشيم . وعبد الرزاق في مصنفه (١/ ٤٩٧) (١٩١٥) من طريق الثوري وابن عينة . والبيهقي في سننه الكبرى (٣/ ٥٧) (٤٧٢١) من طريق زائدة . أربعتهم عن أبي حيان عن سعيد بن يحيى عن علي - رضي الله عنه - قال : « لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد » . قال : قيل ومن جار المسجد قال من أسمع المنادي .

والأثر موقوف إسناده صحيح متصل فرجاله كلهم ثقات .

وأما المرفوع فأخرجه الدارقطني في سننه (١ / ٤٢٠) من طريق يحيى بن إسحاق ، عن سليمان بن داود اليمامي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ ... فذكره بلفظه .

ومن طريقه أخرجه الحاكم في المستدرک (١ / ٣٣٠) (٨٣٢) والبيهقي في السنن الكبرى (٣ / ٥٧) (٤٧٢٤) كلهم من طريق يحيى بن إسحاق به .

والحديث بهذا الإسناد ضعيف وقد ضعفه ابن القطان وابن حزم وابن حجر ؛ لأجل سليمان بن داود اليمامي ضعيف ، وزُوي هذا الحديث أيضاً عن عائشة - رضي الله عنها - مرفوعاً عند ابن حبان في المجروحين (٢ / ٩٤) ، وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنها - ؛ عند الدارقطني في سننه (١ / ٤١٩) ؛ ولكن بأسانيد ضعيفة فحديث عائشة - رضي الله عنها - في إسناده عمر بن راشد ضعيف كما في التقريب ص (٧١٨) . وأما حديث جابر - رضي الله عنه - ففي إسناده محمد بن سكين الشقيري المؤدب قال عنه البخاري في التاريخ الكبير (١ / ١١١) : « في إسناده نظر » . وقال الدارقطني : « ضعيف » . وقال الذهبي في الميزان (٥ / ١٣) : « لا يعرف وخبره منكر » .

قال ابن حجر في تلخيص الحبير (٢ / ٣١) : " حديث لا صلاة لجار المسجد مشهور بين الناس ، وهو ضعيف ، وليس له إسناد ثابت " .

ينظر : خلاصة الأحكام لابن حزم (٢ / ٦٥٥ ، ٦٥٦) ، العلل المتناهية في الأحاديث الواهية لابن الجوزي (١ / ٤١٠) ، بيان الوهم والإيهام (٣ / ٣٤٢) ، نصب الراية (٤ / ٤١٣) ، (٤١٤) ، الدراية في تخريج أحاديث الدراية لابن حجر (٢ / ٢٩٣) ، التذكرة في الأحاديث المشتهرة ص (٦٠) .

والحديث المرفوع إسناده ضعيف جداً ؛ فيه سليمان بن داود اليمامي منكر الحديث . والذي يترجح - والله أعلم - رواية الوقف إن صحت .

الكمال جمعاً بين الأخبار^(١).

وُتَّحَبُّ للنساء / إذا اجتمعن منفردات عن الرجال، سواء كان إمامهنَّ
منهنَّ أم لا^(٢).

وَيُسَنُّ للإمام تخفيف الصَّلاة مع إتمامها ؛ لحديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً :
(إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ ؛ فَإِنَّ فِيهِمُ السَّقِيمَ وَالضَّعِيفَ وَذُو الْحَاجَةِ ،
وَإِذَا صَلَّى لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ) حديث صحيح ، رواه الجماعة^(٣).

(١) ينظر : كشاف القناع (١ / ٤٥٣ ، ٤٥٥ ، ٤٥٦) .

(٢) لفعل عائشة وأم سلمة - رضي الله عنهما - وحديث عائشة أخرجه الدارقطني في سننه
(١ / ٤٠٤) من طريق سفيان الثوري عن ميسرة بن حبيب النهدي عن ريطة قالت : « أمتنا
عائشة فقامت بينهن في الصلاة المكتوبة » وإسناده حسن فرجاله كلهم ثقات عدا ميسرة بن
حبيب صدوق . ينظر : التقريب ص (٣٩٤) ، (٩٨٨) .

وحديث أم سلمة أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٣ / ١٤٠) (٥٠٨٢) ، وابن أبي شيبة
في مصنفه (١ / ٤٣٠) (٤٩٥٢) ، والدارقطني في سننه (١ / ٤٠٥) كلهم من طريق
سفيان الثوري عن عمار الدُّهني عن حصرة بنت حصين قالت : « أمتنا أم سلمة ... »
وإسناده حسن فرجاله كلهم ثقات عدا عمار الدُّهني صدوق . ينظر : التقريب ص (٣٩٤) ،
(٧١٠) .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الآذان ، باب إذا صلى لنفسه فليطول ما شاء (١ / ٣٤٠)
(٦٦١) .

وأخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الصلاة ، باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام (١ / ٣٥٣)
(٤٦٧) .

وأخرجه أبو داود في سننه ، كتاب الصلاة ، باب في تخفيف الصلاة (١ / ٣٥٢) (٧٩٤) . وأخرجه

ويسن للإمام أن يُرْتَلَّ القراءة والتَّسْبِيح والتَّحْمِيد والتَّشْهَد بقدر ما يرى أن مَنْ خلفه قد أتى به، وأن يتمكن في ركوعه وسجوده قدر ما يرى أن الكبير والصَّغير والثَّقیل قد أتى عليه؛ لِيَتِمَّ كُلُّ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ مُتَابَعَتِهِ^(١).

وتُكره له سرعة تمنع مأموماً فعل ما يسن له كقراءة السُّورة والمرة الثانية والثالثة من تَسْبِيح الركوع والسجود. ويُسنُّ تطويل قراءة الركعة الأولى على الثانية^(٢) كما هو مقرر في محله^(٣). والله أعلم.

الترمذي في سننه، كتاب الصلاة، باب ما جاء إذا أمَّ أحدكم الناس فليخفف (١ / ٢٧٦) (٢٣٦). وأخرجه النسائي في سننه، كتاب الإمامة، باب ما على الإمام من التخفيف (٢ / ٤٢٩) (٨٢٢) جميعهم بمعناه عن أبي هريرة رضي الله عنه. وأخرج نحوه ابن ماجه في سننه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب من أمَّ قوماً فليخفف (١ / ٣٢٢) (٩٨٤) عن أبي مسعود - رضي الله عنه - . (١) ينظر: كشف القناع (١ / ٤٦٧).

(٢) لحديث أبي قتادة مرفوعاً: « كان النبي ﷺ يقرأ في الركعتين الأوليين من صلاة الظهر بفاتحة الكتاب وسورتين يطول في الأولى ويقصر في الثانية ، ويسمع الآية أحياناً وكان يقرأ في العصر بفاتحة الكتاب وسورتين وكان يطول في الأولى وكان يطول في الركعة الأولى من صلاة الصبح » أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الصلاة ، باب إذا سمع الإمام الآية (١ / ٣٦٧) (٧٣٦) ، وأخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الصلاة ، باب القراءة في الظهر والعصر (١ / ٣٤٥) (٤٥١) واللفظ للبخاري .

(٣) ينظر: المبدع (٢ / ٥٦) ، كشف القناع (١ / ٤٦٧ ، ٤٦٨) ، شرح منتهى الإرادات (١ / ٥٥٠) .

والأولى بالإمامة : الأجود قراءة الأفقه صلاته وما يحتاجه فيها^(١)، ثم الأسن^(٢)، ثم الأشرف - وهو من كان قريشياً - ؛ لقول النبي ﷺ: (قَدِمُوا قُرَيْشاً وَلَا تَقْدُمُوهَا)^(٣) (٤)، ثم الأتقى والأورع ؛ لقوله تعالى : ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ

(١) لحديث أبي مسعود الأنصاري - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : « يؤمُّ القوم أقرؤهم لكتاب الله ... » أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب المساجد ، باب من أحق بالإمامة (٤٨٢ / ١) (٦٧٣) .

(٢) لحديث مالك بن الحويرث مرفوعاً : « إذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم وليؤمكم أكبركم » . أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الأدب ، باب رحمة الناس والبهائم (٣٢٧ / ٧) (٨٩١) . وأخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب المساجد ، باب من أحق بالإمامة (٤٨٣ / ١) (٦٧٤) .

(٣) تَقَدَّمُوهَا بفتح التاء والقاف ودال مشددة مفتوحة .

(٤) هذا الحديث روي من حديث الزهري مرسلًا ، ومن حديث أنس بن مالك وعبد الله بن السائب وغيرهما موصولاً .

فأما حديث الزهري فأخرجه الشافعي في الأم (١ / ١٦١) من طريق ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب عن ابن شهاب أنه بلغه أن رسول الله ﷺ قال ... فذكره بلفظه في أثناء حديث . ومن طريقه أخرجه البيهقي في معرفة السنن والآثار (١ / ٨٨) .

وإسناده مرسل ضعيف فهو من مراسيل الزهري ورجاله كلهم ثقات عدا ابن أبي فديك .
وأما حديث أنس بن مالك فأخرجه أبو نعيم في الحلية (٩ / ٦٤) وفي إسناده محمد بن يونس الكديمي متهم بالوضع . وحديث عبد الله بن السائب عند أبي عاصم في السنة (٢ / ٦٣٧) وفيه نجيع بن عبد الرحمن ضعيف . التقريب ص (٩١٢) . وللحديث طرق أخرى موصولة أشار إليها الألباني في إرواء الغليل (٢ / ٦٩٥ - ٢٩٧) . قال الشيخ الألباني بعدما ذكر طرق الحديث : « فهو بهذه الطرق صحيح إن شاء الله فإن مجيئه مرسلًا بسند صحيح مع اتصاله من طرق أخرى يقتضي صحته اتفاقاً ، وقد أشار الحافظ في الفتح إلى صحة الحديث » . وعليه فيكون الحديث إسناده صحيح لغيره والمرسل أصح لثقة رجاله ، والله تعالى أعلم .

عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَقَكُمْ ﴿١﴾؛ وَلَأنَّ مقصود الصَّلَاة هو الخضوع ورجاء إجابة
الدُّعاء ، والاتقى والأورع أقرب إلى ذلك ^(٢) .

(١) سورة : الحجرات (١٣) .

(٢) ينظر: كشف القناع (١ / ٤٧١) .

فصل في فضل كثرة الركوع والسجود

قال الله تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ ^(١)، وقد صح أن النبي ﷺ قال: (أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ) ^(٢). وعن ثوبان ^(٣) مولى رسول الله ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (عَلَيْكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ فَإِنَّكَ لَنْ تَسْجُدَ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَكَ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةٌ) ^(٤).

وعن ربيعة بن كعب [الأسلمي] ^(٥) أنه قال للنبي ﷺ: (أَسْأَلُكَ مُرَافَقَتَكَ

(١) سورة الحج: (٧٧).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب ما يقال في الركوع والسجود (١ / ٣٦٢) (٤٨٢) بلفظه عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) هو: أبو عبد الله على الصحيح، واسمه ثوبان بن بجدد، صحابي مشهور، مولى رسول الله ﷺ، شُبي فاشتراه رسول الله ﷺ فاعتقه، كان يخدم رسول الله ﷺ سفراً وحضراً إلى أن توفي ﷺ، ثم تحول إلى الرملة، ثم حمص ومات بها سنة ٥٤ هـ، كان ممن حفظ عن رسول الله ﷺ، وأدى ما وعى، روى عن جماعة من التابعين. كان لا يسأل أحداً شيئاً بعد ما سمع قوله ﷺ: (من يتكفل لي ألا يسأل الناس وأتكفل له الجنة فقال ثوبان: أنا). ينظر: الاستيعاب (١ / ٢١٨)، الإصابة (١ / ٤١٣).

(٤) أخرجه مسلم في الصلاة، باب فضل السجود والحث عليه (١ / ٣٦٥) (٤٨٨) بلفظه وفيه قصة.

(٥) في الأصل [السلمي]، ولعله - والله أعلم - تصحيف من الناسخ، والصواب ما أثبت كما في ترجمته.

هو: أبو فراس ربيعة بن كعب بن مالك بن يعمر الأسلمي، صحب النبي ﷺ، ولازمة سفره

فِي الْجَنَّةِ / فَقَالَ: (أَعْنِي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ) . رواه الإمام أحمد^(١) ،
ومسلم في صحيحه^(٢) .

وعن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : (مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْجُدُ لِلَّهِ
سَجْدَةً إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً [وَمَحَا عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةً] ^(٣) ، وَرَفَعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةً ،
فَاسْتَكْثَرُوا مِنَ السُّجُودِ) رواه ابن ماجه في سننه^(٤) .

وحضراً ، وكان من أهل الصفة ، سأل النبي ﷺ مرافقته في الجنة فقال رسول الله ﷺ : (أعني
على نفسك بكثرة السجود) ، مات بعد الحرة سنة ٦٣ هـ . ينظر : الاستيعاب (٢ / ٤٩٤) ،
الإصابة (٢ / ٤٧٤) .

(١) في مسنده (٤ / ٥٩) (١٦٦٢٩) .

(٢) كتاب الصلاة ، باب فضل السجود والحث عليه (١ / ٣٦٥) (٤٨٨) كلاهما بمعناه في أثناء
حديث وفيه قصة .

(٣) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل ، والمثبت من سنن ابن ماجه (٢ / ٤٦٠) .

(٤) كتاب إقامة الصلاة ، باب ماجاء في كثرة السجود (٢ / ٤٦٠) (١٤٢٤) من طريق العباس بن
عثمان الدمشقي ، عن الوليد بن مسلم ، عن خالد بن يزيد المسري ، عن يونس بن حلبس ، عن
الصنابحي ، عن عبادة بن الصامت يرفعه .

قال البوصيري : "هذا إسناد ضعيف لتدليس الوليد بن مسلم" .

وقد صرح بالتحديث عند النسائي (المجتبى) (٢ / ٢٢٨) (١١٣٩) وفي الكبرى أيضاً
(١ / ٢٤٢) (٧٢٥) . وعند ابن حبان في صحيحه (٥ / ٢٧) (١٧٣٥) . ينظر : فيض
القدير (٥ / ٤٨٦) والحديث كما أشار السيوطي في الجامع الصغير (٢ / ٥١٧) : "له شاهد
بأسانيد صحيحة من حديث ثوبان - رضي الله عنه - "أخرج نحوه مسلم في صحيحه
(١ / ٣٦٥) (٤٨٨) . والترمذي في سننه (١ / ٤١٣) (٣٨٨) قال الترمذي : "حديث حسن
صحيح" . وأحمد في مسنده (٥ / ٢٧٦) (٢٢٤٣١) . وله أيضاً شاهد من حديث عائشة
- رضي الله عنها - عند عبد الرزاق في مصنفه (٣ / ٣٤٦) (٥٩١٥) . ومن حديث أبي ذر
- رضي الله عنه - عند الترمذي (١ / ٤١٣) (٣٨٩) قال الترمذي : "حديث حسن صحيح"

باب فضل صلاة التطوع وبيان أفضلها

قال العلماء^(١) -رحمهم الله تعالى-: التطوع تكْمُلُ به الفريضة يوم القيامة ،
إن لم يكن المصلي أتمها ، وفيه حديث مرفوع ، رواه الإمام أحمد في مسنده^(٢) ،
وكذلك الزكاة وبقية أعمال الخير .

وأكد صلاة التطوع^(٣) : صلاة الكسوف^(٤) ، ثم الاستسقاء^(٥) ، ثم

وعند عبد الرزاق أيضاً في مصنفه (٣ / ٧٣) (٤٨٤٧) .

ينظر : المغني عن حمل الأسفار في الأسفار (١ / ١٠٢) ، فيض القدير (٥ / ٤٨٦) .
وإسناده صحيح لغيره .

(١) لعله يقصد البهوتي في كتابه كشف القناع (١ / ٤٣٥ - ٤٣٦) .

(٢) (٤٣ / ١١٢) (٢٥٩٥٩) عن رَجُلٍ من أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قال : قال رسول ﷺ : « أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَلَاتُهُ ، فَإِنْ كَانَ أَتَمَّهَا كُتِبَتْ لَهُ تَامَّةٌ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَتَمَّهَا قَالَ اللَّهُ عز وجل : انْظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ لِعَبْدِي مَنْ تَطَوَّعَ فَتَكْمِلُونَ بِهَا فَرِيضَتَهُ ، ثُمَّ الزَّكَاةَ كَذَلِكَ ، ثُمَّ تَوَخَّذُوا الْأَعْمَالَ عَلَى حِسَابِ ذَلِكَ » .

وإسناده صحيح متصل ورجاله كلهم ثقات وجهالة الصحابي لا تضر .

(٣) ينظر : شرح منتهى الإرادات (١ / ٤٨٥) .

(٤) لأن النبي ﷺ فعلها وأمر بها في حديث ابن مسعود عند البخاري في صحيحه كتاب الكسوف
باب صلاة الكسوف (١ / ٤٦٤) (٩٧٥) وعند مسلم في صحيحه ، كتاب الكسوف ، باب ذكر
النداء بصلاة الكسوف (٢ / ٥٣) (٩١١) ولفظ الحديث « إِنْ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ
أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ وَلَكِنْ هِيَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا » واللفظ للبخاري .

(٥) لأن النبي ﷺ كان يستسقي تارة ويترك أخرى جاء في صحيح البخاري (خرج النبي ﷺ
يستسقي وحول ردائه) كتاب الاستسقاء وخروج النبي ﷺ في الاستسقاء (٢ / ٤٥٢)
(٩٤٣) وجاء في الحديث عن عائشة رضي الله عنها عند أبي داود في سننه (١ / ٤٨٣)
(١١٧٣) أنه أمر بمنبر فوضع له ووعد الناس يوماً يخرجونه فيه .

التراويح^(١)، ثم الوتر وكان واجباً على النبي ﷺ، وليس بواجبٍ على أمته^(٢)؛ لكنّه مؤكّد عند الجمهور^(٣).

قال الإمام أحمد من ترك الوتر عمداً فهو رجل سوء، لا ينبغي أن تقبل له شهادة^(٤).

ثم يليه في الأكديّة سنة فجّر، روى الإمام أحمد، وأبو داود^(٥)

(١) وتقدم الدليل على ذلك في باب كراهة الصلاة في المقابر ص (٢٩٨) هامش (٢).

(٢) لما جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً: «ثلاث هن عليّ فرائض وهن لكم تطوع؛ الوتر والنحر وصلاة الضحى». أخرجه أحمد في مسنده (٤٨٥ / ٣) (٢٠٥٠)، والحاكم في المستدرک (٤١٠ / ١) (١١٤٧) كلاهما من طريق شجاع بن الوليد، عن يحيى بن أبي حية، عن عكرمة، عن ابن عباس. وإسناده ضعيف؛ لأجل يحيى بن أبي حية ضعيف، جزم بذلك ابن حجر في التقریب ص (١٠٥٢).

(٣) ذهب الحنابلة والشافعية والمالكية إلى أن الوتر سنة مؤكدة، وخالفهم الحنفية في قولهم: هو واجب، والأول الراجح؛ لحديث ضمام بن ثعلبة المتفق عليه. أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الإيمان، باب الزكاة من الإسلام (٨٦ / ١) (٤٥). وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام (٤٨ / ١) (١١).

ينظر: الأم (١٤٢ / ١)، بدائع الصنائع (٩١ / ١)، بداية المجتهد (٦٤ / ١)، المغني (٦ / ٢). وقد استدلل الشوكاني في نيل الأوطار (٣٧ / ٣) على عدم وجوب الوتر بما أخرجه الشيخان من حديث الأعرابي وحديث معاذ بن جبل رضي الله عنه.

(٤) ينظر: المغني (٥٩٤ / ٢)، المبدع في شرح المقنع (٣ / ٢)، شرح منتهى الإرادات (٤٨٥ / ١)، (٤٨٦).

(٥) أخرجه أحمد في مسنده (٤٠٥ / ٢) (٩٢٤٢) من طريق خلف بن الوليد.

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال: (صَلُّوا رَكَعَتَيِ

وأخرجه أبو داود في سننه (٣٢ / ٢) (١٢٥٨) من طريق مُسَدَّد كلاهما عن خَالِد بن عبد الله ،
عن عبد الرحمن بن إسحاق ، عن محمد بن زيد ، عن ابن سِيْلان ، عن أبي هريرة مرفوعاً بنحوه .
وقد تكلم الأئمة النقاد على إسناد هذا الحديث وأعلوه بعلتين :

العلة الأولى : أن فيه عبد الرحمن بن إسحاق مختلف في توثيقه ، كما أشار ابن حزم في خلاصة
الأحكام (١ / ٥٣٣) والمنذري في مختصره (٢ / ٧٥) . لكن الراجح في حاله أنه صدوق كما في
التقريب (٥٧٠) ، نصب الراية (٢ / ١٦٠)

العلة الثانية : في إسناده أيضاً ابن سِيْلان ؛ مختلف في اسمه فمنهم من قال : هو جابر بن سِيْلان ،
وفريق آخر قال : هو عبد ربه بن سِيْلان . قال ابن القطان في بيان الوهم والإيهام (٣ / ٣٨٦) :
"وعلته الجهل بحال ابن سِيْلان ولا يدري أهو عبد ربه بن سِيْلان أو جابر بن سِيْلان " .

ولعل المشهور أنه عبد ربه بن سِيْلان ، كما ذكره البخاري في تاريخه (٦ / ٧٦) ، وابن حبان في
ثقاته (٥ / ١٣٢) . قال ابن القطان في بيان الوهم (٣ / ٣٨٦) : "وأيهما كان فحاله مجهولة لا
تعرف " .

درجة الحديث : إسناده ضعيف ؛ لأجل ابن سِيْلان مجهول حاله ، وضعفه أيضاً الألباني في
تعليقه على أحاديث سنن أبي داود ص (٢١٧) . وينظر : نصب الراية (٢ / ١٦٠) ؛ ولكن
للحديث شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها - ، كما أشار إلى ذلك ابن حجر في الدراية في
تخريج أحاديث الهداية (١ / ٢٠٥) .

أخرجه البخاري في صحيحه (٢ / ٥٠٢ ، ٥٠٤ ، ٥٠٨) (١٠٨١) (١٠٩١) (١١٠٢) .
وأخرجه مسلم في صحيحه (١ / ٥٢١) (٧٢٤) وفيه : (أن النبي ﷺ لم يكن على شيء من
النوافل أشد معاهدة منه على ركعتين قبل الصبح) ، وحديث رقم (٧٢٥) .

وعليه : فيكون الحديث حسن بشواهده ، وقد أشار السيوطي إلى تحسينه في كتابه الجامع الصغير
(٢ / ٤٩١) والله تعالى أعلم .

الْفَجْرَ وَلَوْ طَرَدْتُكُمْ الْخَيْلَ). ثم سُنَّةُ مغرب^(١)، ثم سواء في الفضيلة^(٢).

وَتُسْتَحَبُّ النَّوَافِلُ المطلقة في جميع النهار والليل إلا أوقات النهي^(٣).

(١) لحديث عبيد مولى النبي ﷺ « سئل أكان رسول الله ﷺ يأمر بصلاة بعد المكتوبة سوى المكتوبة؟ فقال : نعم بين المغرب والعشاء ويقرأ فيها بعد الفاتحة : ﴿ قُلْ يَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ » أخرجه أحمد في مسنده (٣٩ / ٦١) (٢٣٦٥٤) من طريق معتمر، عن أبيه ، عن رجل ، عن عبيد الله مولى النبي ﷺ وإسناده ضعيف لجهالة الراوي عن عبيد الله . قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢ / ٢٢٩) : « رواه أحمد والطبراني في الكبير ، ومدار هذه الطرق كلها على رجل لم يُسم وبقية رجال أحمد رجال الصحيح » . لكن للحديث شاهد كما نبه الألباني في السلسلة الصحيحة (٥ / ١٦٦) عند أحمد في مسنده (٢٣٧٠٤) وإسناده ضعيف لجهالة الراوي عن عبيد مولى النبي ﷺ وباقي رجاله ثقات . وعليه فيكون حديث عبيد حسناً لغيره - والله تعالى أعلم - .

(٢) ينظر : كشف القناع (١ / ٤١١) .

(٣) أوقات النهي عن الصلاة خمسة :

١ - بعد طلوع الفجر حتى تطلع الشمس لقوله ﷺ : « إذا طلع الفجر فلا صلاة إلا ركعتي الفجر » . رواه الطبراني في الأوسط (٨١٦) ، وأبو داود (١٢٧٨) ، والترمذي (٣٨٤) ، وأحمد (٥٨١١) كلهم عن أبي هريرة .

٢ - وبعد العصر حتى تغرب الشمس لقوله ﷺ : « لا صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس ولا صلاة بعد العصر حتى تغيب الشمس » . متفق عليه من حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - .

٣ - وعند طلوع الشمس حتى ترتفع قدر رمح .

٤ - عند قيام الشمس في كبد السماء حتى تزول . لقول عقبة بن عامر : « ثلاث ساعات كان رسول الله ﷺ ينهانا أن نصلي فيهن أو أن نقبر فيهن موتانا : (...) وحين يقوم قائم الظهيرة حتى

وصلاة الليل سنة مُرَغَّب فيها، وهي أفضل من صلاة النهار؛ لحديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (أَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ) رواه مسلم^(١).

وفي الحديث (إِنَّ فِي اللَّيْلِ سَاعَةً لَا يُؤَافِقُهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى خَيْرًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ) حديث صحيح رواه مُسْلِمٌ^(٢) أيضاً.

وإذا استيقظ من نومه ذكر الله - عز وجل - ، وقال ما وَرَدَ ، ومنه: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ ، فَإِنْ قَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ، أَوْ دَعَا اسْتُجِيبَ لَهُ فَإِنْ تَوَضَّأَ وَصَلَّى قُبِلَتْ صَلَاتُهُ) ؛ لحديث عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ - رضي الله عنه - / عن النبي ﷺ أنه

[٧٥ / أ]

تميل الشمس ..) . رواه مسلم .

٥ - وإذا تضيفت للغروب حتى تغرب للحديث السابق وفيه : « وحين تضيف الشمس للغروب حتى تغرب » . ينظر : المقنع ص (٣٥) ، شرح منتهى الإرادات (١ / ٥٢٩) .

(١) في صحيحه، كتاب الصيام، باب فضل صوم المحرم (٢ / ٢٥٥) (١١٦٣) بلفظه في أثناء حديث.

(٢) في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين، باب في الليل ساعة مستجاب فيها الدعاء (١ / ٥٤١) (٧٥٧) بلفظه عن جابر رضي الله عنه.

قال: (مَنْ تَعَارَّ^(١) مِنْ اللَّيْلِ فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ) الخ ما ذكر، وهو في صحيح البخاري^(٢).

وإذا توضأ، وقام إلى الصَّلَاة من جوف الليل إن شاء أتى باستفتاح المكتوبة وهو: (سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ) الخ^(٣).

(١) تَعَارَّ: بالعين المهملة والراء المشددة، ومعناها: أي: استيغظ.

ينظر: النهاية في غريب الحديث (١ / ١٨٦)، لسان العرب (٢ / ٣٥) مادة (تَعَرَّ)، فتح الباري (٣ / ٤٠).

(٢) كتاب الصلاة، باب فضل من تعار من الليل فصل (٢ / ٥٠١) (١٠٧٨) بلفظه.

(٣) وتتمة الحديث: (وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب من رأى الاستفتاح بسبحانك اللهم (١ / ٣٤٥) (٧٧٦) عن حسين بن علي، عن طلق بن غنام، عن عبد السلام بن حرب، عن بديل بن ميسرة، عن أبي الجوزاء عن عائشة ترفعه للنبي ﷺ.

قال أبو داود: "هذا حديث ليس بمشهور عن عبد السلام بن حرب، لم يروه إلا طلق بن غنام، وقد روى قصة الصلاة عن بديل جماعة لم يذكروا فيه شيئاً من هذا".

وأخرجه بهذا الإسناد الحاكم في المستدرک (١ / ٣١٩) (٧٩٠) عن العباس بن محمد الدوري

قال الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه".

ورجال إسناده ثقات عدا أبي الجوزاء ثقة لكنه يرسل كثيراً. التقريب (١٥٥) والحسين بن عيسى البسطامي صدوق، كما في التقريب ص (٢٤٩)، وينظر أيضاً تراجم باقي الإسناد. المصدر السابق ص (١٦٤، ٤٦٦، ٦٠٨). والحديث أعله العلماء بعلتين:

العلة الأولى: أن في إسناده انقطاعاً، وأبو الجوزاء لم يسمع من عائشة، كما جزم بذلك ابن عبد البر في التمهيد (٢٠ / ٢٠٥). وينظر: تلخيص الحبير (١ / ٢٢٩)، وتهذيب الكمال (٣ / ٣٩٢)، تهذيب التهذيب (١ / ٣٠٠)، نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار لابن

وإن شاء استفتح بغيره مما ورد كقوله : (اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ
السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قَيُّومُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ
وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ مَلِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ
أَنْتَ الْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَقَوْلُكَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ
وَمُحَمَّدٌ ﷺ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ أَمَنْتُ، وَعَلَيْكَ
تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أُنَبِّتُ، وَبِكَ خَاصِمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكِمْتُ، فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا
أَخَّرْتُ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَالْمُؤَخِّرُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا حَوْلَ

حجر (١ / ٢٨٥) .

العلة الثانية : ذكرها أبو داود بعد تخريجه لهذا الحديث ، كما هو مذكور في الصفحة السابقة . لكن
للحديث طرق أخرى عند الترمذي في سننه (١ / ٢٨٣) (٢٤٣) ، وابن ماجه في سننه
(١ / ٢٧٠) (٨٠٦) وعند الحاكم في المستدرک كما أشرت في الصفحة السابقة كلهم عن عائشة
رضي الله عنها وإسناده صحيح كما قال الحاكم في مستدرکه (١ / ٣١٩) وأشار السيوطي في
الجامع الصغير إلى تصحيحه (٢ / ٣١٦) . وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله
عنه - عند أبي داود في سننه (١ / ٣٤٤) (٧٧٥) ، والترمذي في سننه (١ / ٢٨٢) (٢٤٢) وابن
ماجه في سننه (١ / ٢٦٩) (٨٠٤) وإسناده صحيح كما أشار السيوطي في الجامع الصغير
(٢ / ٣١٦) .

وللحديث أيضاً شاهد عن عُمَرُ بن الحُطَّاب - رضي الله عنه - موقوفاً عليه . أخرجه مسلم في
صحيحه ، كتاب الصلاة ، باب حُجَّة من قال : لا يُجْهَرُ بالبسملة (١ / ٣١٠) (٣٩٩) وعليه :
فيكون الحديث حسناً بمتابعاته وشواهده . ينظر : البدر المنير (٣ / ٥٣٣) ، نتائج الأفكار
(١ / ٢٨٥) .

وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ (١) (٢) .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب التهجد بالليل ، باب التهجد بالليل وقوله عز وجل :
(ومن الليل فتهجد به نافلة لك) (٢ / ٤٩١) (١٠٤٥) . وأخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب
صلاة المسافرين ، باب صلاة النبي ﷺ ودعائه بالليل (١ / ٥٥٤) (٧٦٩) كلاهما بمعناه عن
ابن عباس - رضي الله عنهما - .

(٢) ينظر : كشف القناع (١ / ٤٣٥ - ٤٣٦) .

فصل ويستحب التنفل بين العشائين^(١)

وهو من قيام الليل، وقد ورد في فضله آثار كثيرة، وأخبار مشهورة^(٢).

ويستحب أن يكون له تطوعات يداوم عليها من صلاة وصيام وقراءة قرآن^(٣)، وأن يقول عند الصّباح والمساء ما ورد، ومنه^(٤): (بِسْمِ اللَّهِ

(١) العشائين : المغرب والعشاء ، ولعله يقصد صلاة الأوبين ، والأحاديث فيها لا تثبت .

ينظر : المنار المنيف ص (٤٣) ، السنن والمبتدعات المتعلقة بالأذكار والصلوات للحوامدي ص (١١٤ ، ١١٥) .

(٢) وتقدمت ص (٣١٩) في باب فضل صلاة التطوع . ومنها أيضاً ما جاء عن عبد الله بن سلام - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال : « يا أيها الناس أفشوا السلام ، وأطعموا الطعام وصلوا والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام » أخرجه الترمذي في سننه (٢٤٨٥) وقال : هذا حديث صحيح . وينظر أيضاً : التهجد وقيام الليل لابن أبي الدنيا والمتجر الرابع في ثواب العمل الصالح للدمياطي ص (١٢٢) .

(٣) لقول عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت : سئل النبي ﷺ أي الأعمال أحب إلى الله قال : « أدومها وإن قلَّ ، وقال اكلفوا من الأعمال ما تطيقون » . أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الرقاق ، باب القصد والمداومة على العمل (٨ / ٤٦٩) (١٣٣٠) . وأخرج نحوه مسلم في صحيحه ، كتاب صلاة المسافرين ، باب فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره (١ / ٥٦٢) (٧٨٣) عن عائشة - رضي الله عنها - .

(٤) أخرجه الترمذي في سننه ، باب ما جاء في الدعاء إذا أصبح وإذا أمسى (٥ / ٣٩٦) (٣٣٨٨) عن عُثْمَانَ ، قَالَ سمعت عُثْمَانَ بنَ عَفَّانَ - رضي الله عنه - عن رسول الله ﷺ بلفظه في أثناء حديث . قال الترمذي : إسناده حسن صحيح غريب .

وأخرجه ابن ماجه في سننه ، كتاب الدعاء ، باب ما يدعوا به الرجل إذا أصبح وإذا أمسى (٤ / ٥٧٧) (٣٨٦٩) .

وإسناده صحيح متصل ورجاله كلهم ثقات .

الذي لا يُضَرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ، وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ
ثَلَاثًا^(١).

وفي الصحيح^(٢) أن النبي ﷺ قال: (مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ: اللَّهُمَّ إِنِّي
أُصْبِحْتُ أَشْهَدُكَ، وَأُشْهَدُ حَمَلَةَ عَرْشِكَ، وَمَلَائِكَتَكَ، وَجَمِيعَ خَلْقِكَ أَنَّكَ
أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، وَحَدَّكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ
ﷺ، اعْتَقَ اللَّهُ رُبْعَهُ مِنَ النَّارِ، وَإِنْ قَالَهَا مَرَّتَيْنِ اعْتَقَ اللَّهُ نِصْفَهُ مِنَ النَّارِ،
وَإِنْ قَالَهَا ثَلَاثًا اعْتَقَ اللَّهُ ثَلَاثَةَ أَرْبَاعِهِ مِنَ النَّارِ، وَإِنْ قَالَهَا أَرْبَعًا اعْتَقَهُ اللَّهُ مِنَ
النَّارِ)^(٣) وكذا إن أمسى .

[٧٥/ب]

(١) ينظر: كشف القناع (١/ ٤٣٦- ٤٣٨) .

(٢) الحديث ليس في الصحيح وإنما أخرجه أبو داود وسيأتي تخريجه قريباً .

(٣) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب ما يقول إذا أصبح (٥/ ١٩٦) (٥٠٦٩) من
طريق أحمد بن صالح، عن ابن أبي فديك، عن عبد الرحمن بن عبد المجيد، عن هشام ابن
الغاز، عن مكحول، عن أنس مرفوعاً، عن أنس بن مالك، عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بمعناه .
واختلف العلماء في تصحيح الحديث وتضعيفه؛ فقد جَوَّدَ إِسْنَادَهُ النُّووي وقال: "ولم يضعفه
أبو داود". الأذكار ص (١٤٥) تحفة الذاكرين ص (١١١). وحسنه ابن حجر في نتائج
الأفكار (٢/ ٢٥٩). وضعفه الألباني في تعليقه على سنن أبي داود ص (٩١٦) ولعله ضعفه
من أجل جهالة عبد الرحمن بن عبد المجيد؛ ولكن الراجح أن الذي في الإسناد عبد الرحمن بن
عبد الحميد، وليس عبد الرحمن بن عبد المجيد كما جزم صاحب الأطراف ورجح ذلك
المنذري. ينظر: نتائج الأفكار (٢/ ٢٥٩)؛ ولكن للحديث طريق آخر عند أبي داود في
سننه، كتاب الأدب (٥/ ٢٠٠) (٥٠٧٨)، والراجح أن إسناده حسن .
متصل، ورجاله كلهم ثقات عدا ابن أبي فديك صدوق .

قال العلماء -رحمهم الله تعالى-: يسن ذكر الله والدعاء والاستغفار عقب الصلوات المكتوبة، كما ورد في الأخبار^(١)، والظاهر أن مرادهم: أن يقول ذلك وهو قاعد، ولو قاله بعد قيامه وفي ذهابه فالظاهر أنه مصيب للسنة أيضاً، فيقول بعد سلامه: اسْتَغْفِرَ اللَّهُ [الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه]^(٢)، -ثلاثاً-، اللهم أنت السلام ومنك السلام، تباركت يا ذا الجلال والإكرام. كما رواه مُسْلِمٌ في صحيحه^(٣) عن ثوبان.

ومما ورد أن النبي ﷺ كان يقول دبر كل صلاة حين يُسَلِّمُ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ، لَهُ النِّعْمَةُ وَلَهُ الْفَضْلُ، وَلَهُ الثَّنَاءُ الْحُسْنُ، [الجميل]^(٤) لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ). قال

(١) سيأتي بعضها عند المؤلف، وينظر: الأذكار للنووي ص (١٣٢)، آداب المشي إلى الصلاة لمحمد بن عبد الوهاب (١ / ١١).

(٢) هكذا في المخطوط واضحاً وليس هو من الثابت عن النبي ﷺ فإن الثابت عنه ﷺ بعد سلامه من الفريضة أن يقتصر على قوله: استغفر الله ثلاثاً اللهم أنت السلام... دون هذه الزيادة. ينظر: الأذكار للنووي ص (١٣٢)، تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين للشوكاني ص (١٩٤)، فقه الأدعية والأذكار لعبد الرزاق البدر (٣ / ١٧٠).

(٣) كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته (١ / ٤٢٨) (٥٩١) ونصه: عن ثوبان قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَنْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَغْفَرَ ثَلَاثًا وَقَالَ: (اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ).

(٤) ما بين المعقوفين وهم ليس من رواية مسلم؛ بل جاء في رواية أخرجه عبد الغني المقدسي في

أَبْنُ الزُّبَيْرِ^(١): كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَهْلِلُ بِهِنَّ دُبْرَ كُلِّ صَلَاةٍ - مَكْتُوبَةٍ - رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ^(٢) أَيْضًا.

وَكُتِبَ الْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ^(٣) إِلَى مُعَاوِيَةَ^(٤) - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي دُبْرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا

الترغيب في الدعاء (١ / ١٤٩) (١٤٩) ، وإسناده ضعيف ؛ لجهالة الراوي عن عبد الله بن الزبير - رضي الله عنه - ، وفيه أيضاً محمد بن علي القاضي ضعيف الحديث . ينظر : ميزان الاعتدال (١٠٠ / ٥) ، لسان الميزان (٧ / ٣٦٧) .

(١) هو: أبو بكر واسمه عبد الله بن الزبير بن عوام بن خويلد القرشي ، أمه أسماء بنت الصديق ، وهو أول مولود في الإسلام للمهاجرين ، حنكه رسول الله ﷺ ، أحد العبادلة الأربعة من الصحابة ، حفظ الحديث عن النبي ﷺ وعن بعض الصحابة ، كثير الطواف بالبيت ، كان حسن الصلاة متخشعاً فيها ، وكما يقال عنه أنه إذا قام للصلاة كأنه عمود ، وما كان باب من العبادة إلا تكلفه ، شهد بعض المشاهد ، مات مقتولاً سنة ٧٣ هـ . - رضي الله عنه وأرضاه - .

ينظر : الاستيعاب (٣ / ٩٠٥ - ٩٠٦) ، الإصابة (٤ / ٩٣ - ٩٥) .

(٢) كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته (١ / ٤٣٠) (٥٩٤) بلفظه .

(٣) تقدمت ترجمته ص (٣٢٦) .

(٤) هو : أبو عبد الرحمن معاوية بن أبي سفيان الأموي ، صحابي جليل ، أمير المؤمنين ، ولد قبل البعثة بخمس سنين على الرأي الراجح ، أمه هند بنت عتبة ، من مسلمة الفتح ، كان من كتّاب الوحي ، روى عنه خالد بن معدان وعبد الله بن عامر والأعرج ، مات في رجب سنة ٦٠ هـ . - رضي الله عنه وأرضاه - .

ينظر : الاستيعاب (٣ / ١٤١٦) ، الإصابة (٦ / ١٥١) .

مَنْعَتْ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجُدِّ مِنْكَ الْجُدُّ^(١) . متفق عليه^(٢) .

وَيُسْتَحَبُّ لِلْمُصَلِّي : أَنْ يَسْبِّحَ وَيَحْمَدَ وَيَكْبِّرَ دُبْرَ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتَمَامَ الْمِائَةِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، وَهُوَ فِي الصَّحِيحَيْنِ^(٣) مِنْ رَوَايَةِ أَبِي صَالِحٍ السَّمَانِ^(٤) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

وَيُسْتَحَبُّ لَهُ أَيْضًا أَنْ يَقُولَ بَعْدَ كُلِّ مِنْ صَلَاتِي الصُّبْحِ وَالْمَغْرَبِ ، وَهُوَ ثَانِ رَجُلِيهِ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ ، عَشْرَ مَرَّاتٍ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ يَحْيَى وَيَمِيتُ / وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ^(٥) ، [أ/٧٦]

(١) أي : لا ينفع صاحب الغنى منك غناه ، وإنما ينفعه طاعته لك وإيمانه بك وامتناله لأمرك .

ينظر : تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم للحميدي (١ / ٤٢٠) ، لسان العرب (٢ / ١٩٨) مادة (جدد) ، فقه الأدعية والأذكار (٣ / ١٧٢) .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب صفة الصلاة ، باب من لم يَرُدَّ السَّلَامَ عَلَى الْإِمَامِ وَاکْتَفَى بِتَسْلِيمِ الصَّلَاةِ (٢ / ٣٩٨) (٣٩٨) . وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساجد ، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته (١ / ٤٢٩) (٥٩٣) واللفظ للبخاري .

(٣) البخاري ، كتاب صفة الصلاة ، باب الذكر بعد الصلاة (٢ / ٣٩٧) (٧٩٦) . ومسلم ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته (١ / ٤٣١) (٥٩٥) ، في قصة أصحاب الدُّثُورِ مِنْ رَوَايَةِ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

(٤) تقدمت ترجمته ص (١٨٦) .

(٥) لحديث أبي ذر - رضي الله عنه - أخرجه الترمذي في سننه ، أبواب الدعوات ، باب جامع الدعوات (٥ / ٤٦١) (٣٤٧٤) من طريق عَلِيِّ بْنِ مَعْبِدٍ الْمَصْرِيِّ .

اللهم أجرني من النار سبع مرات^(١).

ويستحب له أيضاً: أن يقرأ آية الكرسي، وقل هو الله أحد دبر كل صلاة مكتوبة؛
لخبر أبي أمامة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ أنه قال: (مَنْ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ، وَقُلْ هُوَ

قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب صحيح.

وأخرجه النسائي في سننه الكبرى (٦ / ٩٩٥٤) (٩٩٥٥) من طريق حكيم بن سيف كلاهما
عن عبيد الله بن عمرو، عن زيد، عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن شهر بن حوشب به بمعناه.
وقد سقط من سند الترمذي عبد الله بن عبد الرحمن، وصبوب ذلك المزي في تحفة الأشراف
(٩ / ١٣٩)، فقال بعدما ساق إسناد النسائي والذي فيه عبد الله بن عبد الرحمن: "وهذا أولى
بالصواب من حديث الترمذي". وكما نبه أيضاً على ذلك السقط ابن حجر في نتائج الأفكار
(٢ / ٢٢٢).

وإسناده ضعيف؛ لأجل شهر بن حوشب وقد اضطرب في الحديث كما أشار الدارقطني في
العلل (٦ / ٤٤ - ٤٥).

قال الألباني في السلسلة الصحيحة (١ / ١١٣): « لا يصح في الحديث هذا القيد (وهو ثاني)
لأنه تفرد به شهر بن حوشب وقد اضطرب في إسناد الحديث وفي متنه اضطراب كثير ».
(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب ما يقول إذا أصبح (٥ / ٢٠٠) (٥٠٧٩).

إسناده ضعيف لأجل الاختلاف في الصحابي، وباقي رجاله ثقات عدا عبد الرحمن بن حسان
صدوق. قال ابن حجر في التهذيب (٥ / ٤٠٦): « ومحصل ذلك الاختلاف في الصحابي هل
هو الحارث بن مسلم أم مسلم بن الحارث ». والصواب كما قرره الأئمة النقاد أن الأول تابعي
والثاني صحابي. ينظر: الجرح والتعديل (٣ / ٨٧)، الإصابة (٦ / ١٠٦). لكن الحديث له
طرق أخرى عند أبي داود في سننه كتاب الأدب، باب ما يقول إذا أصبح (٥ / ٢٠٠)
(٥٠٨٠) وإسناده حسناً وعليه فيكون الحديث حسناً لغيره والله أعلم.

اللهُ أَحَدُ دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ لَمْ يَمْنَعُهُ مِنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ إِلَّا الْمَوْتُ) رواه الطبراني^(١)، وابن حبان في صحيحه^(٢).

وصححه الحافظ ضياء الدين المقدسي^(٣) في المختارة^(٤).

وَيُسْتَحَبُّ لَهُ أَيْضاً : أَنْ يَقْرَأَ بِالْمُعَوِّذَتَيْنِ ؛ لَمَّا رُوي عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : (أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقْرَأَ الْمُعَوِّذَاتِ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ). رواه الإمام أحمد ، وأبو داود ، والترمذي^(٥) . وفي هذا سر عظيم في دفع الشر

(١) في الكبير (٨ / ١١٤) (٧٥٣٢) عن أبي أمّامة ، عن رسول الله ﷺ بلفظه .

وإسناده ضعيف فيه هارون بن داود مجهول الحال ؛ لكن تابعه كما في الإسناد أعلاه الحسين بن بشر الطرسوسي لأبأس به . التقريب ص (٢٤٥) ، ومحمد بن إبراهيم بن العلاء ضعيف .
الكامل في الضعفاء (٦ / ٢٨٨) فبهذه المتابعة يرتقي الحديث إلى الحسن لغيره .

(٢) لم أقف على الحديث في صحيح ابن حبان ؛ بل وقفت عليه عند ابن حجر في نتائج الأفكار ؛ حيث عزاه إلى ابن حبان وقال : " وقد أخرجه ابن حبان في كتاب الصلاة المفرد من رواية يمان ابن سعيد ، عن محمد بن حمير . ولم يخرج في كتاب الصحيح " . نتائج الأفكار (٢ / ٢٠٤) .

(٣) هو : أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد المقدسي ، ولد سنة ٥٦٩ هـ ، سمع بدمشق وغيرها من كثير من العلماء ، وسمع منه أيضاً خلق كثير ، أثنى عليه علماء عصره فقليل : أنه كان عظيم الشأن في الحفظ ومعرفة الرجال هو كان المشار إليه في علم صحيح الحديث وعلومه ، هذا إلى جانب تقواه وورعه وزهده واحتياطة في أكل الحرام ، توفي سنة ٦٤٣ هـ . - رحمه الله تعالى - .

ينظر : سير أعلام النبلاء (٢٣ / ١٢٦ - ١٣٠) ، تذكرة الحفاظ (٤ / ١٤٠٦) ، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة لابن تغري بردي (٦ / ٣٥٤) .

(٤) لم أقف عليه في الأحاديث المختارة بل وقفت عليه عند ابن حجر في نتائج الأفكار (٢ / ٢٠٣)

(٥) أخرجه أحمد في مسنده (٢٨ / ٦٣٤) (١٧٤١٧) ، (٢٩ / ٣٣٠) (١٧٧٩٢) من طريق هارون .

من الصلاة إلى الصلاة.

ويستحب للإمام أن يدعو بعد الفرائض لاسيما بعد فجر وعصر؛ لحضور
الملائكة فيها فيؤمّنون^(١).

وأخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب في الاستغفار (١٢٢ / ٢) (١٥٢٣) من طريق
محمد بن سلمة المرادي، كلاهما عن ابن وهب عن الليث، عن حسنين بن أبي حكيم، عن
علي بن رباح اللخمي، عن عقبة بن عامر الجهني يرفعه إلى النبي ﷺ. واللفظ لأحمد.
وأخرجه الترمذي في سننه، أبواب فضائل القرآن، باب ما جاء في المعوذتين (٢٧ / ٥) (٢٩٠٣) عن
قُتَيْبَةَ، عن بن هَيْعَةَ عن يَزِيدَ بن أَبِي حَبِيبٍ عن عَلِيِّ بن رِبَاحٍ به بمعناه.
قال الترمذي: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ.

وإسناده حسن متصل، ورجاله كلهم ثقات عدا حنين بن أبي حكيم وهو صدوق.
(١) قال ابن القيم - رحمه الله -: «وأما الدعاء بعد السلام من الصلاة مستقبل القبلة أو المأمومين فلم
يكن من هديه ﷺ أصلاً ولا روي عنه بإسناد صحيح ولا حسن، وأما تخصيص ذلك بصلاحي
الفجر والعصر فلم يفعل ذلك هو ولا أحد من خلفائه ولا أرشد إليه أمته؛ وإنما هو استحسان
راه من راه عوضاً عن السنة بعدهما والله أعلم».
وإنه لتحقيقٌ جيدٌ؛ «ولعل المؤلف - رحمه الله - أراد التنبيه على من فهم من ذلك نفي الدعاء
بعد السلام مطلقاً، وهذا غير صحيح»، كما نبه الشيخ بكر أبو زيد - رحمه الله تعالى - حيث قال
تعقيباً على ما قاله ابن القيم: «وقد غلط عليه بعضهم ففهم نفيه الدعاء بعد السلام مطلقاً،
وهذا غير صحيح، وإنما مراده استمرار الإمام بعد السلام وهو يدعو مستقبلاً القبلة قبل
الانفتال واستقبال المأمومين، أو أن يدعو قبل الذكر الوارد؛ فإن الدعاء عبادة ثانية بعد الذكر
والتسبيح». والظاهر والله أعلم أن هديه ﷺ في عامة الأدعية غير المتعلقة بالصلاة أن يفعلها
فيها بعد التشهد قبل السلام».

الهدي النبوي لابن القيم ص (١٢٢)، زاد المعاد (١ / ٢٥٧)، تصحيح الدعاء لبكر أبو زيد
ص (٤٣٤). وسيورد المؤلف بعض الأدعية الثابتة عن النبي ﷺ قبل السلام من الصلاة.

ويبدأ الداعي بالحمد لله والثناء ؛ لما روى أبو داود في سننه ^(١) عن النبي ﷺ أنه قال: (إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِحَمْدِ رَبِّهِ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ ، ثُمَّ لِيُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ يَدْعُوا [بَعْدُ] ^(٢) بِمَا شَاءَ) . ويختم دعائه بالحمد أيضاً ، ويصلي على النبي ﷺ أوله وآخره ^(٣) .

ويستقبل الداعي القبلة غير الإمام فانه يستقبل المأمومين ^(٤) ، ويلح في الدعاء ويكرره ثلاثاً ^(٥) .

(١) كتاب الوتر، باب الدعاء (٢ / ١١٠) (١٤٨١) بلفظه .

وإسناده حسن متصل ، ورجاله كلهم ثقات عدا حميد بن هانئ لا بأس به . التقريب ص (٢٧٦) .

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل ، والمثبت من سنن أبي داود .

(٣) مسألة الصلاة على النبي ﷺ آخر الدعاء مجمع عليها ، فكما يستحب ابتداء الدعاء بالحمد لله تعالى والثناء عليه ، ثم الصلاة على رسول الله ﷺ كذلك يُخْتَم الدعاء بهما . ينظر : الأذكار للنووي ص (٢٠٧) .

(٤) وتقدم الكلام على مسألة الدعاء بعد الفرائض ص (٣٠٣) .

(٥) لحديث عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - مرفوعاً : « أن النبي ﷺ كان يعجبه أن يدعو ثلاثاً ويستغفر ثلاثاً » . أخرجه أبو داود في سننه ، كتاب الصلاة ، باب في الاستغفار (٢ / ١٢٣) (١٥٢٤) من طريق أحمد بن علي بن سويد ، عن أبي داود الطيالسي ، وأخرجه النسائي في سننه (٦ / ١١٩) (١٠٢٩١) من طريق يحيى بن آدم كلهم عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن عمرو بن ميمون ، عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً . وإسناده حسن ، رجاله كلهم ثقات عدا أحمد بن علي بن سويد السدوسي صدوق . التقريب ص (٥٢) . وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٣٦٩) .

ومن آداب الدعاء^(١) :

بسط يديه ورفعهما إلى صدره^(٢) روى أبو داود في سننه^(٣) عن مَالِك بن

(١) ينظر لآداب الدعاء الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي لابن القيم (١ / ٥) ، غداء الألباب شرح منظومة الآداب للسفاريني (٢ / ٣٩٩ - ٤٠٤) ، تصحيح الدعاء ص (٢١ - ٣٣) ، فقه الأدعية والأذكار (٢ / ٤١٤ - ٤٤٨) .

(٢) وذلك من أسباب إجابة الدعاء ، وهو ثابت عنه ﷺ ؛ فقد تواتر رفعهما حال الدعاء في أحاديث ، ومواطن كثيرة . ينظر : جامع العلوم والحكم (١ / ٢٧٠) ، نظم المتناثر (١ / ١٧٦ - ١٧٧) ويستثنى من هذا المواطن التي لم يثبت رفع اليدين فيها ، قال الشيخ بكر أبو زيد في تصحيح الدعاء ص (٢٦) : "ولا يرفع الداعي يديه حال الدعاء المقيد بحال ، أو زمان ، أو مكان ، لم يثبت فيه أن النبي ﷺ رفع يديه ، مثل حال الدعاء في خطبة الجمعة ؛ فإنه يكره للخطيب وللحاضرين رفعهما إلا إذا استسقى" . وينظر : جامع العلوم والحكم (١ / ٢٧٠) ، تصحيح الدعاء ص (١١٥) ، فقه الأدعية والأذكار (٢ / ٤١٤) .

وكذلك لا يشرع له رفعهما بعد الصلاة مباشرة ؛ لأن السنة بعدها الاستغفار ، وكذا عند قول ربنا ولك الحمد لا يشرع فيه رفع اليدين ، وأيضا أثناء الطواف . ينظر : تصحيح الدعاء ص (٤٣٧) .

(٣) كتاب الصلاة ، باب الدعاء (٢ / ١١١) (١٤٨٦) بلفظه .

وإسناده حسن متصل ورجاله كلهم ثقات عدا سليمان البهراني صدوق رمي بالنصب وضمَّم بن زرعة صدوق يهم .

سليمان البهراني لم يكن داعية إلى بدعته ؛ فتقبل روايته . وإسماعيل بن عيَّاش صدوق في روايته عن أهل بلده ، وهنا روى عن سليمان البهراني - وهو حمصي - فروايته عنه مقبولة .

ينظر : تهذيب التهذيب (٢ / ٤١٢) ، البدعة وأثرها ص (١١٨) ، مصطلحات الجرح والتعديل المتعارضة (١ / ٣٢٧) .

يَسَار^(١) عن النبي ﷺ أنه قال: (إِذَا سَأَلْتُمْ [الله] ^(٢) فَاسْأَلُوهُ يَبْطُونِ أَكْفُكُمْ، وَلَا تَسْأَلُوهُ بَظُهُورِهَا).

وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَعَا ضَمَّ كَفَّيْهِ ، وَجَعَلَ بَطُونَهُمَا مِمَّا يَلِي وَجْهَهُ) ^(٣) .

ويكون متطهراً ^(٤)، يدعوا بدعاءٍ معهودٍ أي: مأثوراً إماماً من القرآن، أو

(١) هو : مالك بن يسار السكوني ثم الكوفي، روى عن النبي ﷺ حديث: (إِذَا سَأَلْتُمْ الله فَاسْأَلُوهُ يَبْطُونِ أَكْفُكُمْ)، واختلف في صحبته. والصحيح والله أعلم أنه صحابي فقد عده غير واحد من العلماء المعتمدين من الصحابة .

ينظر : الاستيعاب (٣ / ١٣٦٢)، الكاشف (٢ / ٢٣٧)، التقريب (١ / ٥١٨)، الإصابة (٥ / ٧٥٩).

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من الأصل، والمثبت من سنن أبي داود (٢ / ١١١) .

(٣) أخرجه الطبراني في معجمه الكبير (١١ / ٤٣٥) (١٢٢٣٤) قال حدثنا محمد بن الفضل السقطي، حدثنا سعيد بن سليمان، حدثنا عباد بن العوام عن محمد بن إسحاق عن خُصَيْفٍ عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان رسول الله ﷺ إذا دعا ... فذكره بمعناه . والحديث ضعفه العراقي في إحياء علوم الدين (١ / ٣٠٥) . ولعل الحديث ضعيف لأجل خُصَيْفٍ بن عبد الرحمن (صدوق سيء الحفظ) التقريب (٢٩٧) ولم أقف له على متابع . ومحمد بن إسحاق (صدوق مدلس) . التقريب (٨٢٥) ولم أجده تصريحاً بالسماع . والله أعلم .

(٤) والدعاء مشروع على طهارة -وهو صفة كمال-، أو على غير طهارة، والنبي ﷺ قد فعل هذا وهذا؛ فعن عائشة - رضي الله عنها قالت - : (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ اللَّهَ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ) . أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحيض، باب ذكر الله تعالى حال الجنابة وغيرها (١ / ٢٩٣) (٣٧٣) . تصحيح الدعاء ص (٢٧) .

السنة، أو عن الصحابة والتابعين^(١)، ويكون جامعاً^(٢)، بتأدب وخشوع وحضور قلب ورجاء^(٣)، ويتوسل إلى الله بأسمائه / وصفاته^(٤)، ويتحرى [٧٦/ب] أوقات الإجابة وهي: الثلث الأخير من الليل^(٥)، وعند الأذان^(٦)، وبين الأذان

(١) قال الخطابي في شأن الدعاء ص (٢ - ٣): «أولى ما يدعاه به، ويستعمل منه ما صحت به الرواية عن رسول الله ﷺ، وثبت عنه بالأسانيد الصحيحة؛ فإن الغلط يعرض كثيراً في الأدعية التي يختارها الناس؛ لاختلاف معارفهم، وتباين مذاهبهم في الاعتقاد والانتحال». قال ابن تيمية في مجموع الفتاوى (١ / ٣٤٦): «وينبغي للخلق أن يدعوا بالأدعية الشرعية التي جاء بها الكتاب والسنة فإن ذلك لا ريب في فضله وحسنه، وأنه الصراط المستقيم، صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقاً».

(٢) لقول عائشة - رضي الله عنها - : «كان رسول الله ﷺ يستحب الجوامع من الدعاء». أخرجه أبو داود (٢ / ١١٠) من طريق هارون بن عبد الله، عن يزيد بن هارون، عن الأسود بن شيبان، عن أبي نوفل. وإسناده صحيح فرجاله كلهم ثقات. ينظر ترجمتهم في: التقريب ص (١٤٦، ١٠١٤، ١٠٨٤، ١٢١٦، ١٤٨٢).

(٣) قال تعالى: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ الأعراف (٥٥)، وقال تعالى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْكَرُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَكَ رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَشِيعِينَ﴾ الأنبياء (٩٠).

(٤) قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ الأعراف (١٨٠).

(٥) وتقدم حديث جابر - رضي الله عنه - ص (٣١٩) وعند البخاري أيضاً في صحيحه كتاب الدعوات، باب الدعاء نصف الليل (٧/٤٢٤) (١١٩١). وفيه: (... من يدعوني فاستجب له).

(٦) لما جاء عند أبي داود في سننه كتاب الجهاد، باب الدعاء عند اللقاء (٣/٣٤) (٢٥٤٠) عن سهل بن سعد الساعدي - رضي الله عنه - (ثنتان لا تردان ... الدعاء عند النداء)، وحسنه السيوطي في الجامع الصغير (١/٥٥٢).

الإقامة^(١)، وأدبار الصلوات المكتوبة^(٢)، وعند صعود الإمام على المنبر يوم الجمعة حتى تنقضي الصلاة، وآخر ساعة بعد العصر من يوم الجمعة^(٣)،

(١) لما جاء عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً « لا يرد الدعاء بين الأذان والإقامة » أخرجه أبو داود في سننه (٢٥٥ / ١) (٥٢١) من طريق وكيع وغيره ، والترمذي في سننه أبواب الصلاة ، باب ما جاء في أن الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة (٢٥٣ / ١) (٢١٢) من طريق محمد بن كثير . كلهم عن سفيان ، عن زيد العمي ، عن أبي إياس ، عن أنس مرفوعاً . قال الترمذي : حديث أنس حديث حسن .

(٢) وسيأتي بعضها عند المؤلف في آخر فصل في الكتاب .

(٣) هذان القولان في مسألة تعيين الساعة التي يجاب فيها الدعاء يوم الجمعة أرجح الأقوال فيها كما أشار ابن القيم في زاد المعاد (٣٨٩ / ١) .

ودليل القول الأول أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الجمعة ، باب في الساعة التي في يوم الجمعة (١٠ / ٢) (٨٥٣) من طريق أبو طاهر وعلي بن خشرم . وأخرجه أبو داود في سننه كتاب الصلاة ، باب الإجابة أية ساعة هي في يوم الجمعة (٤٤٤ / ١) (١٠٤٩) من طريق أحمد بن صالح كلهم عن ابن وهب عن مخرمة بن بكير عن أبيه عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري قال : قال لي عبد الله بن عمر : أسمعت أباك يحدث عن رسول الله ﷺ في شأن يعني الساعة ؟ قال : قلت : نعم سمعته يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : (هي بين أن يجلس الإمام إلى أن تُقضى الصلاة) إسناده ضعيف منقطع لأن فيه مخرمة بن بكير لم يسمع من أبيه شيئاً جزم بذلك جمع من الأئمة النقاد المعبرين . ينظر : المراسيل لابن أبي حاتم (٢٢٠ / ١) ، جامع التحصيل (٢٧٥ / ١) . وفيه أيضاً اضطراب فقد روي موقوفاً وروي مرفوعاً كما أشار الدارقطني في العلل (٢١٢ / ٧) .

وأما دليل القول الثاني قوله ﷺ : (يوم الجمعة ثنتا عشرة ساعة لا يوجد مسلم يسأل الله عز وجل شيئاً إلا أتاها الله عز وجل فالتمسوها آخر ساعة بعد العصر) . أخرجه أبو داود في سننه ، كتاب الصلاة ، باب الإجابة أية ساعة هي يوم الجمعة ؟ (٤٤٣ / ١) (١٠٤٨) من طريق

وعند ختم القرآن الكريم^(١).

ويتنظر الداعي الإجابة ؛ لقول النبي ﷺ : (ادْعُوا اللَّهَ وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالْإِجَابَةِ)^(٢).

أحمد بن صالح وأخرجه النسائي في سننه ، كتاب الجمعة ، باب وقت الجمعة (١١٠ / ٣)
(١٣٨٨) من طريق عمرو بن سَوَّاد والحرث بن مسكين كلهم عن ابن وهب عن عمرو بن
الحرث عن الجلاح أن أبا سلمة بن عبد الرحمن حدثه عن جابر بن عبد الله عن رسول الله
ﷺ فذكره . إسناده حسن فرجاله كلهم ثقات عدا الجلاح صدوق كما في التقريب
ص (٢٠٥) .

(١) فهو مظنة إجابة الدعاء لكون الرحمة تنزل عند ختمه والأصل في الدعاء عند ختم القرآن ثابت
عن أنس - رضي الله عنه - أنه جمع أهله يعني عند الختم . أخرجه ابن المبارك في الزهد عن
مسعر عن قتادة عن أنس موقوفاً . وقد صوب هذه الرواية الدارقطني في العلل (١٢ / ١٣٨)
وإسنادها صحيح فرجاله كلهم ثقات .

(٢) أخرجه الترمذي في سننه ، أبواب الدعوات (٥ / ٤٦٥) (٣٤٧٩) من طريق عبد الله بن مُعَاوِيَةَ
الْجَمَحِيُّ بلفظه في أثناء حديث .

قال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

أخرجه الترمذي في سننه ، أبواب الدعوات (٥ / ٤٦٥) (٣٤٧٩) من طريق عبد الله بن
معاوية الجمحي ، عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظه في أثناء حديث .
قال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

وأخرجه الحاكم في المستدرک (١ / ٦٧٠) (١٨١٧) من طريق عفان وموسى . قال الحاكم :
هذا حديث مستقيم الإسناد تفرد به صالح المري وهو أحد زهاد أهل البصرة ، ولم يخرجاه .
وأخرجه أيضاً الطبراني في الأوسط من طريق سريج بن نعمان كلهم عن صالح المري .

إسناده ضعيف جداً فيه صالح المري . لكن للحديث طريق أخرى أخرجه أحمد في مسنده

ولا يعجل الدَّاعي فيقول: دعوت فلم يستجب لي؛ لما في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: (يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ يَقُولَ دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي) ^(١) الخ .

ويتنظر الإجابة؛ فهو عبادة أيضاً، قال ابن عيينة: (لم يأمر الله بالمسألة إلا ليعطي) ^(٢) .

وروى الترمذي ^(٣)، وصححه من حديث عُبَادَةَ بن الصَّامِت - رضي الله

(١١ / ٢٣٥) (٦٦٥٥) من طريق حسن عن ابن لهيعة عن بكر بن عمر عن أبي عبد الرحمن الحلبي، وإسناده ضعيف لأن فيه ابن لهيعة ضعيف. وعليه فيرتقي الحديث إلى درجة الحسن لغيره كما نبه الألباني إلى ذلك في السلسلة الصحيحة (٢ / ١٤١)، والله تعالى أعلم.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الدعوات، باب يستجاب للعبد ما لم يعجل (٨ / ٤٢٩) (١٢١٠). وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء والتوبة، باب بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يعجل (٤ / ٤٠١) (٢٧٣٥) عن أبي هريرة - رضي الله عنه -. واللفظ للبخاري.

(٢) لم أقف على إسناده للأثر. ذكره القرطبي في تفسيره الجامع لأحكام القرآن (٥ / ١٥٨).
(٣) في سننه أبواب الدعوات، باب في انتظار الفرج وغير ذلك (٥ / ٥٣٣) (٣٥٧٣) عن عُبَادَةَ بن الصَّامِت عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بلفظه.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه.
وفي إسناده عبد الرحمن بن ثابت رُمي بكونه قدرياً وتغير بأخيه، وليس بصحيح. قال الآجري: "قلت لأبي داود: عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان كان قدرياً؟ قال: لا".
وأما بالنسبة لتغيره بأخيه قال أبو حاتم: "تغير عقله في آخر حياته، وهو مستقيم الحديث".
تهذيب الكمال (١٧ / ١٦)، الكواكب النيرات (١ / ٤١).
وإسناده حسن متصل، ورجاله كلهم ثقات عدا عبد الرحمن بن ثابت صدوق يخطيء ورُمي بالقدر وتغير بأخيه.

عنه - أن النبي ﷺ قال: (مَا عَلَى الْأَرْضِ مُسْلِمٌ يَدْعُو اللَّهَ بِدَعْوَةٍ إِلَّا آتَاهُ اللَّهُ إِيَّاهَا، أَوْ صَرَفَ عَنْهُ مِنَ الشُّوْءِ مِثْلَهَا، مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةٍ رَحِمٍ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: إِذَا نُكْثِرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: اللَّهُ أَكْثَرُ). أي: فضله واسع. يستحب أن يُخَفِّفَهُ^(١)، و شرط الدعاء الإخلاص^(٢)، واجتناب الحرام^(٣).

وكان النبي ﷺ إذا اجتهد في الدعاء قال: (يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ^(٤)) يَا بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ (يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ)^(٥)، ويجتنب السجع في

(١) هكذا في الأصل ولعل الصواب والله أعلم يحققه ؛ لأن تحقيق الدعاء مما ينبغي على المسلم مراعاته .

(٢) والمتابعة أيضاً؛ فهما شرطاً قبول العمل . فقه الأذعية والأذكار (٢ / ٣٠٥) .

(٣) جاء في حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : (إِنَّ اللَّهَ طِيبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيْبًا... ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلُ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ يَا رَبُّ يَا رَبُّ وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ فَأَنَّى يُسْتَجَابَ لِذَلِكَ).

أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها (٢ / ١٣١).

(٤) أخرجه الترمذي في سننه أبواب الدعوات (٥ / ٤٣٥) (٣٤٣٦). قال الترمذي : "هذا حديث غريب".

وإسناده ضعيف جداً فيه إبراهيم بن الفضل المخزومي متروك .

(٥) أخرجه أحمد في مسنده (٤ / ١٧٧) (١٧٣٢) من طريق إبراهيم بن إسحاق .

وأخرجه الحاكم في المستدرک (٢ / ٦١٠) (١٨٧٢) من طريق الحلبي كلاهما عن ابن المبارك عن يحيى بن حسان عن ربيعة بن عامر مرفوعاً بمعناه . قال الحاكم : "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه".

الدعاء^(١) إلّا في المأثور.

وإسناده حسن متصل، ورجاله كلهم ثقات عدا إبراهيم بن إسحاق صدوق . التقريب ص (١٠٤) .

وللحديث طريق آخر عند الحاكم، كما هو مذكور أعلاه، وعليه فيكون إسناده الحديث صحيح لغيره .

(١) فقد ثبت في صحيح البخاري عن عكرمة عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه قال له : « فانظر السجع من الدعاء فاجتنبه فإني عهدت رسول الله ﷺ وأصحابه لا يفعلون إلّا ذلك يعني إلّا ذلك الاجتناب » . صحيح البخاري ، كتاب الدعوات ، باب ما يكره من السجع في الدعاء (٧ / ٤٢٨) (١٢٠٧) .

فصل

تسن الصلاة على النبي ﷺ^(١) في غير الصلاة، أما فيها فإنها ركن في التَّشْهَد الأخير عند الإمامين الإمام الشافعي والإمام أحمد^(٢) - رحمهما الله تعالى - .

وتتأكد الصَّلَاةُ عَلَيْهِ عَنْ ذِكْرِهِ^(٣) ،

(١) المقصود بالصلاة على النبي ﷺ هنا أن يقول: (اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ) . ينظر: المغني (٢ / ٢٢٨) .

(٢) اختلف الفقهاء في حكم الصلاة على النبي ﷺ في الصلاة - في التَّشْهَد الأخير - فذهب الحنابلة في صحيح المذهب والشافعية إلى وجوبها في التَّشْهَد الأخير .
ينظر: المهذب (١ / ٨٢)، المغني (٢ / ٢٢٨)، الأذكار للنووي ص (١٢١) ، كشف القناع (١ / ٣٥٩) .

(٣) أشار الإمام ابن القيم - رحمه الله تعالى - في كتابه جلاء الأفهام إلى اختلاف الفقهاء في وجوب الصلاة على النبي ﷺ كلما ذُكر، ثُمَّ ساق أدلتهم بالتفصيل ، وسأذكر أدلة أصحاب القولين الراجح ، وخلاصة ما قاله أن اختلافهم على وجهين :
الوجه الأول : استحباب الصلاة على النبي ﷺ عند ذكر اسمه .
الوجه الثاني : إن ذلك مستحب وليس بفرض يأثم تاركه .
ثم اختلفوا في كم مرة تجب على ثلاث أقوال :
القول الأول : تجب الصلاة عليه في العمر مرة واحدة .
القول الثاني : تجب في كل صلاة في تشهدها الأخير .
القول الثالث : الأمر بالصلاة عليه أمر استحباب لا أمر إيجاب .

وأولى هذه الأقوال بالصواب - والله تعالى أعلم - هو استحباب الصلاة على النبي ﷺ كلما ذكر؛

وفي يوم الجمعة وليلتها^(١).

وقد ورد في ذلك آثار كثيرة وأخبار مشهورة .

وأفضل الصيغ الواردة فيها^(٢) فيما صح عن النبي ﷺ أنه قال : (قُولُوا :
اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ
إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، [اللَّهُمَّ] ^(٣) [و] ^(٤) بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ،

لقوة أدلتهم إذ أنها لو كانت واجبة كلما ذكر لكان هذا من أظهر الواجبات ولبينه ﷺ لأمته
فتقوم به الحجة عليهم، ثم أن السلف الصالح لم يكن هذا دأبهم، وهم من أكثر الناس اقتداء به
ﷺ فلو كانت واجبة عند ذكره لأنكر عليهم تركها .

هذه بعض الأدلة التي احتج بها أصحاب القول الراجح . ينظر : جلاء الأفهام ص (٣١٢) -
(٣٢٣) .

(١) المواطن التي يتأكد فيها الصلاة على النبي ﷺ قد بسطها ابن القيم في جلاء الأفهام، وذكر فيها
إحدى وأربعين موطناً .

ينظر : الأذكار للنووي ص (٢٠٧) ، جلاء الأفهام ص (٢٣٦ - ٣٥٧) ، السنن والمبتدعات
ص (٢١٠ - ٢١٤) .

(٢) أفضل الصيغ الواردة في الصلاة على النبي ﷺ الصيغة التي جاءت في حديث كعب بن عُجْرَةَ
- رضي الله عنه -، لكونه أصح حديث رُوي فيها . وسيأتي تخريجه .

ينظر : المغني (٢ / ٢٣١) ، السنن والمبتدعات ص (٢٠٧) ، فقه الأدعية والأذكار
(١٥٧ / ٣) .

(٣) ما بين المعوفتين سقط من الأصل والمثبت من صحيح البخاري ومُسْلِمَ ،

(٤) ما بين المعقوفتين زيادة في الأصل على نص البخاري ومُسْلِمَ .

كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ /، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ^(١)، وفيه ألفاظ أخر في الصحيح وغيره^(٢).

وتجوز الصلاة على غيره^(٣) ﷺ منفرداً عنه عند الإمام أحمد^(٤)، وعند غيره لا إلا تبعاً^(٥).

وَيُسْنُ لِلْمُصَلِّيِ الدُّعَاءَ فِي التَّشْهَدِ الْآخِرِ قَبْلَ السَّلَامِ يَقُولُ: (أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ)^(٦).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأنبياء، باب يَرْفُونَ السَّلَامُ فِي الْمَشْيِ (٤ / ٦٠٤) (١٥٢٦).

وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد (١ / ٣١٦)

(٤٠٦) عن كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ -رضي الله عنه - .

(٢) ينظر الصيغ الأخرى للصلاة على النبي ﷺ في جلاء الأفهام ص (٣-٩٤) .

(٣) المقصود بالصلاة على غير النبي ﷺ هم الأنبياء والمرسلين وغيرهم من الناس، فأما الأنبياء فيستحب الصلاة والسلام عليهم؛ لورود أدلة على ذلك وأما غير الأنبياء يجوز الصلاة عليهم

تبعاً . ينظر: الأذكار للنووي ص (٢٠٧)، جلاء الأفهام ص (٢٧١) .

(٤) ذهب الإمام أحمد إلى جواز الصلاة على غير النبي ﷺ منفرداً . ينظر: كشف القناع (١ / ٣٥٩) .

(٥) الأذكار ص (٢٠٧-٢٠٨)، الآداب الشرعية والمنح المرعية لابن مفلح ص (٢١١)، غذاء

الآل (١ / ٢٤) .

(٦) لما رواه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد، باب ما يُسْتَعَاذُ مِنْهُ فِي الصَّلَاةِ (١ / ٤٢٦) (٥٨٨)

عن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ يَقُولُ: اللَّهُمَّ

إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ... فذكره بمعناه .

وفي الصحيحين^(١) أن النبي ﷺ كان يتعوذ بذلك ، وقد أمر أبا بكر رضي الله عنه أن يدعو في الصلاة بهذا الدعاء وهو: (اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً، ولا يغفر الذنوب إلا أنت فاغفر لي مغفرةً من عندك، وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم) . متفق عليه .

وعن علي - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ كان من آخر ما يقول بين التَّشْهيد والتَّسْلِيم: (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَالْمُؤَخِّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ) . رواه الترمذي^(٢) وصححه .

وعن مُعَاذِ بْنِ جَبَل - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال له: (أَوْصِيكَ بِكَلِمَاتٍ تَقُوهُنَّ فِي كُلِّ صَلَاةٍ اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ) . رواه الإمام أحمد في مسنده^(٣) .

(١) البخاري ، كتاب الدعوات ، باب الدعاء في الصلاة (٨ / ٤٢٥) (١١٩٦) . ومسلم ، كتاب الذكر والدعاء والتوبة ، استحباب خفض الصوت بالذكر (٤ / ٣٨٣) (٢٧٠٥) عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - أنه قال لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: عَلَّمَنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي قَالَ: قُلْ.. فذكره بلفظه .

(٢) في سننه أبواب الدعوات ، (٥ / ٤٢٢) (٣٤٢١) . قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح" .

إسناده حسن متصل ، ورجاله كلهم ثقات عدا محمد بن عبد الملك ويعقوب بن أبي سلمة صدوقان . ينظر ترجمتهم في: التقريب ص (٨٧٣) ، (١٠٨٨) وأخرج قطعة منه البخاري ومسلم في صحيحيهما وتقدم تخريجه ص (٢٧٨) .

(٣) (٣٦ / ٤٣٠) (٢٢١١٩) إسناده صحيح متصل ، ورجاله كلهم ثقات .

الخاتمة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى آله وصحبه وسلم، أما بعد :

ففي ختام هذا البحث أحمد الله تعالى أن وفقني إلى إتمامه، وهذه بعض النتائج التي توصلت إليها:

١ - لا يخلو عصر من العصور من حفاظ لسنة النبي ﷺ وكان الشيخ عبد الله القدومي - رحمه الله - أحد علماء الحديث في القرن الرابع عشر الهجري حيث كان من علماء الحنابلة في نابلس والشام وأرض الحجاز ويؤيد ذلك كثرة تلاميذه وقد أحصيت منهم ثلاثة عشر تلميذاً وكان له أيضاً مؤلفات وما وقفت عليه منها تسعة .

٢ - دور الشيخ عبد الله القدومي البارز في إصلاح مجتمعه حيث كان في عصر اتسم بالتفكك والاضطراب وبدأ التمكن لليهود في فلسطين فكان للشيخ دور ظاهر في التحذير من خطر اليهود على أرض فلسطين .

٣ - مكانة نابلس بلد الشيخ القدومي من الناحية العلمية حيث كانت بلد العلم في فلسطين لوفرة علمائها وكثرة مدارسها العلمية وتنوع حضارتها ، وإضافة إلى ذلك فهي موطن علماء الحنابلة بفلسطين .

٤ - كان لحملات التنصير التي بدأت تنتشر في بلاد الشام أثر بارز في نشر الوعي الشرعي وكان كتاب (هداية الراغب وكفاية الطالب) يمثل نموذجاً في هذا الجانب .

٥ - أهمية هذا الكتاب :

أ - حيث تناول جملة وافرة من أبواب أحاديث العقائد وجملة أخرى من أحاديث الأحكام بحيث يمكن اعتباره أحد شروح أحاديث الأحكام على المذهب الحنبلي ، لكون مؤلفه حنبلي المذهب حيث اعتمد في نقولاته على بعض مؤلفات المذهب الحنبلي وعلى كثير من شروح الحديث بالإضافة إلى غيرها من الفنون الأخرى .

ب - يعد شرحه للأحاديث شرحاً فقهياً مبنياً على الاستنباط من نصوص الحديث .

٦ - اشتمل هذا الكتاب على (٢٠٢) حديثاً وثمانية آثار : من هذه الأحاديث (٤٣) حديثاً رواها البخاري ومسلم ، (٥٩) انفرد بها مسلم ، (٣٠) حديثاً انفرد بها البخاري ، والأحاديث الصحيحة من غير البخاري ومسلم (٢٢) حديثاً ، الحسنة (٢٥) حديثاً ، والضعيفة (٢١) حديثاً وحديثان موضوعان .

وأختتم هذه النتائج بالتوصيات التالية :

١ - الاهتمام بإبراز جهود علماء القرن الثالث عشر في الحديث وعلومه ، ودورهم في خدمة السنة النبوية .

٢ - العناية بإخراج وتحقيق كتب الشيخ عبد الله القدومي - رحمه الله - المخطوطة .

وفي الختام أسأل الله عز وجل أن يتقبل مني عملي كله في هذا البحث ،
وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم ولا يجعل لأحد فيه شيئاً ، وأن يتجاوز عني
ما فيه من خلل أو تقصير ويجعلني من أهل العلم العاملين به ، وينفع به عباده
إنه على ذلك قدير .

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً .

ملحقات البحث

رسالة في إسناده رواية لصحيح البخاري

بسم الله الرحمن الرحيم
 الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام
 على رسول الله وآله وبعد فإن الاسناد الذي ولولاه لخالصنا ما شأنا
 من الخصال وهو من خصائص هذه الأمة وقد تشرفت به من قبلنا الأئمة
 فلما عن لي أن الذكر في هذه الدراسة رواية الصحيح الإمام البخاري يذكر شيخنا
 وشيخه الكرام أقدمنا من سلف من الأئمة الأعلام وأقول أروي الصحيح والله
 الحمد عن شيخنا الجامع بين المعقول والمنقول والحاوي للزبد الفروع
 والأصول الشيخ حسن بن الشيخ عمر المعروف بالسطي من علماء دمشق وهو
 يروي عن جملة مشايخ الكرام منهم الشيخ مصطفى الرجباني وهو يروي
 عن الولي العالم العامل بركة عصره الشيخ أحمد البعلبي وهو يروي عن شيخه الشيخ
 عبد القادر القفلي عن الإمام المحدث أبي المذهب صاحب الكرامات الظاهرة
 وهو يروي عن والده ملك العلماء الأعلام ومسنده مصر والمجاز والسام
 الشيخ عبد الباقي الأنزلي الحنبلي وهو يروي عن الإمام المعري أبي عبد الله
 حجازي الواعظ وهو يروي أيضا عن المعتمد بن محمد بن أبي بكر بن أبي
 يروي عن خاتمة الخطاطين أحمد بن حجر وهو يروي بعدة طرق عن رواية البخاري

المشهورين قال الحافظ المذكور قد روي هذا الصحيح عن مؤلفه نحو تسعين ألفاً
 منهم هؤلاء الخمسة وهم ابراهيم بن معقل بن شجاع النسيبي وحماد بن سائر
 النسوي والحاملي وابوطاحمة منصور البردوني ومحمد بن يوسف الفريزي
 ورواية الفريزي المشهورون الحافظ ابن السكيت والمزوري والجزجاني
 والمسماني والكسيمي والشحبي والاحمدي والكشبي وابن شيبويه
 قال الحافظ واقترب الطرق اليهم طريق الداودي وهو اول سائر الحاميين
 قال الحافظ المذكور حدثنا به اي بالصحيح ابو اسحاق ابراهيم بن عبد المؤمن
 البعلبي والوعلي بن محمد الجيزي وام محمد عاتبة بنت عبد الهادي قالوا
 جميعاً حدثنا به احمد بن علي طالب الصالح الحاربي وست الوراء بنت عمر
 التنوخية قالوا اي احمد بن علي طالب وست الوراء حدثنا به ابو عبد الله
 الحسيني بن المبارك الزبيدي قال حدثنا به ابو الوقت عبد الاول بن عيسى
 الهروي قال حدثنا به ابو الحسن عبد الرحمن بن محمد الداودي قال حدثنا به
 ابو محمد عبد الله بن احمد الشحبي قال حدثنا به ابو عبد الله محمد بن يوسف
 الفريزي قال حدثنا به مؤلفه الامام ابو عبد الله محمد بن اسماعيل ابراهيم
 بن برد زينة البخاري الجعفي وهو الامام الجليل الشهير وامير المؤمنين
 في حديث البشير النذير من شهرته تعني عن ترجمته وترجمة كتابه الذي
 انفق لاجماع على توقيفه بالقبول واذا عن له القول ما قرئ في نسخة الا وكان
 الفروع سريع الوصول ويرويه الشيخ اسماعيل العجلوني وهو العالم الشهير
 والفاضل الكبير بطريق اعني هذا الطريق قلن عند الدينين فقال حدثنا به
 اجازة محمد ابوطاهر المدني قال حدثنا به والذي الشيخ ابراهيم الكوراني قال قد
 اخبرني به عليا العبد الصالح المعروف عبد الله بن سعد اللاهوتي نزيل المدينة
 عن الشيخ قطب الدين محمد بن محمد النهرواني عن والده علاء الدين احمد بن محمد
 النهرواني عن الحافظ نوري الذي ابي الفتح احمد بن عبد الله الطائوسي عن الشيخ

٢/١١٩

المعري بابا يوسف الهروي عن الشيخ المعري بن ساذج بن الفرغاني عن الشيخ
 المعري بن نعمان بن يحيى بن عمار الخزازي بسامعه عن الضمري عن مؤلفه الإمام البخاري
 قال حدثنا بن قتيبة بن سعيد قال حدثنا جابر بن لا عن أبي صالح عن الأبريق
 رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن لله عز وجل
 ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون أهل الذكر فإذا وجدوا قوماً يذكرون الله تعالى
 تبارك وتعالى أو أفاضلهم قال فيحفونهم بأجنحتهم إلى السماء الدنيا قال فيسألهم
 ربهم وهو أعلم منهم ما يقولون عبادي قالوا ليس بحزنك ولا يذكرونك ولا يذكرونك
 ولا يذكرونك قال فيقول هل رأوني فيقولون لا والله ما رأوك قال فيقول كيف
 لو رأوني قالوا لو رأوك كانوا أشد لك عبادة وأشد لك تقيداً وأكثر لك تسبيحاً
 قال يقول فإيسألوني قال يقولون يسألونك الجنة قال يقول وهل رأوها قال
 يقولون لا والله يا رب ما رأوها قال يقول كيف لو أنهم رأوها قال يقولون
 لو أنهم رأوها كانوا أشد عليها حرصاً وأشد لها طلباً وأعظم فيها رغبة قال فيهم
 يتعبدون قال يقولون نعم للتبارك قال يقول وهل رأوها قال يقولون لا والله
 يا رب ما رأوها قال يقول كيف لو رأوها قال يقولون لو رأوها كانوا أشد منها
 قواراً وأشد لها محافة قال فيقول فأسألكم أي قد غفرت لهم قال يقول ملك
 من الملائكة فيهم فلا إن ليس منهم أنا فجاءه حاجة قال فيقول هم جلسوا إلى الشيخ
 جلسهم قال شيخنا ونروي الجامع ما من أحد إلا سألنا لاجازة في شيخنا الشيخ
 عبد الرحمن الكزبري وهو يروي عن شيخنا الشيخ صالح الفلاني المدني عن المعري
 محمد بن محمد بن سبته المعري الفلاني عن العلامة أحمد بن علي الشنكري العباسي
 عن السيد عن صفير النقشبندية عن تلج الدين عبد الرحمن بن أحمد الطائري
 عن الحافظ أحمد بن الفتح الطائري عن المعري بابا يوسف الهروي عن محمد بن ساذج بن
 الفرغاني عن الشيخ المعري بن نعمان بن يحيى بن عمار الخزازي عن الإمام الضمري بسامعه
 عن جامع الإمام البخاري قال شيخنا الشيخ عبد الرحمن الكزبري في بيته ما نصه
 وهذه العلامة موجودة على وجه الأرض لأن فيها علم أقوال شيخنا المذكور
 وشوفاً آخر يروي عنهم جميع البخاري فمنهم شيخنا العالم المتكلم والكامل
 المتقن الشيخ يحيى الشهير بالمصالح الحلي فانه يروي عن جامع عن شيخنا الإمام

والعلامة القدوة الهام الشيخ عبد العزيز الكزيري وهو يروي عن العارف بالله تعالى
 الشيخ عبد الغني النابلسي ومنهم شيخ ملا علي الشهيد بالسويدي فأنه يروي
 الصحيح عن والده العالم الفاضل ملا محمد سعيد عن والده ناصر السنة وقام
 البديعة ملا عبد الله عن العالم الشهير والفاضل الكبير الشيخ اسماعيل العجلوني
 وهو يروي عن الشيخ محمد الكاملي والعارف بالله الشيخ عبد الغني النابلسي
 ومنهم شيخ المحقق والفاضل المدقق الشيخ خليل الشهيد بالحلقة من علماء
 دمشق وهو يروي الصحيح عن شيخه الشيخ يوسف الشهيد بالسبي وهو يروي
 عن شيخه الشيخ علي الشهيد بالسبي وهو يروي عن العارف بالله تعالى الشيخ
 عبد الغني النابلسي ومنهم شيخ الشيخ عبد الرحمن الطيني الدمشقي والشيخ غلام
 الزبيري وكلهم يروى هذا الصحيح عن الامام من شاع ذكره عند الخاص والعام
 الشيخ محمد العطار وهو يروي عن علامة الزمان الشيخ اسماعيل العجلوني
 المتقدم ذكره وكلهم يروي المواهب والتعليق والعارف بالله الشيخ عبد الغني النابلسي
 والشيخ محمد الكاملي يروى هذا الصحيح عن ذلك العالم الاعلام ومسنده مصر والنجار
 والشام الشيخ عبد المجيد المتقدم ذكره والله اعلم بالصواب واليه المرجع
 والمآب وصلى الله على اشرف المرسلين سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وصحبه
 أجمعين في المبدأ والختام آمين ثم تحريره على يد جامع الفقير الحقير
 عبد الله القدوسي النابلسي خادم العالم عفيف
 نابلس صلاه الله وحماها وبلدان المسلمين
 من جميع الاوقات ووفقهم
 عمل القريب امين
 في شهر ربيع الثاني
 سنة ١٢٩٥ هـ

فيسبغ

المينع محمد الأحمد

في

تذكرة المتألب التي تسمى

لمذاهب الإمام أحمد

جميع الشيخ الفاضل والرحمن الشيخ الكليل

الراجي رحمة ربه الكريم العايش

العلامة محمد بن عروة بن عبد الله مؤلفات

التأليف الحياض القدر

المتوفى ١٢٣١ هـ

بتقرير الشيخ العلامة محمد بن عبد الله البصري

عقده وعلقه عليه وقرنه أمانه

باصري محمد فاضل الجزائر

دار الكتب العلمية
DKI
استمعا محمد علي بن
سنة ١٤١٠ هـ

هذه الرسالة المسماة بالرحلة الحجازية والرياضية
الأنسية في الحوادث والمسائل العلمية جمع
القبر الى مولاه علي عبد الله القدوس
ثم انابى الحنبل خاتم العلم بالحرم
النبوي غفر الله له ولوالديه واحسن
اليها واليه آمين آمين

٩١٤ هـ

١٠٠٠

حقوق الطبع محفوظة لمؤلف حقنه الله تعالى ولائمه
عليه القبر الي تعالى عبد التاج الحجازي باليمن

ان هذي لرحلة قد تسلمت
قوت الطالبين في العلم فخرنا

بالأرجحة كثيرة تقع
فالزمها تكن لنفسك ذخراً
محمد حسن فنان

طبعت بالطبعة الرضوية شارع النزهة بجدة الكثر

الأجوبة الجلية
في
الإحكام الحنبلية
«مائة سؤال وجواب في تعليم الفقه الحنبلي»

تأليف
العلامة موسى بن يحيى بن محمد بن عبد الله صوفان القدوسي
أستاذ الدين الحنبلي
الطبعة الأولى: ١٤١٥ هـ
الطبعة الثانية: ١٤٢٠ هـ
مطبعة دار الفقه

مفتي دار الفقه
نور الدين طاهر

دار الفقه

٤٣٦٦

٤٣٥٦

الفهارس

- فهرس الآيات القرآنية .
- فهرس الأحاديث النبوية .
- فهرس الآثار .
- فهرس الأعلام المترجم لهم .
- فهرس الأماكن والبلدان والمواقع .
- فهرس الفرق والقبائل .
- فهرس المسائل العلمية .
- فهرس المراجع والمصادر .
- فهرس الموضوعات .

فهرس الآيات القرآنية

الآية	رقم الآية	الصفحة
سورة البقرة		
﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَنَكُمْ﴾	١٤٣	٢٦٨، ١٢٨
﴿وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾	١٥٠	٣٠٤
﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى﴾	١٥٩	٢٧١
﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ ...﴾	٢٦٤	٢٤٨
سورة آل عمران		
﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾	١٩	١٥٧
﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾	٨٥	١٥٧
سورة النساء		
﴿إِنْ تَحْتَسِبُوا كِبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ﴾	٣١	٢٢٠

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنًا.....﴾	٣٦	٢٠٠
﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾	٣٤	٢٦٣
﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾	٤٨	٢٠٩، ١٦٥ ٢٥٠، ٢١٤
﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ﴾	١٠٢	٣٠٧
سورة المائدة		
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾	٦	٢٦٥
﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾	٦	٢٨٠
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾	١٠٥	٢٠٦
سورة الأعراف		
﴿تِلْكَمُ الْجَنَّةُ أَوْرَثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾	٤٣	١٥٦
﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾	٥٥	٣٣٤

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾	١٨٠	٣٣٤
سورة الأنفال		
﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾	٢ - ٣ - ٤	١٢٥
سورة النوبة		
﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ﴾	٥	٢١٤
﴿وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ﴾	٦١، ٦٣	٢٢٨
﴿وَصَلَّ عَلَيْهِمْ﴾	١٠٣	٢٩١
سورة هود		
﴿فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا جَعَلْنَا عَنِهَا سَافِلَهَا﴾	٨٢	٢٢٣
سورة الحجر		
﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غَلٍ.....﴾	٤٧	٢٢٩

الآية	رقم الآية	الصفحة
سورة النحل		
﴿ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾	٣٢	١٥٦
﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنِثَى ﴾	٩٧	١٤٥
سورة الإسراء		
﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ ﴾	٣١	٢٢٠
﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَى ﴾	٣٢	٢٢٢
سورة الكهف		
﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا ﴾	١٠٧	١٤٥
سورة طه		
﴿ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴾	١١٤	٢٥٧
سورة الأنبياء		
﴿ إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْكَرُونَ فِي الْخَيْرَاتِ ﴾	٩٠	٣٣٤

الآية	رقم الآية	الصفحة
سورة الحج		
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا﴾	٧٧	٣١٣
سورة المؤمنون		
﴿فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ...﴾	١٠٢-١٠٣	٢٦٨
سورة الفرقان		
﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾	٦٨	٢٥٦، ٢٢٠
سورة الشعراء		
﴿أَتَأْتُونَ الذُّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٥﴾ وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ أَرْوَاجِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ﴾	١٦٥ - ١٦٦	٢٢٣
سورة العنكبوت		
﴿وَلَوْ طَآ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ إِنَّكُمْ لَأَتُونَ أَلْفَ حِشَّةٍ﴾	٢٨	٢٢٣
﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾	٤٣	٢٥٩

الآية	رقم الآية	الصفحة
سورة الأحزاب		
﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا ﴾	٥٧	٢٢٨
سورة فاطر		
﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾	٢٨	٢٥٩
سورة الزمر		
﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾	٩	٢٥٩
﴿ قُلْ يَاعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْعَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾	٥٣	٢٥٦
سورة محمد		
﴿ فَاعْلَمُوا أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ﴾	١٩	٢٥٧
سورة الحجرات		
﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾	٩	١٤٥
﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ﴾	١٣	٣١١

الآية	رقم الآية	الصفحة
سورة ق		
﴿ مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾	١٨	٢٠٢
سورة الذاريات		
﴿ فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾	٣٥	١٦٤، ١٥٧
﴿ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾	٣٦	١٦٤، ١٥٧
سورة النجم		
﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۚ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾	٣ - ٤	١١٠
سورة المجادلة		
﴿ يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ ... ﴾	١١	٧٣
سورة القلم		
﴿ هَمَّازٍ مَشَّاءٍ بِنَمِيمٍ ﴾	١١	٢٣٩

فهرس الأحاديث النبوية

الصفحة	الراوي	الحديث
٢٣٠	أبو ذر الغفاري	أتاني جبريل فبشرى
٢٢٦	أبو هريرة	اثنان في الناس هما بهم كفر
٢٢٠	أبو هريرة	اجتنبوا السبع الموبقات
٢٩٨	عبد الله بن عمر	اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم
٢٨٢	معاوية بن حيدة	احفظ عورتك إلا من زوجتك
٢٣٧	أم عطية	أخذ علينا رسول الله ﷺ في البيعة
٣٣٦	أبو هريرة	ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة
٢٧٨	البراء بن عازب	إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة
٣٢٨	مسلم بن الحارث	إذا انصرفت من صلاة المغرب
٣٤٢	أبو هريرة	إذا تشهد أحدكم فليستعذ بالله من أربع
٢٨٦	أبو هريرة	إذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها
٣١١	مالك بن الحويرث	إذا حضرت الصلاة

الصفحة	الراوي	الحديث
٣٣٣	مالك بن يسار	إذا سألتكم الله فأسألوه ببطون أكفكم
٢٩٤	عبد الرحمن بن عوف	إذا صلت المرأة خمسها
٣٣١	فضالة بن عبيد	إذا صلى أحدكم فليبدأ بحمد ربه
٣٠٩	أبو هريرة	إذا صلى أحدكم للناس فليخفف
٣١٨	أبو هريرة	إذا طلع الفجر فلا صلاة إلا ركعتي الفجر
٣٠٧-٣٠٦	أبو موسى الأشعري	إذا مرض العبد أو سافر
١٧٠	عبد الله بن عمرو بن العاص	أربع خصال من كن فيه كان منافقاً
١٦٨	عبد الله بن عمرو بن العاص	أربع من كن فيه منافقاً خالصاً ومن كانت فيه خلة منهم
٢٥٨	سعيد بن جبير	ارحموا طالب العلم
٣٠٠	أبو سعيد الخدري	الأرض كلها مسجد
٢٥١	أبو هريرة	أسعد الناس بشفاعتي

الصفحة	الراوي	الحديث
٢٧٦	عمر بن الخطاب	أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمد عبده ورسوله اللهم أجعلني من التوابين
٢٢٤	علي بن أبي طالب	أشهد بالله لقد قال جبريل يا محمد
٢٠٧	أسيد بن الحضير	اصبروا حتى تلقوني على الحوض
٣٠٥	جابر بن عبد الله	أعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلي
٣١٣	ربيعة بن كعب الأسلمي	أعني على نفسك بكثرة السجود
١٢٦	زيد بن أرقم	أعوذ بك من علم لا ينفع
٣١٩	أبو هريرة	أفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل
٣١٣	أبو هريرة	أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد
٢٢١	أبو بكرة	ألا أنبئكم بأكبر الكبائر
٢٩٢	عبد الله بن عمر	أمرت أن أقاتل الناس
٣٠٩	ريطة الحنفية	أمتنا عائشة
٣٠٩	حجيرة بنت حصين	أمتنا أم سلمة

الصفحة	الراوي	الحديث
٢١٤	أنس	أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فإذا قالوها وصلوا صلاتنا ...
٣٢٩	عقبة بن عامر	أمرني رسول الله ﷺ أن أقرأ المعوذات
١٥٤	أبو هريرة	أن أعرابياً جاء إلى رسول الله ﷺ
١٥٣	أبو أيوب الأنصاري	أن أعرابياً عرض لرسول الله ﷺ
٢٢٥	عبدالله بن عمرو بن العاص	إن أعظم الكبائر شرب الخمر
٢٢٢	عبدالله بن بريدة	إن السموات السبع والأرضين السبع
٢٥٧	أبو الدرداء	إن العلماء هم ورثة الأنبياء
٢٥١	عتبان بن مالك	إن الله حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله
٣٣٨	أبو هريرة	إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً
٢٣٦	أبو موسى الأشعري	أن النبي ﷺ برئ من الصالقة
٢١٦	أبو هريرة	أن النبي ﷺ قال وقد سئل أي الأعمال أفضل

الصفحة	الراوي	الحديث
٢٨٠	عائشة	أن النبي ﷺ كان إذا اغتسل من الجنابة
٣٣٣	عبد الله بن عباس	أن النبي ﷺ كان إذا دعا ضم كفيه
٣٤٣	علي بن أبي طالب	أن النبي ﷺ كان من آخر ما يقول بين الشاهد والتسليم
٣٣١	عبد الله بن مسعود	أن النبي ﷺ كان يعجبه أن يدعو ثلاثا
٢٧١	عبد الله بن الزبير	أن النبي ﷺ كان يقول دبر كل صلاة
٢٣٧	أبو سعيد الخدري	أن النبي ﷺ لعن النائحة والمستمعة إليها
٣١٧	عائشة	أن النبي ﷺ لم يكن على شيء من النوافل أشد معاهدة منه على ركعتين قبل الصبح
٢٣٥	أبو هريرة	أن النبي ﷺ مرّ على صبرة طعام
٢١٦	أبو هريرة	أن النبي ﷺ قال وقد سئل أي العمل أفضل
٢١٢	جابر بن عبد الله	إن بين الرجل والشرك
١٥٩	عبد الله بن عمرو بن العاص	أن رجلاً سأل النبي ﷺ فقال أي الإسلام خير ؟
١٥٤	جابر بن عبد الله	أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ فقال أرأيت إذا صليت الصلوات المكتوبات

الصفحة	الراوي	الحديث
٣٠٣	جابر بن سُمرة	أن رجلاً قال : يا رسول الله أصلي في مبارك الإبل
١٧٤	أبو هريرة	أن رسول الله ﷺ أتى المقبرة
٢٩٩	عبد الله بن عمر	أن رسول الله ﷺ صلى ذات ليلة في المسجد
١٦٧	أبو هريرة	أن رسول الله ﷺ سئل أي العمل أفضل؟
٢٨٥	عمر بن الخطاب	أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - سأل رسول الله ﷺ أيرقد أحدنا وهو جنب؟
٣١٩	جابر بن عبد الله	إن في الليل ساعة لا يوافقها رجل مسلم
٢٦٣	أنس بن مالك	إن من أشراط الساعة أن يرفع العلم
٢٠٩	أبو ذر الغفاري	إن من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة
٢٥٥	عبد الله بن عباس	أن ناساً من المشركين قتلوا فأكثروا
٢٩٠	أبو هريرة	أنا عند ظن عبدي بي
١٧٥	أبو هريرة	أنتم الغر المحجلون

الصفحة	الراوي	الحديث
٢٥٩	أبو الدرداء	إنما العلم بالتعلم
٣٤٣	معاذ بن جبل	أوصيك بكلمات تقوهن في كل صلاة
٣١٥	رجل من أصحاب النبي	أول ما يحاسب به العبد
٢٢٢	عبد الله بن عباس	إياكم والزنا
١٧١	أبو بكر الصديق	إياكم والكذب
٢٧	أبو قتادة	إياكم وكثرة الحديث عني
١٦٢	أنس بن مالك	آية الإيمان حب الأنصار
١٦٨	أبو هريرة	آية المنافق ثلاث
٢١٩، ١٤٣	أبو هريرة	الإيمان بضع وسبعون شعبة
١٦٢	عبادة بن الصامت	بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً
٢٥١، ٢٣٠	أبو ذر الغفاري	بشرني جبريل أنه من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة
١٤٢	ابن عمر	بني الإسلام على خمس

الصفحة	الراوي	الحديث
٢٨٤	أبو هريرة	بينما أيوب عليه السلام يغتسل عرياناً
٢٦١	أبو واقد الليثي	بينما رسول الله ﷺ جالس في المسجد
١٣٧	أبو هريرة	تحتاج آدم وموسى
٢٤٤	أنس بن مالك	تنزهوا من البول
٣١٨	عقبة بن عامر	ثلاث ساعات كان رسول الله ﷺ ينهانا أن نصلي فيهن
١٤٦	أنس بن مالك	ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان
٣١٦	ابن عباس	ثلاث هن عليّ فرائض
١٧٢	أبو هريرة	ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزيكهم
٢٤٧	أبو ذر الغفاري	ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم
٣٠٧	أبو هريرة	ثم انطلق معي رجال
٢٩٨	سلمان الفارسي	ثم يصلي ما كتب له
١٥٤	أبو أيوب الأنصاري	جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله دلني على عمل

الصفحة	الراوي	الحديث
٢٨٨	أم سلمة	جاءت أم سليم امرأة أبي طلحة
٢٠١	أبو شريح	جائزته يوم وليلة
٣٠٣	أبوسعيد الخدري	جعلت لي الأرض كلها مسجداً
٢١٨	عكرمة بن أبي جهل	حجة لمن لم يحج
٢٥٤	شماسة المهري	حضرنا عمرو بن العاص رضي الله عنه وهو في سياقة الموت
١٩٥-١٩٤	أبو هريرة	حق على كل مسلم أن يغتسل في كل سبعة أيام
١٣٨	أنس بن مالك	خدمت النبي ﷺ عشر سنين
٣١٥	عباد بن تميم	خرج النبي ﷺ يستسقي
٢٨١	أبو هريرة	خللوا الشعر
٢٢٥	عبد الله بن عمرو بن العاص	الخمر أم الخبائث
٢٢٦	عبد الله بن عباس	الخمر أم الفواحش
٢٩٣	عبادة بن الصامت	خمس صلوات افترضهن الله عز وجل

الصفحة	الراوي	الحديث
٢٩٢	عبادة بن الصامت	خمس صلوات كتبهن الله
٢٩٣	عبد الله بن عمرو بن العاص	خمس صلوات من حافظ عليهن
١٧٨	عمران بن حصين	خير الناس قرني
١٧٨	عمران بن حصين	خير أمتي القرن الذين بعثت فيهم
١٧٨	عبد الله بن مسعود	خير أمتي القرن الذين يلوني
٢١٨	عائشة	خيركم خيركم لأهله
٢١٧	عثمان بن عفان	خيركم من تعلم القرآن وعلمه
٣٠٤	ابن عمر	دخل رسول الله ﷺ البيت
٢٠٦	تميم الداري	الدين النصيحة
١٨٢	العباس بن عبد المطلب	ذاق طعم الإيمان
٣١٨	عبيد مولى النبي ﷺ	سئل أكان رسول الله ﷺ يأمر بصلاة بعد المكتوبة
٣٢٣	عائشة	سئل النبي ﷺ أي الأعمال أحب إلى الله

الصفحة	الراوي	الحديث
٢٢٠	عبد الله بن مسعود	سألت رسول الله ﷺ أي الذنب أعظم
٢٧٦	أبو سعيد الخدري	سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت
٣٢٠	عائشة	سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك
٢٧٣	أبو أمامة	شاهد البحر مثل شهيد البر
٣٠٦	أبو هريرة	صلاة الجماعة تفضل على صلاة الفذ
٣٠٧، ٢٩٨	زيد بن ثابت	صلوا أيها الناس في بيوتكم
٣١٦	أبو هريرة	صلوا ركعتي الفجر
٣٠٣	أبو هريرة	صلوا في مراتب الغنم
٢٧٢	أبو هريرة	الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة إلى الجمعة كفارة
٢٧٢	أبو هريرة	الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان
٢٦٧	أبو مالك الأشعري	الطهور شهر الإيمان

الصفحة	الراوي	الحديث
١٢٠	عبد الله بن عمرو بن العاص	العلم ثلاثة آية محكمة
٣١٣	ثوبان	عليك بكثرة السجود
١٧١	عبد الله بن مسعود	عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر
١٧١	أبو بكر الصديق	عليكم بالصدق فإنه باب من أبواب الجنة
١٧١	أبو بكر الصديق	عليكم بالصدق فإنه مع البر وهما في الجنة
٣١٥	عبد الله بن مسعود	فإذا رأيتموها فصلوها
٢٩٧	عتبان بن مالك	فإن الله حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله
٣٣٩	عكرمة عن ابن عباس	فانظر السجع من الدعاء فاجتنبه
٢٨٩	عائشة	فضحت النساء عند رسول الله
٢٩٩	ابن عمر	قدم النبي ﷺ فطاف بالبيت سبعا
٣١١	الزهري	قدموا قرشياً

الصفحة	الراوي	الحديث
١٥٩	أبو موسى الأشعري	قلنا يا رسول الله أي الإسلام أفضل قال : من سلم المسلمون
٣٤١	كعب بن عجرة	قولوا اللهم صلي على محمد وعلى آل محمد
٢٨٥	عائشة	كان إذا أراد أن ينام وهو جنب يتوضأ
٣٣٨	أبو هريرة	كان النبي ﷺ إذا اجتهد في الدعاء
٢٤٥	جابر بن سُمرة	كان النبي ﷺ إذا صلى أقبل علينا بوجهه
٣١٠	أبو قتادة	كان النبي ﷺ يقرأ في الركعتين الأوليين من صلاة الظهر
٣٣٦	قتادة	كان أنس رضي الله عنه إذا ختم القرآن
١٣١	يحيى بن يعمر	كان أول من قال في القدر بالبصرة
٣٢٥	ثوبان	كان رسول الله ﷺ إذا انصرف من صلاته
٣٣٣	عائشة	كان رسول الله ﷺ يذكر الله على كل أحيانه
٣٣٤	عائشة	كان رسول الله ﷺ يستحب الجوامع من الدعاء

الصفحة	الراوي	الحديث
٢٨٣	أبو هريرة	كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء
٣٠١	أبو هريرة	كانت بنو إسرائيل يغتسلون عراة
٢٧٤	عقبة بن عامر	كانت علينا رعاية الإبل
٢٦٨	أبو هريرة	كلمتان حبيبتان إلى الرحمن
١٦٦	أبو هريرة	لا أدري الحدود كفارة
١١١	المغيرة بن شعبة	لا تزال طائفة من أمتي على الحق
٦٥	أبو هريرة	لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد
٢٠٤	أبو هريرة	لا تغضب
٢٦٠	عبد الله بن مسعود	لا حسد إلا في اثنتين
٣١٨	أبو سعيد الخدري	لا صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس
٢٠٨	أنس بن مالك سهل الساعدي	لا عيش إلا عيش الآخرة
٢٠٤، ١٦٠	أنس بن مالك	لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه

الصفحة	الراوي	الحديث
١٩٨	أنس بن مالك	لا يؤمن أحدكم حتى يحب لجاره ما يحب لنفسه
٢٧١	عثمان بن عفان	لا يتوضأ رجل فيحسن وضوءه
٢١٣	عبد الله بن مسعود	لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث
٢٣٩	حذيفة بن اليمان	لا يدخل الجنة قتات
٢٢٩	عبد الله بن مسعود	لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر
١٩٨	أبو هريرة	لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه
٣٣٥	أنس	لا يرد الدعاء بين الأذان
١٢٢	أبو عتبة الخولاني	لا يزال الله يغرس في هذا الدين غرساً
٢٠٨، ١٢٦	أبو هريرة	لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن
٢٤٨	ابن عمر	لا ينظر الله إلى من جر ثوبه خيلاء
٢٢٧	عبد الله بن مسعود	لاوي الصدقة ملعون على لسان محمد ﷺ
٢٢٦	أبو جحيفة	لعن النبي ﷺ الواشمة والمستوشمة

الصفحة	الراوي	الحديث
٢٢٧	جابر بن عبد الله	لعن رسول الله ﷺ أكل الربا وموكله
١٨٦	أبو هريرة	لما كان يوم غزوة تبوك أصاب الناس مجاعة
١٥٥	أبو هريرة	لن ينحي أحد منكم عمله
١٩٩	ابن عباس	اللهم ارحم خلفائي
٣٤٣	أبو بكر الصديق	اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً
٣٢١	عبد الله بن عباس	اللهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض
٢٥٣	الطفيل بن عمرو	اللهم وليديه فاغفر
١٧٧	أبو سعيد الخدري	لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً
٢٣٦	عبد الله بن مسعود	ليس منا من ضرب الخدود
٢٠٠	أبو كريمة	ليلة الضيف حق واجب
٢٠٠	عائشة	ما زال جبريل عليه السلام يوصيني بالجار
٣٣٨	عبادة بن الصامت	ما على الأرض مسلم يدعوا الله بدعوة

الصفحة	الراوي	الحديث
٢٧١	عثمان بن عفان	ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة
٣١٤	عبادة بن الصامت	ما من عبد يسجد لله سجدة
٣٢٣	عثمان بن عفان	ما من عبد يقول في صباح كل يوم ومساء كل ليلة : بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء
٢٧٤	عثمان بن عفان	ما من مسلم يتوضأ فيحسن وضوءه
٢٠٥	عبد الله بن مسعود	ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي
٢٨٦	أبي بن كعب	الماء من الماء
١١٣	أنس بن مالك	مثل أمتي مثل المطر
٢٤٠	عبد الله بن عباس	مر النبي ﷺ بحائط
١٥٨	عبد الله بن عمرو بن العاص	المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده
١٦٤	علي بن أبي طالب	من أصاب ذنباً فعوقب به
٢٢٧	سعيد بن زيد	من اغتصب قيد شبراً من أرض

الصفحة	الراوي	الحديث
٢٣٤	عبد الله بن عمرو	من الكبائر شتم الرجل والديه
٣٢٠	عبادة بن الصامت	من تعار من الليل
٢٧١	عثمان بن عفان	من توضأ نحو وضوئي هذا
٢٧٣	أبو هريرة	من حج ولم يرفث ولم يفسق
٢٠٣	أبو هريرة	من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه
٢٣٥	أبو هريرة	من حمل علينا السلاح
٢٠٦	أبو سعيد الخدري	من رأى منكم منكراً
٢٥٧	أبو هريرة	من سلك طريقاً يطلب به علماً
١٩٢	عبادة بن الصامت	من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله حرم عليه النار
١٨٩	عبادة بن الصامت	من قال أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله
٣٢٤	أنس بن مالك	من قال حين يصبح اللهم إني أصبحت أشهدك

الصفحة	الراوي	الحديث
٣٢٥	أبو ذر الغفاري	من قال في دبر صلاة الفجر وهو ثاني رجله
٢٤٩	أبو هريرة	من قتل نفسه بحديدة فحديده
٣٢٨	أبو أمامة الباهلي	من قرأ آية الكرسي وقل هو الله أحد
١٩٩	أبو هريرة	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره
١٩٩	أبو شريح الخزاعي	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن إلى جاره
٢٠٢، ١٩٩ ٢٠٣	أبو هريرة	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت
٢٣١	جابر بن عبد الله	من لقي الله لا يشرك به شيئاً دخل
١٣٨	أنس بن مالك	من لم يرض بقضائي وقدري
٢١٤، ١٨٣	عثمان بن عفان	من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله دخل الجنة
١٦١، ١٥٩	أبو هريرة	من يأخذ عني هؤلاء الكلمات
٢٥٩	معاوية بن أبي سفيان	من يرد الله به خير يفقهه في الدين

الصفحة	الراوي	الحديث
١١٧	عبد الله بن مسعود	نضر الله امرءا
١١٨	أبو سعيد الخدري	
١١٧	زيد بن ثابت	
٣٠٢	ابن عمر	نهى رسول الله ﷺ أن يُصلى في سبع مواطن
١٥٠	أنس بن مالك	نهينا أن نسأل رسول الله ﷺ
٢٢٧	أبو هريرة	والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة
٣٠٥	حذيفة بن اليمان	وجعلت لنا الأرض كلها مسجداً
٣١١	أبو مسعود الأنصاري	يؤم القوم أقرؤهم
١٩٥	أبو هريرة	يا أبا هريرة اذهب بنعلي هاتين
٣٢٣	عبد الله بن سلام	يا أيها الناس أفشوا السلام
٢٨٨	أم سليم	يا رسول إذا رأيت المرأة زوجها يجامعها
١٣٩	ابن عباس	يا رسول الله إنا لسنا نصل إليك إلا في الشهر الحرام
١٩٤	معاذ بن جبل	يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعديك
١٧٩	أبو سعيد الخدري	يأتي على الناس زمان

الصفحة	الراوي	الحديث
١١٥	إبراهيم العذري	يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله
٢٥٠	جابر بن عبد الله	يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وفي قلبه وزن بُره من إيمان
١٤٨	أبو سعيد الخدري	يدخل أهل الجنة الجنة
٣٣٧	أبو هريرة	يستجاب لأحدكم ما لم يعجل
٢٦٤	أبو هريرة	يقبض العلم ويظهر الجهل
٢٥٩	معاوية بن أبي سفيان	يلهمه رشده

فهرس الآثار

الآثر	القائل	الصفحة
أدركت ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ	ابن أبي مليكة	١٣٠
إن الإيمان فرائض وشرائع	عمر بن عبد العزيز	١٤٢
أن النبي ﷺ كان يقول في دبر كل صلاة مكتوبة : لا إله إلا الله وحده لا شريك له	المغيرة بن شعبة	٣٢٦
ثلاث من جمعهن فقد جمع الإيمان .	عمار بن ياسر	١٤٨
لم يأمر الله بالمسألة ليعطي	ابن عيينة	٣٣٧
من زنى نزع الله نور الإيمان من قلبه .	ابن عباس	٢١٠
لا صلاة لجار المسجد	أبو هريرة	٣٠٧

فهرس الأعلام^(١)

العلم	الصفحة
- ابن أبي شيبة = عبد الله بن محمد	٢٩٥
- ابن أبي مليكة = عبد الله بن عبيد الله	١٣٠
- ابن الحاجب = أبو عمرو عثمان	١٦٥
- ابن الزبير = عبد الله بن الزبير	٣٢٦
- ابن شماسه = عبد الرحمن بن شماسه المهري	٢٥٤
- ابن عبد البر = يوسف بن عبد الله	١٧٦
- ابن عبد المنعم (د)	٥٤
- ابن عساكر = علي بن الحسن بن هبة الله	٢٤١
- ابن محيريز = عبد الله بن محيريز	١٩٢
- أحمد بن عبد الله بن محمد الشامي (د)	٥٦
- ابن مسعود = عبد الله بن مسعود	١١٧
- ابن نصر = أبو عبد الله الحافظ الحجاج المروزي	٢٩٣
- أبو المعالي = عبد الملك بن عبد الله بن يوسف	٢٣٣

(١) الأعلام المترجم لهم في قسم الدراسة رمزت لهم بالرمز (د) مكتوباً أمام كل علم منهم .

العلم

الصفحة

- أبو أيوب الأنصاري = خالد بن زيد ١٥٣
- أبو بكرة = نُفيع بن الحارث ٢٢١
- أبو ذر الغفاري = جندب بن جنادة ٢٠٩
- أبو رافع القبطي ٢٠٥
- أبو سعيد الخدري = سعد بن مالك بن سنان ١١٨
- أبو شريح الخزاعي = خويلد بن عمرو ١٩٩
- أبو صالح = ذكوان السَّمان الزيات ٣٢٧، ١٨٦
- أبو عمر بن الصلاح = عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان ١٥٢
- أبو عتبة الخولاني ١٢٣
- أبو مالك الأشعري = الحارث بن الحارث ٢٦٧
- أبو محمد = عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي زيد ٢٠٣
- أبو موسى الأشعري = عبد الله بن قيس ١٥٩
- أبو نعيم = أحمد بن عبد الله بن أحمد ٢٢٤
- أبو واقد الليثي = الحارث بن مالك ٢٦١
- أبي بن خلف ٢٩٣
- أسامة بن زيد ١١٥

الصفحة

العلم

- إسحاق بن راهوية ٢١٢
- أم سلمة = هند بنت أمية ٢٨٨
- أم سليم = سهلة بنت ملحان ٢٨٨
- أم عطية = نسيبة بنت كعبة ٢٣٧
- أنس بن مالك ١١٣
- الأوزاعي = عبد الرحمن بن عمرو بن محمد ١٨٩
- بدر الدين البلباني (د) ٤٩
- البراء بن عازب ٢٧٨
- بريدة بن الحصيب ٢٢٣
- البري الطائفي (د) ٥٥
- البيهقي = أحمد بن الحسين ١١٩
- التفتازاني = مسعود بن عمر ١٤٦
- ثوبان مولى رسول الله ﷺ ٣١٣
- جابر بن سمرة ٣٠٣
- جابر بن عبد الله ٣٠٥ - ٣٠٤

الصفحة

العلم

- الجرجاني الكسّار (د) ٥٥
- حبيب الرحمن (د) ٤٩
- حذيفة بن اليمان ٢٣٩
- حسن بن عمر الشطي (د) ٤٦
- حُمران بن أبان ١٨٣
- الحولاني = أبو عنبة ١٢٧
- ربيعة بن كعب الأسلمي ٣١٣
- رجاء بن حيوة ١٩٣
- الزمزمي الكتاني (د) ٥٨
- زيد بن ثابت ١١٩
- سعيد باشا الجزائري (د) ٥٤
- سعيد بن جبير ٢٥٨
- سمرة بن جندب ٢٤٥
- الشيرازي = أحمد بن عبد الرحمن ٢٢٤
- صالح التّسي (د) ٥٥

العلم

الصفحة

- الصنابحي = عبد الرحمن بن عُسَيْلَة ١٩٢
- ضياء الدين المقدسي = محمد بن عبد الواحد بن أحمد المقدسي ٣٢٩
- الطفيل بن عمرو ٢٥١
- عبادة بن الصامت ١٦٢
- عباس المالكي (د) ٥٤
- عبد الباقي البعلي (د) ٥٠
- عبد الحميد الثاني (د) ٣٢
- عبد الحي الكتاني (د) ٥٨
- عبد الرحمن الطيبي (د) ٥٣
- عبد الرحمن الكزبري (د) ٤٧
- عبد الرحيم التفال (د) ٤٩
- عبد الله بن المبارك ٢١٢
- عبد الله بن إبراهيم بن مصطفى (د) ٥٩
- عبد الله بن عمرو بن العاص ١٢٠

الصفحة

العلم

- عبد الله بن محمد غازي الهندي (د) ٥٦
- عبد الهادي المدارسي (د) ٥٣
- عبيد القدومي (د) ٣١
- عتبان بن مالك الأنصاري ٢٩٥
- عدي بن عدي ١٤٢
- عروة بن الزبير ٢٧١
- عقبة بن عامر ٢٧٤
- عمار بن ياسر ١٤٨
- عمر بن عبد العزيز ١٤٢
- عمران بن حصين ١٧٨
- عمرو بن ميمون ١٩٣
- عمير بن هانيء ١٨٩
- عيسى بن سلامة بن عبيد القدومي (د) ٣١
- عيسى صوفان (د) ٤١
- غنام الزيري (د) ٥١

الصفحة

العلم

- فالح الظاهري المهنوي (د) ٤٩
- القاضي عياض = عياض بن موسى ١٧٧
- قيس بن أبي حازم ٢٦٠
- الليث بن سعد ٢٠٠
- مالك بن الدُخْشَن ٢٩٦
- مالك بن مرارة الرهاوي ٢٢٩
- مالك بن يسار ٣٣٢
- محمد أحمد السفاريني (د) ٢٨
- محمد إسحاق الهندي (د) ٤٨
- محمد بن علي بن حسين المالكي (د) ٥٧
- محمد بن عبد الباقي بن ملا اللكنوي (د) ٥٦
- محمد بن مختار بن عطار (د) ٥٣
- محمود بن الربيع ٢٩٥
- مرعي الكرمي (د) ٢٩
- المزني = إسماعيل بن يحيى ٢١٣

الصفحة

العلم

- معاذ بن جبل ١٩٤-١٩٣
- معاوية بن أبي سفيان ٣٢٦
- معبد الجهني ١٣١
- المغيرة بن شعبة ٣٢٦، ١١٢
- منيب هاشم (د) ٥٢
- المهلب بن أبي صفرة = أسيد بن عبد الله الأسدي ٢٧٩
- موسى بن عيسى القدومي (د) ٤٤
- النووي = يحيى بن شرف النووي ١١٦
- الهروي = أحمد بن محمد بن عبد الرحمن ١٩٠
- همام بن الحارث ٢٣٩
- وكيع بن الجراح ١٣٥
- يوسف البرقاوي (د) ٥٢
- يوسف عبد الله صوفان (د) ٤١

فهرس البلدان والأماكن والمواقع

الصفحة	البلد والمكان والموقع
٥٧	- باب الزيادة
١٣١	- البصرة
٤٨	- قبة النسر
٢٠٥	- قناة
٤٠	- كفر قدوم
٤٦	- المدرسة البادرائية
٥٧	- المدرسة الصولتية
٤٠	- نابلس
٣٦	- الجامع الأموي

فهرس الفرق والقباثل

- أهل الأهلواء ١٤٠
- أهل الكلام ١٢٨
- جهينة ١٣١
- الخوارج ١٢٧
- دوس ٢٥٢
- الرفاعية ٢٨ - ٢٧
- القادرية ٢٨ - ٢٧
- المعتزلة ١٢٧
- وفد عبد القيس ١٣٩

فهرس المسائل العلمية

المسألة	الصفحة
- مسألة : الاختلاف في دخول الأعمال في مسمى الإيمان	١٢٩، ١٢٨، ١٢٧، ١٢٦
- مسألة في الكبائر وحكم أصحاب الكبائر	٢٥٠، ٢٢١، ١٥٥
- مسألة الضيافة وحكمها	٢٠٢ - ٢٠٠
- مسألة القدر الواجب في غسل العضو في الوضوء	٢٦٦
- مسألة شرع من قبلنا شرع لنا	٢٨٤
- مسألة رواية الحديث بالمعنى	٢٧٩
- مسألة الصلاة على غير النبي ﷺ	٣٤٢

المصادر والمراجع

الرسائل العلمية :

١ - الآثار المروية عن الصحابة - رضوان الله عنهم - في الصلاة رسالة ماجستير للباحثة أسماء الحربي، إشراف الدكتور غالب الحامضي ١٤٢٧ هـ .

٢ - الآثار المروية عن الصحابة - رضوان الله عنهم - في الجنائز ، للحصول على درجة العالمية العالية للباحث أمل عبد القادر، إشراف الدكتور جلال الدين عجوة ١٤٢٨ هـ .

٣ - الآثار المروية عن الصحابة - رضوان الله عنهم - في كتاب الطلاق ، رسالة ماجستير للباحث سمير البلادي، إشراف الدكتور حسنين فلمبان ١٤٢٩ هـ .

٤ - أحاديث أبي إسحاق السبيعي في الكتب الستة والمسند رسالة ماجستير للباحث أحمد آل غرم الغامدي، إشراف الدكتور وصي الله عباس ١٤١٦ هـ .

٥ - شرح ابن بطل لصحيح البخاري للحصول على درجة العالمية العالية للباحثة عزة الراشد، إشراف الدكتور سعد جاويش ١٤١٣ هـ .

٦ - شرح موطأ مالك برواية محمد بن الحسن الشيباني لملا على القاري رسالة ماجستير للباحثة أمل المرشد، إشراف الدكتورة حصة الصغير ١٤٣٠ هـ .

٧ - منهج الإمام الزرقاني في شرح الموطأ رسالة ماجستير ، إعداد الباحث

بندر آل غانم ، إشراف الدكتور أحمد المورعي ١٤٢٧ هـ .

٨ - منهج الإمام الطيبي في كتاب الخلاصة ، دراسة مقارنة للباحثة هناء

بنت علي جمال الزمزمي للحصول على درجة الماجستير في الحديث

وعلموه ، إشراف الدكتور يوسف محمد صديق ١٤١٦ هـ .

٩ - لباب التأويل في معاني التنزيل (تفسير الخازن) للباحثة زينب بنت

محمد سعيد للحصول على درجة العالمية العالية في التفسير وعلوم

القرآن ، إشراف الدكتور حكمت بن بشير بن ياسين ١٤٢٨ هـ .

١٠ - هداية الراغب وكفاية الطالب في الأحاديث النبوية والحكم

المصطفوية والأحكام الفقهية للباحث مشعل بن حمود الرويلي ،

ماجستير في الحديث وعلموه ، إشراف الدكتور محمد سعيد البخاري

١٤٢٩ هـ .

الكتب المطبوعة :

١١ - إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل لمحمد ناصر الدين

الألباني ، الوفاة ١٤٢٠ هـ ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثانية

١٤٠٥ هـ .

١٢ - الإتحاف بحديث فضل الإنصاف لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر عبد الله بن محمد الشهير بابن ناصر الدين الوفاة ٨٤٢ هـ، دار العاصمة الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ.

١٣ - الإتحافات السننية بالأحاديث القدسية لزين الدين عبد الرؤوف المناوي الوفاة ١٠٣١ هـ، مؤسسة الرسالة لبنان بيروت، تحقيق: محمد عفيف الزعبي.

١٤ - الإتيقان في علوم القرآن لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي الوفاة ٩١١ هـ، دار التراث، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم.

١٥ - الإجماع لمحمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري الوفاة: ٣١٨ هـ، دار الدعوة - الإسكندرية - ١٤٠٢ هـ، الطبعة الثالثة، تحقيق: الدكتور فؤاد عبد المنعم أحمد.

١٦ - الأجوبة الجليلة في الأحكام الحنبلية لموسى بن عيسى القُدومي، دار أطلس، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ، تحقيق: نور الدين طالب.

١٧ - الأحاديث المختارة لأبي عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد الحنبلي المقدسي الوفاة ٦٤٣ هـ، مكتبة النهضة الحديثة مكة المكرمة ١٤١٠ هـ، الطبعة الأولى، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش.

- ١٨ - الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان لعلاء الدين علي بلبان الفارسي،
مركز الخدمات والأبحاث الثقافية، دار الفكر، الطبعة الأولى
١٤٠٧ هـ، تحقيق: كمال يوسف الحوت .
- ١٩ - إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام تقي الدين أبي الفتح الشهير بابن
دقيق العيد الوفاة ٧٠٢ هـ، دار الكتب العلمية . بيروت . لبنان .
- ٢٠ - الإحكام في أصول الأحكام للآمدي الوفاة ٦٣١ هـ، دار الفكر
بيروت لبنان ١٤٢٤ هـ بإشراف مكتب البحوث والدراسات .
- ٢١ - إحياء علوم الدين لأبي حامد محمد الغزالي الوفاة ٥٠٥ هـ، دار إحياء
التراث العربي . بيروت .
- ٢٢ - إخبار أهل الرسوخ في الفقه والتحديث بمقدار المنسوخ من الحديث
للحافظ أبي الفرج بن عبد الرحمن بن الجوزي الوفاة ٥٩٧ هـ، دار المأمون
للتراث، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ، تحقيق: علي رضا عبد الله .
- ٢٣ - أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار لأبي الوليد محمد بن عبد الله الأزرق الوفاة
٢٥٠ هـ، دار الثقافة مكة المكرمة، الطبعة الرابعة ١٤٠٣ هـ، تحقيق: رشدي
الصالح .
- ٢٤ - الآداب الشرعية والمنح المرعية لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن مفلح المقدسي
الحنبلي الوفاة ٧٦٣ هـ، دار ابن حزم بيروت لبنان الطبعة الأولى ١٤٢٦ هـ.

٢٥ - آداب المشي إلى الصلاة لمحمد بن عبد الوهاب بن سليمان الوفاة ١٢٠٦ هـ ، الرياض ، الطبعة الأولى ، تحقيق: عبد الكريم بن محمد اللاحم وآخرون .

٢٦ - الأدب المفرد لمحمد بن إسماعيل البخاري الوفاة ٢٥٦ هـ ، دار إحياء التراث العربي بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٢٥ هـ ، تحقيق: محمود شاكر .

٢٧ - الأذكار ليحيى بن شرف النووي الوفاة ٦٧٦ هـ ، الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ ، تحقيق: علي الشربحي ، قاسم النوري .

٢٨ - آراء المرجئة في مصنفات شيخ الإسلام ابن تيمية لعبد الله بن محمد المسند ، دار التوحيد ، الرياض ١٤٢٧ هـ .

٢٩ - إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري لأحمد بن محمد بن عبد الملك القسطلاني الوفاة ٩٢٣ هـ ، وبهامشه متن صحيح الإمام مسلم وشرح الإمام النووي ، المطبعة الكبرى الاميرية ببولاق مصر ١٣٢٧ هـ .

٣٠ - إرشاد الفحول الإبهاج إلى تحقيق الحق من الأصول لمحمد بن علي الشوكاني الوفاة ١٢٥ هـ ، دار الكتبي ، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ ، تحقيق: شعبان إسماعيل .

٣١ - الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد لأبي المعالي عبد الملك الجويني الوفاة ٤٧٨ هـ ، مؤسسة الكتب الثقافية، الطبعة الثالثة ، تحقيق: أسعد تميم.

٣٢ - الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي الوفاة ٤٦٣ هـ ، دار الكتب العلمية - بيروت - ٢٠٠٠م، الطبعة الأولى ، تحقيق: سالم محمد عطا محمد علي معوض .

٣٣ - الاستيعاب في معرفة الأصحاب ليوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر الوفاة : ٤٦٣ هـ ، دار الجيل بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ تحقيق: علي محمد البجاوي.

٣٤ - أسد الغابة في معرفة الصحابة لعز الدين بن الأثير، الوفاة ٦٣٠ هـ ، دار إحياء التراث العربي بيروت لبنان الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ، تحقيق: عادل أحمد الرفاعي.

٣٥ - أسماء الله الحسنى لعبد الله بن صالح بن عبد العزيز الغصن ، دار الوطن، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ .

٣٦ - الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي الوفاة ٤٦٣ هـ ، دار الخانجي الطبعة بدون ١٤١٧ هـ، تحقيق: عز الدين السيد.

- ٣٧ - الأسماء والصفات لأبي بكر بن الحسين بن علي البيهقي الوفاة ٤٥٨ هـ، دار الحديث القاهرة، الطبعة ١٤٢٦ هـ، تحقيق: عبد الله بن عامر .
- ٣٨ - أشرط الساعة لعبد الله بن سليمان العفيفي، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ.
- ٣٩ - أشرط الساعة ليوسف بن عبد الله بن يوسف الوابل، دار ابن الجوزي، الطبعة الحادية عشرة ١٤٢٥ هـ .
- ٤٠ - الإصابة في تميز الصحابة لابن حجر العسقلاني الوفاة ٨٥٢ هـ، دار الجيل - بيروت - ١٤١٢ هـ، الطبعة الأولى، تحقيق: علي محمد البجاوي.
- ٤١ - أصول الحديث للدكتور محمد عجاج الخطيب، المكتبة الفيصلية مكة المكرمة، الطبعة الرابعة ١٤٠١ هـ.
- ٤٢ - أصول مذهب الإمام أحمد دراسة أصولية مقارنة الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط الرابعة ١٤١٦ هـ .
- ٤٣ - إظهار الحق لرحمت الله بن خليل الهندي الوفاة ١٣٠٦ هـ، إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الطبعة الرابعة ١٤٢٤ هـ، تحقيق: محمد أحمد عبد القادر ملكاوي .
- ٤٤ - الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف أهل السنة والجماعة لأبي بكر بن الحسين بن علي البيهقي الوفاة ٤٥٨ هـ، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الطبعة الثانية ١٤٢٤ هـ، تخريج وتحقيق فريخ بن صالح البهلال .

- ٤٥ - أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري لأبي سليمان محمد بن محمد الخطابي الوفاة ٣٨٨ هـ ، مركز إحياء التراث بمكة المكرمة ، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ ، تحقيق: الدكتور محمد بن سعد آل سعود .
- ٤٦ - إعلام الموقعين عن رب العالمين لأبي عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي الوفاة ٧٥١ هـ ، دار الجيل بيروت ١٩٧٣ ، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد .
- ٤٧ - أعلام فلسطين في أواخر العهد العثماني لعادل منّاع ، مؤسسات الدراسات الفلسطينية .
- ٤٨ - الأعلام لخير الدين الزركلي ، دار العلم للملايين بيروت .
- ٤٩ - الأفعال لأبي القاسم علي بن جعفر السعدي الوفاة ٥١٥ هـ ، عالم الكتب - بيروت - ١٤٠٣ هـ ، الطبعة الأولى .
- ٥٠ - اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم لأحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني الوفاة ٧٢٨ هـ ، مطبعة السنة المحمدية القاهرة ١٣٦٩ ، الطبعة الثانية ، تحقيق: محمد حامد الفقي .
- ٥١ - إكمال إكمال المعلم لمحمد بن خليفة الوشتاني الأبي ، ومكمل الإكمال لمحمد بن محمد بن يوسف السنوسي ، دار الكتب العلمية ، بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ ، تحقيق: محمد سالم هاشم .

٥٢ - إكمال المعلم بفوائد مسلم لأبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي
الوفاة ٥٤٤ هـ ، دار الوفاء ، الطبعة الثانية ١٤٢٥ هـ ، تحقيق: يحيى
إسماعيل .

٥٣ - الأم ، لمحمد بن إدريس أبو عبد الله الشافعي الوفاة ٢٠٤ هـ ، دار
المعرفة - بيروت - ١٣٩٣ ، الطبعة الثانية .

٥٤ - الإمام الترمذي ومنهجه في كتابه الجامع دراسة نقدية تطبيقية للدكتور
عذاب الحُمش ، دار الفتح للدراسات .

٥٥ - الإنباه على قبائل الرواة ليوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن
عاصم القرطبي الوفاة ٤٦٣ هـ ، دار الكتاب العربي بيروت لبنان
١٤٠٥ هـ ، الطبعة الأولى ، تحقيق: إبراهيم الأبياري .

٥٦ - الأنساب لأبي سعيد عبد الكريم بن محمد بن منصور السمعاني الوفاة
٥٦٢ هـ ، دار الجنان الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ ، تحقيق: عبد الله عمر
الباروجي .

٥٧ - الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد
لعلاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرداوي الوفاة ٨٨٥ هـ ، دار
إحياء التراث العربي، بيروت. لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ ، تحقيق:
محمد عبد الرحمن المرعشلي .

٥٨ - الإيمان لأحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني الوفاة ٧٢٨ هـ ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان ، ط ١٤٢٢ هـ ، علق عليه جماعة من العلماء .

٥٩ - الإيمان لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الوفاة ٢٣٥ هـ ، مكتبة المعارف الرياض ، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ ، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني .

٦٠ - الإيمان لأبي عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده الوفاة ٣٩٥ هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ ، تحقيق: أيمن صالح شعبان .

٦١ - الإيمان لأبي عبيد القاسم بن سلام الوفاة ٢٢٤ هـ ، مكتبة المعارف الرياض ، الطبعة الشرعية الوحيدة ، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ ، تحقيق: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني .

٦٢ - البحر الزخار المعروف بمسند البزار لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق الوفاة ٢٩٢ هـ ، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ تحقيق: الدكتور محفوظ الرحمن زين الدين .

٦٣ - البحر المحيط التجاج في شرح صحيح الأمام مسلم بن الحجاج لعلي بن آدم الإتيوبي ، دار ابن الجوزي ، الطبعة الأولى ١٤٢٨ هـ .

- ٦٤ - بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع لعلاء الدين الكاساني الوفاة ٥٨٧ هـ، دار الكتاب العربي بيروت ١٩٨٢، الطبعة الثانية .
- ٦٥ - بدائع الفوائد لأبي عبد الله محمد بن قيم الجوزية الوفاة ٧٥١ هـ، مكتبة المؤيد الطبعة الأولى ١٤١٥ دمشق، تحقيق: بشر محمد عيون.
- ٦٦ - بداية المجتهد ونهاية المقتصد لمحمد بن أحمد بن محمد بن رشد القرطبي أبو الوليد الوفاة ٥٩٥ هـ، دار الفكر بيروت .
- ٦٧ - البداية والنهاية لإسماعيل بن عمر بن كثير القرشي أبو الفداء الوفاة ٧٧٤ هـ، مكتبة المعارف بيروت .
- ٦٨ - البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع لمحمد بن علي الشوكاني الوفاة ١٢٥٠ هـ، دار المعرفة بيروت .
- ٦٩ - البدر المنير في تخريج أحاديث الشرح الكبير لابن الملقن الوفاة ٨٠٤ هـ، دار العاصمة ، الطبعة الأولى ١٤٣٠ هـ، تحقيق: عدد من المحققين .
- ٧٠ - البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير لأبي حفص عمر بن علي المعروف بابن الملقن ، دار الهجرة الرياض ١٤٢٥ هـ، الطبعة الأولى ، تحقيق: مصطفى أبو الغيط و عبد الله بن سليمان وغيره .

- ٧١ - البدع والمحدثات ومالا أصل، دار ابن خزيمة الرياض،
الطبعة الثانية ١٤١٩ هـ، تحقيق: حمود بن عبد الله المطر.
- ٧٢ - البدعة وأثرها في الدراية والرواية لعائض بن عبد الله القرني، دار
الطرفين الطائف، جمع وترتيب خالد محمد الأنصاري .
- ٧٣ - بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة لعبد المتعال
الصَّعِيدِي .
- ٧٤ - بلادنا فلسطين لمصطفى مراد الدباغ القسم الثاني في الديار النابلسية ،
مطبوعات رابطة الجامعيين بمحافظة خليل .
- ٧٥ - بلغة القاضي والداني في تراجم شيوخ الطبراني لحماة الأنصاري ، مكتبة
الغرباء الأثرية، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ .
- ٧٦ - بلوغ الأمان في التعريف بشيوخ وأسانيد مسند العصر لشيخ محمد
ياسين بن محمد الناداني ، جمع وترتيب محمد مختار زين العابدين
الفلمباني ، دار قتيبة ، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ .
- ٧٧ - بلوغ المرام من أدلة الأحكام للحافظ ابن حجر العسقلاني الوفاة
٨٥٢ هـ ، ملتزم الطبع والنشر عبد الحميد أحمد حنفي ، الطبعة
بدون .
- ٧٨ - بيان أركان الإيمان لعبد الله بن صالح القصير، مكتبة الملك فهد
الوطنية، الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ

- ٧٩ - بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام للحافظ ابن القطان الفاسي،
دار طيبة - الرياض - ١٤١٨ هـ، الطبعة الأولى، تحقيق الدكتور
الحسين آيت سعيد .
- ٨٠ - تاج العروس من جواهر القاموس لمحمد مرتضى الزبيدي، دار الهداية،
تحقيق: مجموعة من المحققين.
- ٨١ - التاج والإكليل لمختصر خليل لمحمد بن يوسف بن أبي القاسم
العبدري، دار الفكر بيروت ١٣٩٨ هـ، الطبعة الثانية .
- ٨٢ - تاريخ أبي زرعة الدمشقي لعبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن
صفوان .
- ٨٣ - تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام لمحمد بن أحمد بن عثمان
الذهبي الوفاة ٧٤٨ هـ .
- ٨٤ - التاريخ الإسلامي (العهد العثماني) لمحمود شاكر، المكتب الإسلامي
بيروت، ط الرابعة ١٤٢١ هـ .
- ٨٥ - التاريخ الأوسط لمحمد بن إبراهيم البخاري الوفاة ٢٥٦ هـ، دار
الوعي حلب القاهرة ١٣٩٧ هـ، الطبعة الأولى، تحقيق: محمود إبراهيم
زايد .
- ٨٦ - تاريخ الدولة العثمانية لعلي حسّون المكتب الإسلامي دمشق، الطبعة
الثالثة ١٤١٥ هـ .

- ٨٧ - تاريخ العرب الحديث لمحمد حسن العيدروس دار الكتاب الحديث
الطبعة ١٤٢١ هـ .
- ٨٨ - التاريخ الكبير لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري ، دار النشر :
دار الفكر ، تحقيق: السيد هاشم الندوي .
- ٨٩ - التاريخ الكبير لابن أبي خثيمى ، دار الفاروق الحديثة ، الطبعة الأولى
١٤٢٤ هـ ، تحقيق: صلاح فتحي هلال .
- ٩٠ - تاريخ بغداد لأحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي الوفاة ٤٦٣ هـ ،
دار الكتب العلمية بيروت .
- ٩١ - تاريخ جبل نابلس والبلقاء لإحسان النمر ، مطبعة ابن زبدان بدمشق،
١٣٥٧ هـ .
- ٩٢ - تاريخ جرجان لجمرة بن يوسف أبو القاسم الجرجاني الوفاة ٣٤٥ هـ ،
دار الكتب - بيروت ١٤٠١ هـ ، الطبعة الثالثة ، تحقيق : دكتور محمد
عبد المعين خان .
- ٩٣ - تاريخ علماء دمشق في القرن الرابع عشر الهجري لمحمد مطيع الحافظ
وغيره ، دار الفكر المعاصر ، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ .
- ٩٤ - تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل لأبي
القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر الشافعي ٥٧١ هـ ، دار
الفكر - بيروت ، تحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة
العمري .

- ٩٥ - التبيان في آداب حملة القرآن ليحيى بن شرف النووي، دار القاسم، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ.
- ٩٦ - التبيان لعلاقة العمل بمسمى الإيمان لأبي معاوية علي بن أحمد بن سوف، مؤسسة عبد الحفيظ، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ، تقرّظ الدكتور غالب العواجي وآخرون.
- ٩٧ - تحرير ألفاظ التنبيه (لغة الفقه) ليحيى بن شرف بن مري النووي، دار القلم دمشق ١٤٠٨ هـ الطبعة الأولى، تحقيق: عبد الغني الدقر.
- ٩٨ - تحفة الأحوذى لأبي العلاء محمد عبد الرحمن ابن عبد الرحيم المباركفوري الوفاة ١٣٥٣ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ.
- ٩٩ - تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف للحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف المزى الوفاة ٧٤٢ هـ، دار إحياء التراث العربي بيروت لبنان الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ.
- ١٠٠ - تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين من كلام سيد المرسلين، لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني، دار القلم بيروت لبنان ١٩٨٤، الطبعة الأولى.
- ١٠١ - تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب لإسماعيل بن عمر ابن كثير الدمشقي أبو الفداء دار حراء مكة المكرمة ١٤٠٦ هـ، الطبعة الأولى، تحقيق: عبد الغني بن حميد.

- ١٠٢ - تدريب الراوي في شرح تقريب النووي لجلال الدين السيوطي
الوفاة ٩١١ هـ ، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة الثالثة
١٤٠٩ هـ، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف.
- ١٠٣ - التدمرية لتقي الدين أبي العباس أحمد بن تيمية الوفاة ٧٢٨ هـ، مكتبة
العبيكان ، الطبعة السادسة ١٤٢١ هـ، تحقيق: الدكتور محمد بن عودة
السعوي .
- ١٠٤ - تذكرة الحفاظ لأبي عبد الله شمس الدين محمد الذهبي الوفاة ٧٤٨ هـ دار
إحياء التراث، مؤسسة التاريخ العربي بيروت لبنان.
- ١٠٥ - التذكرة في الأحاديث المشتهرة لبدر الدين أبي عبد الله محمد بن
عبد الله الزركشي الوفاة ٧٩٤ هـ ، دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة
الأولى ١٤٠٦ هـ، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.
- ١٠٦ - ترتيب القاموس المحيط على طريقة المصباح المنير وأساس البلاغة
للطاهر أحمد الزواوي دار عالم الكتب الرياض، الطبعة الرابعة ١٤١٧ هـ.
- ١٠٧ - الترغيب في الدعاء لأبي محمد عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي ،
دار ابن حزم بيروت ١٤١٦ هـ، تحقيق: فواز أحمد مرلي .
- ١٠٨ - الترغيب والترهيب لعبد العظيم بن عبد القوي المنذري الوفاة
٦٥٦ هـ، دار ابن كثير، ط الأولى ١٤١٤ هـ، تحقيق : محي الدين
مستو وآخرون .

١٠٩ - الترغيب والترهيب من الحديث الشريف لعبد العظيم بن عبد القوي المنذري الوفاة ٦٥٦ هـ، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٧ هـ، الطبعة الأولى، تحقيق: إبراهيم شمس الدين.

١١٠ - تسهيل السابلة لمريد معرفة الحنابلة لصالح بن عبد العزيز بن علي آل عثيمين، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ، تحقيق: بكر بن عبد الله أبو زيد.

١١١ - صحيح الدعاء لبكر عبد الله أبو زيد، دار العاصمة، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ.

١١٢ - التعريفات لعلي بن محمد الشريف الجرجاني، دار النفائس، الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ، تحقيق: الدكتور محمد عبد الرحمن المرعشلي.

١١٣ - تعظيم قدر الصلاة، لمحمد بن نصر بن الحجاج المروزي، مكتبة الدار المدينة المنورة ١٤٠٦ هـ، الطبعة الأولى، تحقيق: الدكتور عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي.

١١٤ - تغليق التعليق على صحيح البخاري لأحمد بن علي العسقلاني الوفاة ٨٥٢ هـ، المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت، عمان - الأردن - ١٤٠٥ هـ، الطبعة الأولى، تحقيق: سعيد عبد الرحمن موسى القزقي.

١١٥ - تفسير البغوي (معالم التنزيل) لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي
الوفاة ٥١٠ هـ ، دار طيبة، الطبعة الثانية ١٤٢٧ هـ، تحقيق: الدكتور
عثمان ضَمَيْرِيَّة.

١١٦ - تفسير الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي
الوفاة ٦٧١ هـ ، دار الكتاب العربي، بيروت. لبنان، الطبعة ١٤٢٧ هـ،
تحقيق: عبد الرزاق المهدي.

١١٧ - تفسير القرآن العظيم لأبي الفداء إسماعيل ابن كثير الوفاة ٧٧٤ هـ ،
دار الفكر ١٤٠٦ هـ .

١١٨ - تفسير القرآن العظيم لعبد الرحمن بن إدريس الرازي ابن أبي حاتم
الوفاة ٣٢٧ هـ ، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة الرياض،
الطبعة الثالثة ١٤٢٤ هـ، تحقيق: أسعد محمد الطيب.

١١٩ - تفسير جامع البيان لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري الوفاة
٣١٠ هـ ، دار إحياء التراث العربي بيروت لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ،
تحقيق: محمود شاكر.

١٢٠ - تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم لمحمد بن أبي نصر
فتوح بن عبد الله بن فتوح الحميدي الوفاة ٢١٩ هـ ، مكتبة السنة
القاهرة مصر ١٤١٥ هـ، الطبعة الأولى، تحقيق: الدكتورة زبيدة محمد سعيد
عبد العزيز .

١٢١ - تقريب التهذيب لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني الوفاة ٨٥٢ هـ ،
دار العاصمة ، الطبعة الثانية ١٤٢٣ هـ ، تحقيق : الأشبال صغير أحمد شاغف
الباكستاني .

١٢٢ - التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح زين الدين
عبد الرحيم بن الحسين العراقي الوفاة ٨٠٦ هـ ، دار الكتب العلمية ،
بيروت - لبنان ، الطبعة الثانية ١٤٢٠ هـ .

١٢٣ - التلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير لأحمد بن علي بن حجر
العسقلاني الوفاة ٨٥٢ هـ ، المدينة المنورة ١٣٨٤ هـ ، تحقيق : السيد
عبد الله هاشم اليماني .

١٢٤ - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ، لأبي عمر يوسف بن
عبد الله بن عبد البر النمري الوفاة ٢٦٣ هـ ، وزارة عموم الأوقاف
والشؤون الإسلامية المغرب ١٣٨٧ هـ ، تحقيق : مصطفى بن أحمد
العلوي ، محمد عبد الكبير البكري .

١٢٥ - تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة لأبي الحسن
علي بن محمد بن عراق الكناني الوفاة ٩٦٣ هـ ، مكتبة القاهرة ، الطبعة
الأولى ، تحقيق : عبد الوهاب عبد اللطيف ، عبد الله محمد الصديق .

١٢٦ - تنقيح التحقيق للحافظ شمس الدين محمد بن عبد الهادي الحنبلي ،
المكتبة الحديثة الإمارات العربية المتحدة ، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ ،
تحقيق: الدكتور عامر حسن صبري .

١٢٧ - التهجد وقيام الليل لابن أبي الدنيا الوفاة ٢٨١ هـ ، مكتبة الرشد ،
الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ ، تحقيق: مصلح الحارثي .

١٢٨ - تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله ﷺ لأبي جعفر بن جرير
الطبري ، مطبعة المدني القاهرة تحقيق: محمود شاكر .

١٢٩ - تهذيب الأسماء واللغات للحافظ أبي زكريا يحيى بن شرف النووي الوفاة
٧٦٧ هـ ، دار النفائس الطبعة الأولى ١٤٢٦ هـ ، تحقيق: الشيخ علي محمد
مَعَوَّض .

١٣٠ - تهذيب التهذيب لأحمد بن علي أبو الفضل القسطلاني الوفاة ٨٥٢ هـ ،
دار المعرفة بيروت ، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ ، تحقيق: خليل مأمون
شيحا .

١٣١ - تهذيب الكمال لجمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي الوفاة ٧٤٢ هـ ، مؤسسة
الرسالة ، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ تحقيق: الدكتور بشار عواد .

١٣٢ - تهذيب اللغة لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري الوفاة ٣٧٠ هـ ،
دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٢٥ هـ ، تحقيق: أحمد
عبد الرحمن مخيمر .

- ١٣٣ - التوشيح شرح الجامع الصحيح لجلال الدين السيوطي الوفاة ٩١١ هـ ،
مكتبة الرشد الرياض ، تحقيق : رضوان جامع رضوان .
- ١٣٤ - التيار الإسلامي في فلسطين وأثره في حركة الجهاد لمحسن صالح ،
مكتبة الفلاح الكويت ، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ .
- ١٣٥ - تيسير العلام شرح عمدة الأحكام لعبد الله بن عبد الرحمن بن صالح
آل بسام ، الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ ، تحقيق : عبد المنعم إبراهيم دار
الفكر بيروت لبنان .
- ١٣٦ - ثبت الشيخ حسن عمر الشطي ، دار البشائر الإسلامية بيروت ، ،
الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ تحقيق : محمد مطيع الحافظ .
- ١٣٧ - الثقات لمحمد بن حبان ابن أحمد أبو حاتم البستي الوفاة ٣٥٤ هـ ،
دار الفكر . ١٣٩٥ هـ ، الطبعة الأولى ، تحقيق : شرف الدين أحمد .
- ١٣٨ - جامع التحصيل في أحكام المراسيل للعلائي الوفاة ٧٦١ هـ ، عالم
الكتب بيروت ، الطبعة الثانية ١٤٠٧ هـ ، تحقيق : حمدي عبد المجيد
السلفي .
- ١٣٩ - الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير للسيوطي الوفاة ٩١١ هـ ،
دار الفكر بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠١ هـ .
- ١٤٠ - جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم لأبي
الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين البغدادى الشهير بابن رجب
الوفاة ٧٩٥ هـ ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة السابعة ١٤٢٢ هـ ، تحقيق :
شعيب الأنأوط .

- ١٤١ - الجرح والتعديل ، لعبد الرحمن بن أبي حاتم التميمي الوفاة ٣٢٧ هـ - دار إحياء التراث العربي - بيروت - ١٢٧١ هـ ، الطبعة الأولى .
- ١٤٢ - جزء فيه طرق حديث إن لله تسعة وتسعين اسماً لأبي نعيم الأصبهاني أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن مهران الوفاة ٤٣٠ هـ ، مكتبة الغرباء الأثرية ، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ ، تحقيق: مشهور بن حسن بن سلمان .
- ١٤٣ - جلاء الأفهام في الصلاة والسلام علي خير الأنام لمحمد بن القيم الجوزية ، مكتبة المؤيد الرياض ، الطبعة الثانية ١٤١٣ هـ ، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وغيره .
- ١٤٤ - الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم ، لمحمد بن فتوح الحميدي الوفاة ٢١٩ هـ ، دار ابن حزم لبنان بيروت - ١٤٢٣ هـ ، الطبعة الثانية ، تحقيق: الدكتور علي حسين البواب .
- ١٤٥ - جمهرة اللغة لأبي بكر محمد بن الحسن بن دُرَيْد ، دار الكتب العلمية . بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٢٦ هـ ، تحقيق: إبراهيم شمس الدين .
- ١٤٦ - جمهرة أنساب العرب لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي الوفاة ٤٥٦ هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت لبنان الطبعة الثالثة ١٤٢٤ هـ ، تحقيق: لجنة من العلماء بإشراف محمد بيضون .

- ١٤٧ - الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لأحمد عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الوفاة ٧٢٨ هـ، مطبعة المدني مصر، تحقيق: علي سيد صبح المدني.
- ١٤٨ - الجواب الكافي الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي (الداء والدواء) لمحمد بن أبي بكر أيوب الوفاة ٧٥١ هـ، دار الكتب العلمية بيروت.
- ١٤٩ - حاشية ابن عابدين لمحمد أمين بن عمر عابدين الوفاة ١٢٥٢ هـ، دار الكتب العلمية، الطبعة ١٤٢٣ هـ.
- ١٥٠ - حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، لمحمد عرفه الدسوقي الوفاة ١٢٣٠ هـ، دار الفكر بيروت، تحقيق: محمد عlish.
- ١٥١ - الحاوي الكبير في فقه مذهب الشافعي لعل بن محمد حبيب الماوردي الوفاة ٤٥٠ هـ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، ١٤١٩ هـ، الطبعة الأولى، تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود.
- ١٥٢ - حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم أحمد بن عبدالله الأصفهاني الوفاة ٤٣٠ هـ، دار الكتاب العربي بيروت. الطبعة الرابعة ١٤٠٥ هـ.
- ١٥٣ - حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر للشيخ عبد الرزاق البيطار، مجمع اللغة العربية بدمشق، ط ١٣٨٠ هـ.

١٥٤ - الدارس في تاريخ المدارس لعبد القادر بن محمد النعمي الدمشقي
الوفاة ٩٧٨ هـ، دار الكتب العلمية بيروت ١٤١٠ هـ ، الطبعة
الأولى ، تحقيق: إبراهيم شمس الدين .

١٥٥ - الدر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لأحمد بن علي العسقلاني الوفاة
٨٥٢ هـ ، مجلس دائرة المعارف صيدا آباد الهند ، الطبعة الثانية
١٣٩٢ هـ، تحقيق: محمد عبد المعيد ضان.

١٥٦ - دراسة حديث نضر الله امرأ سمع مقالتي رواية ودراية لعبد المحسن
العباد، المدينة المنورة ١٤٠١ هـ .

١٥٧ - الدراية في تخريج أحاديث الهداية لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني
الوفاة ٨٥٢ هـ ، دار المعرفة بيروت، تحقيق: السيد عبد الله هاشم
اليمني المدني .

١٥٨ - دليل الفالحين لطُوق رياض الصالحين لمحمد بن عَلان الصديقي
الوفاة ١٠٥٧ هـ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان.

١٥٩ - الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب لإبراهيم بن علي بن محمد بن
فرحون اليعمري الوفاة ٧٥٩ هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

١٦٠ - الذخائر لشرح منظومة الكبائر لمحمد السفاريني الوفاة ١١٨٨ هـ ،
دار البشائر بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ، ت وليد بن محمد
عبد العلي .

١٦١ - الذخيرة ، لشهاب الدين أحمد القرافي ، دار الغرب - بيروت - ،

تحقيق: محمد حجي.

١٦٢ - الرحلة الحجازية والرياض الأنسية في الحوادث والمسائل العلمية

لعبد الله القُدوميّ الوفاة ١٣٣١ هـ ، المطبعة الرضوية كُفر قُدوم ،

١٨٧٣.

١٦٣ - رسالة فصل الكلام في ذم علم الكلام ليحيى مختار غزاوي ، مؤسسة

الريّان ، بيروت - لبنان ، ١٤١١ هـ .

١٦٤ - الرسالة لمحمد بن إدريس الشافعي الوفاة ٢٠٤ هـ ، تحقيق وشرح:

أحمد محمد شاكر ١٣٠٩ هـ .

١٦٥ - رفع الريبة عما يجوز وما لا يجوز من الغيبة لمحمد الشوكاني اليماني

الوفاة ١٢٥٠ هـ ، مكتبة ابن تيمية الكويت الطبعة الثالثة ١٤١٠ هـ ،

تحقيق: محمد إبراهيم الشيباني.

١٦٦ - الرواية بالمعنى في الحديث النبوي وأثرها في الفقه الإسلامي للدكتور

عبد المجيد بيرم ، مكتبة دار العلوم والحكمة ، مراجعة الأستاذ

الدكتور نور الدين عتر .

١٦٧ - الروح لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر الشهير بابن القيم الوفاة

٧٥١ هـ ، دار الكتاب العربي. بيروت لبنان الطبعة التاسعة ١٤٢٢ هـ ،

تحقيق: الدكتور السيد الجميلي.

١٦٨ - الروض الداني (المعجم الصغير) ، لسليمان بن أحمد أبو القاسم
الطبراني الوفاة ٣٦٠ هـ، المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت ،
عمان - ١٤٠٥ هـ ، الطبعة الأولى ، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج
أمير .

١٦٩ - الروض المربع شرح زاد المستقنع لمنصور بن يونس بن إدريس البهوتي
الوفاة ١٠٥١ هـ ، الرياض الحديثة الرياض ١٣٩٠ هـ .

١٧٠ - روضة الطالبين وعمدة المفتين للنووي الوفاة ٧٦٧ هـ، المكتب
الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثالثة ١٤٠٥ هـ .

١٧١ - روضة المتقين شرح رياض الصالحين للنووي الوفاة ٧٦٧ هـ، دار
الفكر ١٤٢٦ هـ - ١٤٢٧ هـ ، تحقيق: عبد القادر عرفان الدمشقي .

١٧٢ - زاد المعاد في هدي خير العباد لابن قيم الجوزية الوفاة ٧٥١ هـ ،
مؤسسة الرسالة ، الطبعة السابعة ١٤١٤ هـ ، تحقيق: شعيب
الأرنؤوط .

١٧٣ - الزهد الكبير لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، الوفاة ٤٥٨ هـ ،
مؤسسة الكتب الثقافية ، الطبعة الثانية ، تحقيق: الشيخ عامر أحمد
حيدر .

١٧٤ - الزهد، لهناد بن السري الوفاة ٢٤٣ هـ، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي الكويت - ١٤٠٦ هـ، الطبعة الأولى، تحقيق: عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي .

١٧٥ - الزواجر عن اقتراف الكبائر لابن حجر الهيتمي الوفاة ٩٧٣ هـ، دار الحديث القاهرة، الطبعة ١٤٢٥ هـ تحقيق: محمد محمود عبد العزيز ، سيد إبراهيم صادق، جمال ثابت .

١٧٦ - سؤالات البرقاني للدارقطني لعلي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي الوفاة ٣٥٨ هـ، كتب خانة جميلي - باكستان - ١٤٠٤ هـ، الطبعة الأولى، تحقيق: الدكتور عبد الرحيم محمد أحمد القشقري .

١٧٧ - سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني لعلي بن عمر أبو الحسن الدارقطني الوفاة ٣٨٥ هـ ، مكتبة المعارف الرياض ١٤٠٤ هـ ، الطبعة الأولى ، تحقيق: الدكتور موفق بن عبد الله بن عبد القادر .

١٧٨ - السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة لمحمد بن عبد الله بن حميد النجدي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ، تحقيق: بكر أبو زيد وغيره .

١٧٩ - سكان مكة بعد انتشار الإسلام لعبد الله الغازي المكي ، دار القاهرة ، الطبعة الأولى ١٤٢٥ هـ ، تحقيق: محمد الحبيب الهيلة .

١٨٠ - سلسلة الأحاديث الصحيحة لمحمد ناصر الدين الألباني الوفاة

١٤٢٠ هـ، المكتبة الإسلامي ، الطبعة الثالثة ١٤٣ هـ .

١٨١ - السلسلة الصحيحة لمحمد بن ناصر الدين الألباني ، مكتبة دار المعارف

الرياض .

١٨٢ - السلطان عبد الحميد الثاني لمحمد حرب دار القلم دمشق ، الطبعة

الثانية ١٤١٧ هـ .

١٨٣ - سنن ابن ماجه حكم على أحاديثه وآثاره وعلق عليها المحدث محمد

ناصر الدين الألباني الوفاة ١٤٢٠ هـ ، مكتبة المعارف الرياض الطبعة

الثانية ١٤٢٩ هـ ، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان.

١٨٤ - سنن ابن ماجه لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني الوفاة ٢٧٥ هـ ،

ومعه تعليقات مصباح الزجاجه للإمام البوصيري، دار المعرفة بيروت ،

الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ ، تحقيق: الشيخ خليل مأمون شـيـحـا .

١٨٥ - سنن أبي داود حكم على أحاديثه وآثاره وعلق عليها المحدث محمد

ناصر الدين الألباني ، الوفاة ١٤٢٠ هـ ، مكتبة المعارف الرياض

الطبعة الثانية ١٤٢٩ هـ ، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن

آل سلمان.

١٨٦ - سنن أبي داود للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني الوفاة ٢٧٥ هـ، دار ابن حزم، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ، إعداد وتعليق عزت عبيد الدعّاس .

١٨٧ - سنن الترمذي حكم على أحاديثه وآثاره وعلق عليها المحدث محمد ناصر الدين الألباني الوفاة ١٤٢٠ هـ، مكتبة المعارف الرياض الطبعة الثانية ١٤٢٩ هـ، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان .

١٨٨ - سنن الترمذي للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٩٩٦، تحقيق: الدكتور بشّار عواد .

١٨٩ - سنن الدارقطني لعلي بن عمر الدارقطني الوفاة ٣٨٥ هـ، دار المعرفة - بيروت - ١٣٨٦ هـ تحقيق: السيد عبد الله هاشم يمانى المدني .

١٩٠ - السنن الكبرى لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي الوفاة ٤٥٨ هـ، مكتبة الرشد، الطبعة ١٤٢٥ هـ، تحقيق: أبو عبد الله عبد السلام بن محمد علّوش .

١٩١ - سنن النسائي بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية الإمام السندي، دار المعرفة بيروت، ط السادسة ١٤٢٦ هـ، تحقيق: مكتب تحقيق التراث الإسلامي .

١٩٢ - السنن والمتدعات المتعلقة بالأذكار والصلوات لمحمد بن أحمد بن محمد عبد السلام خضر الحوامدي، مطبعة أنصار السنة المحمدية .

١٩٣ - سير أعلام النبلاء لمحمد بن أحمد بن عثمان الذهبي الوفاة ٧٤٨ هـ ،
مؤسسة الرسالة بيروت ١٤١٣ هـ ، الطبعة التاسعة ، تحقيق: شعيب
الأرنؤوط .

١٩٤ - السيرة النبوية لعبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري الوفاة ٢١٣ هـ ،
دار الجليل بيروت ١٤١١ هـ ، الطبعة الأولى ، تحقيق: طه عبد الرؤوف
سعد .

١٩٥ - شأن الدعاء لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي الوفاة ٣٨٨ هـ ، دار
الثقافة العربية دمشق بيروت ، تحقيق: أحمد يوسف الدقاق .

١٩٦ - شجرة النور الزكية في طبقات المالكية لمحمد بن محمد بن مخلوف ، دار
الكتاب العربي بيروت ، الطبعة الأولى ١٣٤٩ هـ .

١٩٧ - شذرات الذهب في أخبار من ذهب لعبد الحي بن أحمد بن محمد
العكري الحنبلي الوفاة ١٠٨٩ هـ ، دار بن كثير دمشق ١٤٠٦ هـ ،
الطبعة الأولى ، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط ، محمود الأرناؤوط .

١٩٨ - شرح أسماء الله الحسنى لابن القيم الوفاة ٧٥١ هـ ، مكتبة الصفا دار
البيان الحديثة ، الطبعة الأولى ١٤٢٧ هـ ، تحقيق: أحمد شعبان بن
أحمد .

١٩٩ - شرح أسماء الله تعالى الحسنى وصفاته الواردة في الكتب الستة
للدكتورة حصة الصغير ، دار القاسم ، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ .

٢٠٠ - شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة لأبي القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري اللالكائي الوفاة ٤١٨ هـ، دار الحديث القاهرة، الطبعة ١٤٢٥ هـ، تحقيق: سيد عمران.

٢٠١ - شرح السنة للحسين بن مسعود البغوي الوفاة ٥١٠ هـ، المكتب الإسلامي، دمشق، الطبعة ١٤٠٣ هـ، تحقيق: شعيب الأرناؤوط ومحمد زهير شاويش.

٢٠٢ - شرح الطحاوية في العقيدة السلفية لعلي بن علي بن محمد بن أبي العز الحنفي الوفاة ٧٩٢ هـ، طبعة وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف ١٤١٨ هـ، تحقيق: أحمد محمد شاكر.

٢٠٣ - شرح العقيدة الأصفهانية لأحمد بن عبد الحليم بن تيمية الوفاة ٧٢٨ هـ، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ، تحقيق: سعيد بن نصر بن محمد.

٢٠٤ - شرح العقيدة السفارينية لمحمد بن صالح العثيمين الوفاة ١٤٢١ هـ، دار الوطن، الطبعة الأولى ١٤٢٦ هـ.

٢٠٥ - شرح الفقه الأكبر لأبي حنيفة للشارح ملا علي القاري الوفاة ١٠١٤ هـ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، الطبعة الثانية ١٤٢٨ هـ، تحقيق: علي محمد دندل.

- ٢٠٦ - شرح الكرمانى لمحمد بن يوسف بن علي بن سعيد ، دار إحياء التراث العربى ، بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٣٥٦ هـ ، الطبعة الثانية ١٤٠١ هـ .
- ٢٠٧ - شرح الكوكب المنير المسمى بمختصر التحرير أو المختبر المبتكر شرح المختصر فى أصول الفقه لمحمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي القنوجي المعروف بابن النجار الوفاة ٩٧٢ هـ ، جامعة أم القرى معهد البحوث العلمية الطبعة ١٤٢٤ هـ تحقيق: الدكتور محمد الزحيلي .
- ٢٠٨ - الشرح الممتع على زاد المستقنع شرح فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الوفاة ١٤٢١ هـ ، مؤسسة آسام الرياض الطبعة الرابعة ١٤١٦ هـ ، عناية الدكتور سليمان بن عبد الرحمن أبا الخيل وغيره .
- ٢٠٩ - شرح بداية المجتهد ونهاية المقتصد لمحمد بن أحمد بن محمد بن رشد الوفاة ٥٩٥ هـ ، دار السلام القاهرة ١٤١٦ هـ .
- ٢١٠ - شرح ثلاثيات مسند الإمام أحمد لمحمد السفاريني الوفاة ١١٨٨ هـ ، المكتب الإسلامى ، الطبعة الرابعة ١٤١٠ هـ .
- ٢١١ - شرح صحيح البخارى لأبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطلال الوفاة ٤٤٩ هـ ، مكتبة الرشد - السعودية الرياض ١٤٢٣ هـ ، الطبعة الثانية ، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم .

٢١٢ - شرح علل الترمذي للإمام الحافظ ابن رجب الحنبلي الوفاة ٧٩٥ هـ ،
مكتبة المنار الزرقاء الأردن ١٤٠٧ هـ، الطبعة الأولى ، تحقيق:
الدكتور همام عبد الرحيم سعيد.

٢١٣ - شرح مختصر المنتهى الأصولي لأبي عمرو عثمان بن الحاجب المالكي
شرحه القاضي عضد الدين عبد الرحمن الإيجي الوفاة ٦٤٦ هـ، دار
الكتب العلمية بيروت لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ ، تحقيق: محمد
حسن محمد حسن إسماعيل .

٢١٤ - شرح مشكل الآثار لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي
الوفاة ٣٢١ هـ، مؤسسة الرسالة - لبنان/ بيروت - ١٤٠٨ هـ، الطبعة
الأولى ، تحقيق : شعيب الأرناؤوط .

٢١٥ - شرح معاني الآثار لأحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة
أبو جعفر الطحاوي الوفاة ٣٢١ هـ، دار الكتب العلمية بيروت
١٣٩٩ هـ، الطبعة الأولى، تحقيق: محمد زهري النجار .

٢١٦ - شرح منتهى الإرادات دقائق أولي النهى لشرح المنتهى لمنصور بن
يونس البهوتي الوفاة ١٠٥١ هـ، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى
١٤٢١ هـ، تحقيق: عبد الله ابن عبد المحسن التركي.

٢١٧ - شرح نخبة الفكر للدكتور سعد آل حميد ، دار علوم السنة ، الطبعة
الأولى ١٤١٩ هـ .

٢١٨ - شرف أصحاب الحديث لأحمد بن علي بن ثابت البغدادي الوفاة ٤٦٣ هـ، دار إحياء السنة النبوية - أنقرة، تحقيق: الدكتور محمد سعيد خطي .

٢١٩ - الشريعة لأبي بكر محمد بن الحسن الآجري الوفاة ٣٦٠ هـ، قدم له وراجعاه الشيخ عبد القادر الأرنبوط، الدكتور عاصم بن عبد الله القريري، والشيخ علي بن محمد خنشان، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ تحقيق: الوليد بن محمد نبيه سيف الناصر.

٢٢٠ - شعب الإيمان، لأبي بكر أحمد البيهقي الوفاة ٤٥٨ هـ، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٠، الطبعة الأولى، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول .

٢٢١ - شفاء الصدور في زيارة القبور لزين الدين مرعي بن يوسف الكرمي الوفاة ١٠٣٣ هـ، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الطبعة الثانية ١٤٢٣ هـ، تحقيق: جمال بن حبيب صلاح .

٢٢٢ - الشفاء بتعريف حقوق المصطفى ﷺ لأبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي الوفاة ٥٤٤ هـ، دار الفكر، بيروت لبنان. الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ.

٢٢٣ - صحيح البخاري للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الوفاة ٢٥٦ هـ، دار الجيل بيروت، تقديم فضيلة الشيخ أحمد محمد شاكر .

٢٢٤ - صحيح البخاري للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الوفاة ٢٥٦ هـ، دار القلم بيروت، الطبعة ، تحقيق: الشيخ قاسم الشّماعي الرفاعي .

٢٢٥ - صحيح مسلم بشرح النووي لمحي الدين أبي زكريا بن شرف النووي الوفاة ٦٧٦ هـ، إعداد أساتذة مختصين بإشراف علي عبد الحميد أبو الخير ، دار الخير ، بيروت دمشق، الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ .

٢٢٦ - صحيح مسلم للإمام مسلم بن الحجاج القشيري الوفاة ٢٦١ هـ، دار الحديث القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ، تحقيق: فؤاد عبد الباقي .

٢٢٧ - الصلاة وأحكام تاركها لابن القيم الجوزية الوفاة ٧٥١ هـ، دار الكتاب العربي، الطبعة الثانية ١٤١٤ ، تحقيق: الشيخ زهير شفيق الكبي .

٢٢٨ - صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط لأبي عمرو بن الصلاح الوفاة ٦٤٣ هـ، دار الغرب الإسلامي، تحقيق: الدكتور موفق عبد الله عبد القادر .

٢٢٩ - ضبط النص والتعليق عليه الدكتور بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة بيروت لبنان، ١٤٠٢ هـ .

٢٣٠ - ضوابط التكفير عند أهل السنة والجماعة لعبد الله بن محمد القرني، دار

عالم الفوائد، الطبعة الثانية ١٤٢٠ هـ .

٢٣١ - طبقات الحفاظ لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي الوفاة ٩١١ هـ،

الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ، دار الكتب العلمية بيروت.

٢٣٢ - طبقات الشافعية الكبرى لتاج الدين بن علي بن عبد الكافي السبكي

الوفاة ٧٧١ هـ، هجر للطباعة والنشر والتوزيع الطبعة الثانية

١٤١٣ هـ، تحقيق: الدكتور محمود الطناحي والدكتور عبد الفتاح محمد

الخلو.

٢٣٣ - طبقات الشافعية لأبي بكر أحمد بن عمر قاضي شهبة الوفاة ٨٥١ هـ،

عالم الكتب ، بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ، تحقيق: دار الحفاظ

عبد العليم خان.

٢٣٤ - طبقات الشافعية لتقي الدين أبو عمرو بن الصلاح الوفاة ٦٣٤ هـ،

دار البشائر الإسلامية. بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٢ تحقيق:

محي الدين علي نجيب.

٢٣٥ - طبقات الفقهاء الشافعية لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن

الصلاح الوفاة ٦٣٤ هـ، دار البشائر الإسلامية بيروت ١٩٩٢ م ،

الطبعة الأولى ، تحقيق: محيي الدين علي نجيب .

٢٣٦ - طبقات الفقهاء لإبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي الوفاة

٤٧٦ هـ، دار القلم، بيروت، تحقيق: خليل الميس.

٢٣٧ - الطبقات الكبرى، لمحمد بن سعد بن منيع الزهري الوفاة ٢٣٠ هـ،

دار صادر - بيروت .

٢٣٨ - طبقات المدلسين لابن حجر الوفاة ٨٥٢ هـ، ومعه أسماء المدلسين

للسيوطي، دار الصحوة، الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ، تحقيق: الدكتور

محمد زينهم محمد عرب .

٢٣٩ - طرح التثريب في شرح التقريب لأبي الفضل عبد الرحيم العراقي

الوفاة ٨٠٦ هـ، وأبي زرعة العراقي، دار الكتب العلمية، بيروت .

لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ .

٢٤٠ - طرح التثريب في شرح التقريب لأبي الفضل عبد الرحيم العراقي

الوفاة ٨٠٦ هـ، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ٢٠٠٠ م،

تحقيق: عبد القادر محمد علي .

٢٤١ - طلبه الطلبة في الإصطلاحات الفقهية لنجم الدين أبي حفص

عمر بن محمد النسفي، دار النفائس عمان ١٤١٦ هـ، تحقيق: خالد

عبد الرحمن العك.

٢٤٢ - عارضة الأحوذى بشرح صحيح الترمذي لأبي بكر محمد بن عبد الله

ابن العربي الوفاة ٥٤٣ هـ، دار الكتب العلمية بيروت دمشق .

٢٤٣ - عجالة المبتدي وفضالة المنتهي في النسب ، لأبي بكر محمد بن

موسى بن عثمان الحازمي الهمداني .

٢٤٤ - العدة شرح العمدة في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني لبهاء الدين

عبد الرحمن بن إبراهيم المقدسي .

٢٤٥ - علل الحديث لعبد الرحمن بن محمد بن بن إدريس بن مهران الرازي

الوفاة ٣٢٧ هـ ، دار المعرفة بيروت ١٤٠٥ هـ ، تحقيق: محب الدين

الخطيب.

٢٤٦ - العلل المتناهية في الأحاديث الواهية لعبد الرحمن بن علي بن الجوزي

الوفاة ٥٩٧ هـ ، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٠٣ هـ ، الطبعة

الأولى، تحقيق: خليل الميس .

٢٤٧ - العلل للحافظ أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الوفاة ٣٢٧ هـ ،

الطبعة الأولى ١٤٢٧ هـ ، تحقيق: سعد بن عبد الله الحميد

وآخرون.

٢٤٨ - العلل ومعرفة الرجال، لأحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني الوفاة

٢٤١ هـ ، المكتب الإسلامي، دار الخاني بيروت ، الرياض

١٤٠٨ هـ ، الطبعة الأولى، تحقيق: الدكتور وصي الله بن محمد

عباس.

٢٤٩ - العلل الواردة في الأحاديث النبوية للدارقطني الوفاة ٣٨٥ هـ، دار طيبة الرياض ١٤٠٥ هـ الطبعة الأولى ، تحقيق: الدكتور محفوظ الرحمن زين الله السلفي .

٢٥٠ - علماء الحنابلة لبكر بن عبد الله أبو زيد ، دار ابن الجوزي الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ .

٢٥١ - علماء دمشق وأعيانها في القرن الثالث عشر الهجري ، محمد مطيع ونزار أباطة ، دار الفكر بيروت .

٢٥٢ - العلماء والوراقون في الحجاز في القرن الرابع عشر الهجري عبد الوهاب أبو سليمان ، الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ ، نادي الطائف الأدبي .

٢٥٣ - عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعلامة بدر الدين أبي محمد محمود العيني الوفاة ٨٥٥ هـ ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ ، ضبطه وصححه عبد الله محمود محمد عمر .

٢٥٤ - عمل اليوم والليلة سلوك النبي مع ربه عز وجل ومعاشرته مع العباد لأحمد بن محمد بن إسحاق الدينوري الشافعي المعروف بابن السني الوفاة ٣٦٤ هـ ، دار القبلة للثقافة الإسلامية ومؤسسة علوم القرآن جدة بيروت ، تحقيق: كوثر البرني .

٢٥٥ - عون المعبود شرح سنن أبي داود لشرف الحق العظيم آبادي الوفاة ١٣٢٩ هـ، دار إحياء التراث العربي ، الطبعة الثانية ١٤٢١ هـ ، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان .

٢٥٦ - العين لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي الوفاة ١٧٥ هـ، دار إحياء التراث العربي بيروت لبنان .

٢٥٧ - غذاء الألباب شرح منظومة الأداب لمحمد بن أحمد بن سالم السفاريني الوفاة ١١٨٨ هـ ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان ١٤٢٣ هـ الطبعة الثانية ، تحقيق: محمد عبد العزيز الخالدي .

٢٥٨ - غريب الحديث لأحمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي البستي الوفاة ٣٨٨ هـ ، جامعة أم القرى مكة المكرمة ١٤٠٢ هـ ، تحقيق: عبد الكريم إبراهيم العزباوي.

٢٥٩ - غريب الحديث لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي بن الجوزي الوفاة ٥٩٧ هـ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان ١٤٠٥ هـ ، الطبعة الأولى، تحقيق: الدكتور عبد المعطي أمين القلعجي .

٢٦٠ - غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي الوفاة ٢٢٤ هـ ، دار الكتب العلمية، بيروت . لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ .

٢٦١ - غريب الحديث لعبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري الوفاة ٢٧٦ هـ، مطبعة العاني ، بغداد، ١٣٩٧ هـ، الطبعة الأولى ، تحقيق: الدكتور عبد الله الجبوري.

٢٦٢ - غريب الحديث للقاسم بن سلام أبو عبيد الوفاة ٢٢٤ هـ، دار الكتاب العربي. بيروت، الطبعة الأولى ١٣٩٦ ، تحقيق: محمد عبد المعيد .

٢٦٣ - الغريب المصنف لأبي عبيد القاسم بن سلام الوفاة ٢٢٤ هـ، بيت الحكمة، ١٩٨٩ ، تحقيق: محمد المختار العبيدي .

٢٦٤ - الغريين لأبي عبيد أحمد بن محمد الهروي الوفاة ١٤١ هـ، دار الباز مكة المكرمة، الطبعة الثانية ١٤٢٨ هـ، تحقيق: أحمد فريد .

٢٦٥ - الفائق في غريب الحديث الفائق في غريب الحديث لمحمود بن عمر الزمخشري الوفاة ٥٣٨ هـ، دار المعرفة - لبنان ، الطبعة الثانية ، تحقيق: علي محمد البجاوي ، محمد أبو الفضل إبراهيم .

٢٦٦ - الفتاوى الكبرى لشيخ الإسلام ابن تيمية الوفاة ٧٢٨ هـ ، دار المعرفة بيروت ، تحقيق: حسنين محمد مخلوف .

٢٦٧ - فتح الباري لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني الوفاة ٨٥٢ هـ، دار الريان للتراث القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ، تحقيق: قَصِيّ محب الدين الخطيب.

- ٢٦٨ - فتح القدير لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني الوفاة ١٢٥٠ هـ، دار ابن حزم، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ.
- ٢٦٩ - الفتح المبين في طبقات الأصوليين لعبد الله مصطفى المراغي، الناشر محمد أمين دمج بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٤ هـ.
- ٢٧٠ - فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي تأليف محمد بن عبد الرحمن السخاوي الوفاة ٩٠٢ هـ، الطبعة ١٤١٥ هـ، ١٤٢٤، تحقيق: الشيخ علي حسين علي.
- ٢٧١ - الفردوس بمأثور الخطاب لأبي شجاع شيرويه بن شهردار بن شيرويه الدَّيْلَمي الهمداني الوفاة ٥٠٩ هـ، تحقيق: السعيد بن بسيوني زغلول. دار الكتب العلمية بيروت لبنان الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ.
- ٢٧٢ - الفرق بين الفرق لعبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي الوفاة ٤٢٩ هـ، صيدا بيروت ١٤٢٤ هـ.
- ٢٧٣ - الفروع لمحمد بن مفلح المقدسي الوفاة ٧٦٢ هـ ومعه تصحيح الفروع للمرداوي وحاشية ابن قندس للبعلي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي.
- ٢٧٤ - الفروق اللغوية لأبي هلال الحسن بن عبد الله بن سهل العسكري الوفاة بعد ٤٠٠، دار الكتب العلمية بيروت دمشق.

٢٧٥ - الفروق شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي الوفاة ٦٨٤ هـ ،
مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثانية ١٤٢٩ هـ ، تحقيق: عمر حسن
القيّام .

٢٧٦ - الفصل في الملل والنحل لعلّي بن أحمد بن سويد بن حزم الظاهري
الوفاة ٤٥٦ هـ ، مكتبة الخانجي .

٢٧٧ - فضل الله الصمد في توضيح الأدب المفرد لفضل الله الجيلاني ، دار
المعالي الأردن ، تحقيق: أبو البراء يوسف بن أحمد البكري .

٢٧٨ - فقه الأدعية والأذكار لعبد الرزاق البدر ، الطبعة الأولى ١٤٢٦ هـ

٢٧٩ - فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات
لعبد الحي بن عبد الكبير الكتاني الوفاة ١٣٨٣ هـ ، دار الغرب
الإسلامي بيروت لبنان الطبعة ١٤٠٤ هـ ، تحقيق: الدكتور إحسان
عبّاس .

٢٨٠ - فيض القدير شرح الجامع الصغير لعبد الرؤوف المناوي الوفاة
١٠٣١ هـ ، المكتبة التجارية الكبرى - مصر - ١٣٥٦ هـ ، الطبعة
الأولى .

٢٨١ - قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة لابن تيمية الوفاة ٧٢٨ هـ ، رئاسة
إدارة البحوث العلمية والإفتاء ، الطبعة الثانية ١٤٢٢ هـ ، تحقيق: عبد القادر
الأرناؤوط .

- ٢٨٢ - قاموس العشائر في الأردن وفلسطين لروكس بن زائد العزيري، دار
اليازوري العلمية الأردن، الطبعة الأولى ٢٠٠١ .
- ٢٨٣ - القاموس المحيط لمحمد بن يعقوب الفيروز آبادي الوفاة ٨١٧ هـ،
مؤسسة الرسالة، بيروت .
- ٢٨٤ - قراءة نقدية ونظرة تحليلية في تاريخ العرب المعاصر لصالح حسن
المسلوت مكتبة الرشد الطبعة الأولى ١٤٢٧ هـ.
- ٢٨٥ - قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث محمد جمال الدين القاسمي
الوفاة ١٣٣٢ هـ، دار النفائس، الطبعة الرابعة ١٤٢٧ هـ، تحقيق: محمد بهجة
البيطار.
- ٢٨٦ - قواعد في علوم الحديث لظفر أحمد العثماني التهانوي، مكتبة
المطبوعات الإسلامية. حلب، مكتبة النهضة، الطبعة الخامسة
١٤٠٤ هـ، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة.
- ٢٨٧ - قواعد وفوائد من الأربعين النووية لناظم محمد سلطان، دار الهجرة،
الطبعة السابعة ١٤٢١ هـ .
- ٢٨٨ - القول المفيد على كتاب التوحيد على كتاب التوحيد شرح الشيخ
محمد بن صالح العثيمين الوفاة ١٤٢١ هـ، دار ابن الجوزي، الطبعة
الأولى، جمعه وخرج أحاديثه الدكتور سليمان بن عبد الله أبا الخيل
وغیره .

٢٨٩ - الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة لمحمد بن أحمد الذهبي الوفاة ٧٤٨ هـ، دار القبلة للثقافة الإسلامية، ١٤١٣ هـ، الطبعة الأولى، تحقيق: محمد عوامة .

٢٩٠ - الكاشف من حقائق السنن لشرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي الوفاة ٧٤٣ هـ، مكتبة نزار الباز، الطبعة الثانية ١٤٢٥ هـ، تحقيق: الدكتور عبد الحميد هنداوي .

٢٩١ - الكافي في فقه الإمام أحمد لموفق الدين ابن قدامة الوفاة ٦٢٠ هـ، المكتب الإسلامي، دار ابن حزم، الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ .

٢٩٢ - الكامل في ضعفاء الرجال لعبد الله بن عدي بن عبد الله الجرجاني الوفاة ٣٦٥ هـ، دار الفكر - بيروت - ١٤٠٩ هـ ، الطبعة الثالثة ، تحقيق: يحيى مختار غزاوي.

٢٩٣ - الكبائر لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي الوفاة ٧٤٨ هـ .

٢٩٤ - كشف القناع عن متن الإقناع لمنصور بن يونس البهوتي الوفاة ١٠٥١ هـ ، دار الفكر، ١٤٠٢ هـ ، تحقيق: هلال مصيلحي مصطفى هلال.

٢٩٥ - كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة لعلي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي الوفاة ٨٠٧ هـ، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي .

٢٩٦ - كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس لإسماعيل بن محمد العجلوني الوفاة ١١٦٢ هـ، مؤسسة الرسالة بيروت ١٤٠٥ هـ، الطبعة الرابعة، تحقيق: أحمد القلاش.

٢٩٧ - كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لمصطفى بن عبد الله القسطنطيني الرومي الحنفي الوفاة ١٠٦٧ هـ، دار الكتب العلمية بيروت ١٤١٣ هـ.

٢٩٨ - كشف المشكل من حديث الصحيحين لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي الوفاة ٥٩٧ هـ، دار الوطن الرياض ١٤١٨ هـ، تحقيق: علي حسين البواب.

٢٩٩ - الكفاية في علم الرواية، لأحمد بن علي بن ثابت أبو بكر الخطيب البغدادي، دار المكتبة العلمية المدينة المنورة، تحقيق: أبو عبد الله السورقي، إبراهيم حمدي المدني.

٣٠٠ - الكليات لأبي البقاء أيوب بن موسى الكفوي الوفاة ١٠٩٤ هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان، الطبعة الثانية ١٤١٩ هـ، تحقيق: عدنان درويش.

٣٠١ - كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال لعلاء الدين علي المتقي الهندي الوفاة ٩٧٥ هـ، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٩ هـ، الطبعة الأولى، تحقيق: محمود عمر الدمياطي.

٣٠٢ - الكواكب النيرات لمحمد بن أحمد بن يوسف أبو البركات الذهبي الشافعي الوفاة ٩٣٩ هـ، دار العلم الكويت، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي .

٣٠٣ - كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري لمحمد الخضر الشنقيطي، دار المؤيد مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ .

٣٠٤ - اللباب في تهذيب الأنساب لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد الشيباني الجزري الوفاة ٦٣٠ هـ، دار صادر بيروت - ١٤٠٠ هـ .

٣٠٥ - لسان العرب لابن منظور الوفاة ٧١١ هـ، اعتنى بتصحيحها أمين محمد عبد الوهاب، ومحمد الصادق العبيدي، دار إحياء التراث العربي مؤسسة التاريخ العربي بيروت لبنان، الطبعة الثالثة .

٣٠٦ - لسان الميزان لابن حجر العسقلاني الوفاة ٨٥٢ هـ، مكتبة المطبوعات الإسلامية، الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة .

٣٠٧ - لغة الفقهاء لمحمد علقجي، دار النفائس، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ .

٣٠٨ - لقط اللآلئ المتناثرة في الأحاديث المتواترة لأبي الفضل محمد مرتضى الزبيدي الوفاة ١٢٠٥ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ، تحقيق: محمد عبد القادر عطا .

٣٠٩ - اللمع في أصول الفقه لأبي إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي الوفاة ٤٧٦ هـ، دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٥ هـ، الطبعة الأولى .

٣١٠ - لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد لمحمد بن قدامة المقدسي الوفاة ٦٢٠ هـ، الدار السلفية الكويت، الطبعة الأولى، تحقيق: بدر بن عبد الله البدر.

٣١١ - لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرّة المضئّة في عقد الفرقة المرضية لمحمد السفارني الوفاة ١١٨٨ هـ.

٣١٢ - المبدع في شرح المقنع لإبراهيم بن محمد بن عبد الله بن مفلح الحنبلي الوفاة ٨٨٤ هـ، المكتب الإسلامي بيروت ١٤٠٠ هـ.

٣١٣ - المبسوط، لشمس الدين السرخسي الوفاة ٤٨٣ هـ، دار المعرفة بيروت .

٣١٤ - المتجر الرابع في ثواب العمل الصالح لابن خلف الدميّاطي الوفاة ٧٠٥ هـ، مكتبة النهضة الحديثة ، الطبعة الثالثة ١٤٠٦ هـ، تحقيق: عبد الملك بن دهيش .

٣١٥ - المتواري علي تراجم أبواب البخاري لناصر الدين أحمد بن محمد المعروف بابن المنير الوفاة ٦٨٣ هـ، مكتبة المعلا الكويت ١٤٠٧ هـ، تحقيق: صلاح الدين مقبول أحمد.

٣١٦ - المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين للإمام محمد بن حبان البستي الوفاة ٣٥٤ هـ، دار الوعي - حلب - ١٣٩٦ هـ، الطبعة الأولى ، تحقيق: محمود إبراهيم زايد .

- ٣١٧ - مجمع الزوائد ومنبع الفوائد لعلي بن أبي بكر الهيثمي الوفاة ٨٠٧ هـ،
دار الريان للتراث دار الكتاب العربي القاهرة ، بيروت ١٤٠٧ هـ .
- ٣١٨ - مجموع الأثبات الحديثية لآل كزبري الدمشقيين وسيرهم وإجازاتهم
لعمر بن موفق النشوقاتي ، دار البشائر ، الطبعة الأولى ١٤٢٨ هـ .
- ٣١٩ - المجموع شرح المذهب للإمام النووي الوفاة ٦٧٦ هـ، ويليه فتح
العزیز شرح الوجیز للرافعي، ويليه التلخيص الحبير في تخريج
أحاديث الرافعي الكبير لابن حجر العسقلاني ، دار الفكر بيروت .
- ٣٢٠ - مجموع فتاوى ابن تيمية لأحمد بن تيمية الوفاة ٧٢٨ هـ، جمع وترتيب
عبد الرحمن بن محمد بن قاسم النجدي الحنبلي ، إشراف الرئاسة العامة
لشئون الحرمين الشريفين .
- ٣٢١ - المحلى لعلي بن حزم الظاهري الوفاة ٤٥٦ هـ، دار الآفاق الجديدة -
بيروت ، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي
- ٣٢٢ - مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعتلة لابن القيم الجوزية
الوفاة ٧٥١ هـ، دار الحديث القاهرة ، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ ،
تحقيق: سيد إبراهيم .
- ٣٢٣ - مختصر سنن أبي داود لعبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله المنذري
الوفاة ٦٥٦ هـ، دار المعرفة بيروت ١٣٦٩ هـ .

- ٣٢٤ - مختصر طبقات الحنابلة لمحمد جميل الشطي، دار العربي، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ، تحقيق: فواز الزمرلي.
- ٣٢٥ - المدخل المفصل إلى فقه الإمام أحمد وتخریجات الأصحاب لبكر بن عبد الله أبو زيد الوفاة، دار العاصمة، تقديم: الدكتور محمد الحبيب بن الخوجه.
- ٣٢٦ - المدونة الكبرى، لمالك بن أنس الوفاة ١٧٩ هـ، دار صادر بيروت.
- ٣٢٧ - مرآة الشام تاريخ دمشق وأهلها لعبد العزيز العظمة، دار الفكر دمشق، الطبعة الثانية ١٤٢٣ هـ.
- ٣٢٨ - المراسيل لعبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي، مؤسسة الرسالة بيروت ١٣٩٧، الطبعة الأولى، تحقيق: شكر الله نعمة الله قوجاني.
- ٣٢٩ - مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع لصفي الدين بن عبد الحق البغدادي، دار إحياء الكتب العربية، تحقيق: علي محمد البجاوي.
- ٣٣٠ - مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح لعلي بن سلطان محمد القاري الوفاة ١٠١٤ هـ، دار الكتب العلمية لبنان بيروت - ١٤٢٢ هـ، الطبعة الأولى، تحقيق: جمال عيتاني.

- ٣٣١ - المستدرك على الصحيحين للحاكم النيسابوري الوفاة ٢٠٥ هـ
وبهامشه كتاب تلخيص المستدرك للذهبي، والمستدرك على التلخيص
لابن الملحق، دار الفكر، ط الأولى ١٤٢٢ هـ .
- ٣٣٢ - مسند أبي داود الطيالسي لسليمان بن داود الطيالسي الوفاة ٢٠٤ هـ،
دار المعرفة - بيروت .
- ٣٣٣ - مسند أبي يعلى لأحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي
الوفاة ٣٠٧ هـ، دار المأمون للتراث - دمشق ١٤٠٤ هـ، الطبعة
الأولى، تحقيق: حسين سليم أسد.
- ٣٣٤ - مسند الإمام أحمد بن حنبل لأحمد بن حنبل الشيباني الوفاة ٢٤١ هـ،
مؤسسة قرطبة - مصر .
- ٣٣٥ - مسند الإمام أحمد بن حنبل الوفاة ٢٤١ هـ، مؤسسة الرسالة بيروت ،
الطبعة الأولى ١٤٩١ هـ، تحقيق: الشيخ شعيب الأرنؤوط .
- ٣٣٦ - مسند الروياني لمحمد بن هارون الروياني الوفاة ٣٠٧ هـ، مؤسسة
قرطبة القاهرة ١٤١٦ هـ، الطبعة الأولى تحقيق: أيمن علي
أبويمني .
- ٣٣٧ - المسودة في أصول الفقه، لعبد السلام عبد الحليم بن تيمية القاهرة،
تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد.

٣٣٨ - مشارق الأنوار على صحيح الآثار للقاضي عياض بن موسى

اليحصبي الوفاة ٥٤٤ هـ، المكتبة العتقية ودار التراث .

٣٣٩ - مصطلحات في كتب العقائد لمحمد بن إبراهيم الحمد، دار ابن

خزيمة، الطبعة الأولى ١٤٢٧ هـ .

٣٤٠ - مصنف عبد الرزاق لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني الوفاة

٢١١ هـ، المكتب الإسلامي بيروت ١٤٠٣ هـ، الطبعة الثانية،

تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي .

٣٤١ - المصنف في الأحاديث والآثار لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة

الوفاة ٢٣٥ هـ، مكتبة الرشد ١٤٠٩ الطبعة الأولى ، تحقيق: كمال

يوسف الحوت .

٣٤٢ - المطلع على أبواب الفقه لمحمد بن أبي الفتح البجلي الحنبلي الوفاة

٧٠٩ هـ، المكتب الإسلامي بيروت ١٤٠١ هـ، تحقيق: محمد بشير

الأدلبي .

٣٤٣ - معالم أصول الدين لفخر الدين محمد بن عمر الخطيب الرازي الوفاة

٦٠٦ هـ، دار الكتاب العربي لبنان ١٤٠٤ هـ، تحقيق: طه عبد الرؤوف

سعد .

٣٤٤ - معاني القرآن وإعرابه لأبي إسحاق إبراهيم بن السري الزجاج الوفاة ٣١١ هـ، دار الحديث القاهرة، الطبعة ١٤٢٤ هـ، تحقيق: الدكتور عبد الجليل عبده شلبي.

٣٤٥ - معجم ابن الأعرابي لأبي سعيد أحمد بن محمد بن زياد بن بشر بن درهم البصري الصوفي الوفاة ٣٤٠ هـ.

٣٤٦ - معجم أسماء المدن والقرى الفلسطينية وتفسير معانيها ومدلولاتها السياسية والحضارية لمحمد حسن شرّاب، دار الأهلية للنشر، الطبعة الأولى ٢٠٠٠.

٣٤٧ - المعجم الأوسط، لأبي القاسم سليمان الطبراني الوفاة ٣٦٠ هـ، دار الحرمين - القاهرة - ١٤١٥ هـ، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن ابن إبراهيم الحسيني.

٣٤٨ - معجم البلدان لياقوت بن عبد الله الحموي الوفاة ٦٢٦ هـ، دار الفكر بيروت.

٣٤٩ - المعجم الجغرافي للبلاد الإسلامية لحمد الجاسر منشورات دار اليمامة، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٣٩٧ هـ.

٣٥٠ - معجم الدولة العثمانية للدكتور حسين مجيب المصري، الدار الثقافية مصر، الطبعة الأولى ١٤٢٥ هـ.

- ٣٥١ - معجم ألفاظ العقيدة لأبي عبدالله عامر عبدالله فالح مكتبة العبيكان ،
الرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ .
- ٣٥٢ - المعجم الكبير لسليمان بن أحمد أبو القاسم الطبراني الوفاة ٣٦٠ هـ ،
مكتبة الزهراء - الموصل - ١٤٠٤ - ، الطبعة الثانية ، تحقيق :
حمدي بن عبد المجيد السلفي .
- ٣٥٣ - معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة ، دار إحياء التراث العربي بيروت .
- ٣٥٤ - معجم المؤلفين المعاصرين في آثارهم المخطوطة والمفقودة وما طُبِعَ
منها أو حُقِّقَ بعد وفاتهم لمحمد خير رمضان يوسف مطبوعات مكتبة
الملك فهد الوطنية الرياض ، ١٤٢٥ هـ
- ٣٥٥ - معجم المطبوعات العربية والمعرّبة ليوسف إلياس سريكس ، مكتبة
دار الثقافة الدينية .
- ٣٥٦ - معجم المعاجم والمشايخ والفهارس والبرامج والأثبت ومعه
الأنوار العلّية بالأسانيد المرعشلية للدكتور يوسف عبد الرحمن
المرعشلي ، مكتبة الرشد ، الطبعة الثانية ١٤٢٦ هـ .
- ٣٥٧ - معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية لعاتق بن غيث البلاد الوفاة
١٤٣٠ هـ ، دار مكة للتوزيع والنشر ، الطبعة الأولى ١٤٠٢ هـ .
- ٣٥٨ - معجم المقاييس في اللغة لأبي زكريا أحمد بن فارس بن زكريا الوفاة
٣٩٥ هـ ، دار الفكر بيروت .

٣٥٩ - معجم المناهي اللفظية لبكر عبد الله أبو زيد، دار العاصمة، الطبعة الثالثة ١٤١٧ هـ.

٣٦٠ - معجم بلدان فلسطين لمحمد محمد شرّاب، دار الأهلية، الطبعة الثانية ٢٠٠٠.

٣٦١ - معجم تهذيب اللغة لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري الوفاة ٣٧٠ هـ، دار المعرفة بيروت لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ، تحقيق: الدكتور رياض زكي قاسم.

٣٦٢ - معجم قبائل العرب القديمة والحديثة لعمر رضى كحالة، مؤسسة الرسالة بيروت لبنان، الطبعة الثامنة ١٤١٨ هـ.

٣٦٣ - معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع لأبي عبيد عبد الله بن عبد الله بن عبد العزيز البكري الوفاة ٤٨٧ هـ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ، تحقيق: الدكتور جمال طلبة.

٣٦٤ - معجم مصنفات الحنابلة للدكتور عبد الله بن محمد بن أحمد الطريقي، الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ.

٣٦٥ - معجم مقاييس اللغة لأبي الحسن أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الجليل، بيروت.

٣٦٦ - معرفة الثقات من رجال أهل الحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم لأبي أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الوفاة ٢٦١ هـ، مكتبة المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي.

٣٦٧ - معرفة السنن والآثار لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي الوفاة ٤٥٨ هـ، دار الكتب العلمية - لبنان بيروت ، تحقيق: سيد كسروي حسن .

٣٦٨ - معرفة علوم الحديث لأبي عمرو الشهرزوري الوفاة ٦٣٤ هـ، دار الفكر المعاصر بيروت ١٣٩٧ هـ، تحقيق: نور الدين عتر .

٣٦٩ - المعلم بفوائد مسلم لمحمد بن علي بن عمر المازري الوفاة ٥٣٦ هـ، دار الغرب الإسلامي بيروت ١٤١٣ هـ .

٣٧٠ - المغرب في ترتيب المعرب لأبي الفتح ناصر الدين المطرزي الوفاة ٦١٦ هـ، مكتبة أسامة بن زيد حلب، ط الأولى ١٣٩٩ هـ، تحقيق محمود فاخوري وغيره .

٣٧١ - المغني عن حمل الأسفار لأبي الفضل العراقي الوفاة ٨٠٦ هـ، مكتبة طبرية الرياض ١٤١٥ هـ الطبعة الأولى، تحقيق: أشرف عبد المقصود .

٣٧٢ - المغني في الضعفاء للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي الوفاة ٧٤٨ هـ، تحقيق: الدكتور نور الدين عتر .

٣٧٣ - المغني في ضبط أسماء الرجال ومعرفة كنى الرواة وألقابهم وأنسابهم لمحمد طاهر الهندي الوفاة ٩٨٩ هـ، دار الكتاب العربي بيروت ، ١٣٩٩ هـ .

٣٧٤ - مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر الدمشقي المشتهر بابن قيم الجوزية الوفاة ٧٥١ هـ، دار الفكر.

٣٧٥ - المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم لأبي العباس أحمد بن عمر القرطبي الوفاة ٦٧١ هـ، دار ابن كثير دمشق بيروت، الطبعة الثالثة، تحقيق: محي الدين مستو وآخرون.

٣٧٦ - المقنع في فقه إمام السنة أحمد بن حنبل الشيباني لموفق الدين عبد الله بن قدامة المقدسي الوفاة ٦٢٠ هـ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان.

٣٧٧ - الملل والنحل لأبي الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني الوفاة ٥٤٨ هـ، المكتبة العصرية صيدا بيروت، ١٤٢٨ هـ.

٣٧٨ - منار السبيل لإبراهيم بن محمد بن سالم بن ضويان الوفاة ١٣٥٣ هـ، المكتب الإسلامي بيروت دمشق الطبعة السادسة ١٤٠٤ هـ.

٣٧٩ - المنار المنيف في الصحيح والضعيف لابن القيم الجوزية الوفاة ٧٥١ هـ، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة ١٤٠٨ هـ.

٣٨٠ - المنتخب من مسند عبد بن حميد لعبد بن حميد بن نصر أبو محمد الكسي الوفاة ٢٤٩ هـ، مكتبة السنة القاهرة ١٤٠٨ هـ، الطبعة الأولى، تحقيق: صبحي البدر السامرائي، محمود محمد خليل الصعيدي.

٣٨١ - منتخبات التواريخ لدمشق لمحمد أديب الحصيني، دار الآفاق،

تحقيق: كمال سليمان الصليبي .

٣٨٢ - المنتقى شرح موطأ مالك لأبي وليد الباجي الوفاة، دار الكتاب

العربي، بيروت، الطبعة الرابعة ١٤٠٤ هـ .

٣٨٣ - المنتقى من منهاج الاعتدال في نقض كلام أهل الرفض والاعتزال

لأحمد بن عثمان الذهبي الوفاة ٧٤٨ هـ، وزارة الشؤون الإسلامية

والأوقاف والدعوة والإرشاد ١٤١٨ هـ، تحقيق: محب الدين

الخطيب .

٣٨٤ - منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل، لمحمد عlish الوفاة

١٢٩٩ هـ، دار الفكر بيروت ١٤٠٩ هـ .

٣٨٥ - منحة الباري بشرح صحيح البخاري المسمى "تحفة الباري" للزكريا

الأنصاري الوفاة ٩٢٦ هـ، مكتبة الرشد، ط الأولى ١٤٢٦ هـ،

تحقيق: سليمان بن دريع العازمي .

٣٨٦ - المنهاج في شعب الإيمان لأبي عبد الله الحسين بن الحسن الحلبي

الوفاة ٤٠٣ هـ، دار الفكر الطبعة الأولى ١٣٩٩ هـ، تحقيق: حلبي

محمد فودة .

٣٨٧ - المنهج الأحمد في درء المثالب التي تنتمي لمذهب الإمام أحمد لعبد الله بن

عودة النابلسي القدومي الوفاة ١٣٣١ هـ، دار الكتب العلمية،

بيروت لبنان، الطبعة ١٤٢٩ هـ، تحقيق: بلعمري محمد فيصل

الجزائري .

٣٨٨ - المهذب في فقه الإمام الشافعي لإبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي

الوفاة ٤٧٦ هـ، دار الفكر بيروت .

٣٨٩ - المواهب اللدنية والمنح المحمدية لأحمد بن محمد القسطلاني الوفاة

٩٢٣ هـ، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ، تحقيق:

صالح أحمد الشامي.

٣٩٠ - الموسوعة الميسرة في الأديان والأحزاب إشراف الدكتور مانع بن حماد

الجهني، دار الندوة العالمية، الطبعة الثالثة ١٤١٨ هـ .

٣٩١ - الموضوعات لأبي الفرج عبد الرحمن القرشي الوفاة ٥٩٧ هـ، دار

الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٥ هـ، الطبعة الأولى، تحقيق: توفيق

حمدان .

٣٩٢ - موطأ الإمام مالك لمالك بن أنس أبو عبد الله الأصمعي الوفاة

١٧٩ هـ، دار إحياء التراث العربي مصر، تحقيق: محمد فؤاد

عبد الباقي .

٣٩٣ - ميزان الاعتدال في نقد الرجال لأحمد بن عثمان الذهبي الوفاة

٧٤٨ هـ، دار الفكر العربي، تحقيق: علي محمد البجاوي وآخرين .

٣٩٤ - ناسخ الحديث ومنسوخه للحافظ أبي حفص بن شاهين الوفاة

٣٨٥ هـ، مكتبة المنار، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ، تحقيق: سمير بن

أمين الزهيري .

٣٩٥ - النبوات لأحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة الحرانی الوفاة ٧٢٨ هـ،
المطبعة السلفية القاهرة ١٣٨٦ هـ .

٣٩٦ - النبوة والأنبياء. لمحمد علي الصابوني، دار القلم بيروت . دمشق،
الطبعة الرابعة، ١٤٠٩ هـ .

٣٩٧ - نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار لابن حجر العسقلاني الوفاة
٨٥٢ هـ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ،
تحقيق: محمد علي سَمَك .

٣٩٨ - النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ليوسف بن تغري بردي
الوفاة ٨٧٤ هـ، وزارة الثقافة والإرشاد القومي - مصر .

٣٩٩ - نصب الراية لأحاديث الهداية لجمال الدين أبي محمد عبد الله بن
يوسف، دار القبلة للثقافة الإسلامية، الزيلعي، الطبعة الثانية
١٤٢٤ هـ، تحقيق: محمد عوامة .

٤٠٠ - نظم المتناثر من الحديث المتواتر، لمحمد بن جعفر الكتاني الوفاة
١٣٤٥ هـ، دار الكتب السلفية مصر، تحقيق: شرف حجازي .

٤٠١ - النعت الأكمل لأصحاب الإمام أحمد بن حنبل لجمال الدين الغزي،
دار الفكر ١٤٠٢ هـ، تحقيق: محمد مطيع وغيره .

٤٠٢ - النكت على نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر لعلي بن حسن بن
عبد الحميد، دار ابن الجوزي، الطبعة التاسعة ١٤٢٧ هـ .

٤٠٣ - نهاية السؤل في شرح منهاج الأصول للبيضاوي تأليف الأسنوي
الوفاة ٧٧٢ هـ، عالم الكتب بيروت، الطبعة ١٣٤٥ هـ، تحقيق:
محب الدين الخطيب.

٤٠٤ - النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير الجزري الوفاة ٦٠٦ هـ،
دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ، خرج أحاديثه
وعلق عليه صلاح بن محمد بن عويضة .

٤٠٥ - نواقض الإيمان القولية والفعلية لعبد العزيز العبد اللطيف، دار
الوطن رسالة علمية للحصول على درجة العالمية العالية .

٤٠٦ - نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار لمحمد بن
علي بن محمد الشوكاني الوفاة ١٢٥٠ هـ، دار الجيل - بيروت .

٤٠٧ - هداية الراغب شرح عمدة الطالب لمنصور بن يونس البهوتي
عثمان بن أحمد النجدي الوفاة ١٠٥١ هـ، مكتبة إحياء التراث
الإسلامي الطبعة الأولى ١٤٢٢ هـ، تحقيق: الدكتور شعبان محمد
إسماعيل.

٤٠٨ - الهداية شرح بداية المبتدي لأبي الحسن علي بن أبي بكر بن عبد الجليل
الرشداني المرغيباني الوفاة ٥٩٣ هـ، المكتبة الإسلامية .

٤٠٩ - الهدى النبوي في العبادات لابن قيم الجوزية الوفاة ٧٥١ هـ، المكتب
الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ، تحقيق: صالح أحمد الشامي .

- ٤١٠ - هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، لإسماعيل باشا البغدادي، دار الكتب العلمية بيروت ١٤١٣ هـ .
- ٤١١ - ورثة الأنبياء شرح حديث أبي الدرداء ، مكتبة التراث الإسلامي ، تحقيق: أشرف عبد المقصود .
- ٤١٢ - الوسيط في تفسير القرآن المجيد لأبي الحسن علي بن أحمد الواحدي الوفاة ٤٦٨ هـ، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ، تحقيق: عدة من المحققين.
- ٤١٣ - الوسيط في علوم ومصطلح الحديث للدكتور محمد بن محمد أبو شهبة، دار الفكر العربي.
- ٤١٤ - وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لأبي عباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان الوفاة ٦٨١ هـ، دار الثقافة لبنان، تحقيق: إحسان عباس.

المخطوطات :

٤١٥ - تسديد القوس في ترتيب مسند الفردوس لابن حجر العسقلاني
مخطوطة مصورة من دار الكتب المصرية رقم الفيلم (٣١٣١)، وعدد
الأوراق (٣١٣).

٤١٦ - القطعة التي شرحها النووي من صحيح البخاري .

٤١٧ - الكوكب الساري في شرح صحيح البخاري للمهلب بن أبي صفرة،
مكتبة الحرم المكي الشريف، رقم المخطوط (٧٤٣) .

المجلات :

٤١٨ - مجلة التراث العربي العدد ٩٩-١٠٠، رمضان ١٤٢٦ - ٢٠٠٥ .

<http://www.amu-dam.org/index.html>

٤١٩ - مجلة بيت المقدس للدراسات الصادرة عن مركز بيت المقدس
لِلدراسات التوثيقية ، العدد الثاني ١٤٢٧ هـ .

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
- ملخص الرسالة	٢
- شكر وتقدير	٦ - ٤
- المقدمة	١٠ - ٧
- أهمية الموضوع وأسباب اختياره	١٠ - ٩
- الدراسات السابقة	١٠
- خطة البحث	١٢ - ١١
- منهج البحث	١٩ - ١٢
- القسم الأول : قسم الدراسة	٢٠
- الفصل الأول : دراسة المؤلف	٢١
- المبحث الأول : عصر المؤلف	٢٢
- الحالة السياسية	٢٥ - ٢٢
- الحالة الاجتماعية والدينية	٣٠ - ٢٦
- الحالة العلمية	٣٨ - ٣١
- المبحث الثاني : اسمه ونسبه	٣٩

الصفحة

الموضوع

- المبحث الثالث : مولده ٤٠ - ٤١
- المبحث الرابع : أسرته ٤٢
- المبحث الخامس : نشأته ورحلاته في طلب العلم ٤٣ - ٤٥
- المبحث السادس : شيوخه ٤٦ - ٥٠
- المبحث السابع : تلاميذه ٥١ - ٥٩
- المبحث الثامن : عقيدته ومذهبه الفقهي ٦٠ - ٦٦
- المبحث التاسع : مؤلفاته ٦٧ - ٧٢
- المبحث العاشر : مكانته العلمية وثناء العلماء عليه ٧٣ - ٧٥
- المبحث الحادي عشر : وفاته ٧٦
- الفصل الثاني : دراسة الكتاب المؤلف ٧٧
- المبحث الأول : تحقيق اسم الكتاب وصحة نسبته للمؤلف ٧٨ - ٨٠
- المبحث الثاني : منهج المؤلف في كتابه هداية الراغب ٨١ - ٩٤
- المبحث الثالث : مصادر المؤلف في المخطوط ٩٥ - ١٠٠
- المبحث الرابع : وصف نسخ المخطوط المعتمدة في التحقيق ١٠١

الصفحة

الموضوع

- المبحث الخامس : مزايا الكتاب والمآخذ ١٠٢ - ١٠٣
- مقدمة الكتاب ١١٠ - ١٢٤
- باب في الإيمان والإسلام ١٢٥ - ١٤١
- باب بيان أمور الدين ١٤٢ - ١٤٧
- باب يؤيد ما تقدم ١٤٨ - ١٤٩
- باب السؤال عن أركان الإسلام ١٥٠ - ١٥٢
- باب بيان الإيمان الذي يدخل به الجنة ١٥٣ - ١٥٦
- وأن من تمسك بما أمر به دخل الجنة ١٥٦
- باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة ١٥٧
- باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ١٥٨
- باب أي الإسلام أفضل ١٥٩
- باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه ١٦٠ - ١٦١
- باب علامة الإيمان حب الأنصار ١٦٢ - ١٦٦
- باب أي العمل أفضل ١٦٧
- باب علامة المنافق ١٦٨ - ١٧٣

الموضوع

الصفحة

- باب قول النبي ﷺ أشد أمتي حباً لي قوم يأتون من بعدي ١٧٤ - ١٨١
- باب الدليل على أن من رضي بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمد ﷺ رسولاً فهو مؤمن لا يخلد في النار وإن ارتكب الكبائر ١٨٢ - ١٩٢
- باب الدليل على أن من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك دخل الجنة ١٨٣ - ١٨٨
- باب منه ١٨٩ - ١٩٧
- باب تحريم إيذاء الجار ١٩٨
- باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت إلا عن خير وكون ذلك كله من الإيمان ١٩٩ - ٢٠٤
- باب من الإيمان تغيير المنكر باليد أو اللسان أو القلب وذلك أضعف الإيمان ٢٠٥ - ٢٠٧
- باب جواز نفي كمال الإيمان عن ارتكب بعض الكبائر ٢٠٨ - ٢١١
- باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة ٢١٢ - ٢١٥
- باب بيان كون الإيمان بالله أفضل الأعمال ٢١٦ - ٢١٩

الموضوع

الصفحة

- باب أمر النبي ﷺ باجتنب الكبائر وقوله تعالى : ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تَنْهَوْنَ عَنْهُ نَكْفُرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مَدْخَلًا كَرِيمًا﴾ ٢٢٠ - ٢٢٨
- باب تحريم الكبر وبيان حقيقته ٢٢٩ - ٢٣٤
- باب قول النبي ﷺ : من غشنا فليس منا ٢٣٥
- باب تحريم ضرب الحدود وشق الجيوب عند المصيبة . . ٢٣٦ - ٢٣٨
- باب تحريم النميمة وقول الله تعالى همار مشاء بنميم ﴿..... ٢٣٩ - ٢٤٦
- باب تحريم إسبال الإزار والمن بالصدقة وتنفيق السلعة بالحلف الكاذب ٢٤٧ - ٢٤٨
- باب تحريم قتل الإنسان نفسه وهو من الكبائر ٢٤٩ - ٢٥٣
- باب بيان الإسلام يهدم ما كان قبله ٢٥٤ - ٢٥٦
- باب فضل العلم وقول الله تعالى : ﴿وقل رب زدني علماً﴾ ٢٥٧ - ٢٦٠
- باب فضل القعود في مجالس العلم ٢٦١ - ٢٦٢
- باب رفع العلم وظهور الجهل في آخر الزمان ٢٦٣ - ٢٦٤
- باب فضل الوضوء وما جاء في الطهارة ٢٦٥ - ٢٧٣
- باب الذكر المستحب عقب الوضوء ٢٧٤ - ٢٧٧

الصفحة

الموضوع

- باب فضل من بات على وضوء ٢٧٨ - ٢٧٩
- باب الغسل وقوله تعالى: ﴿وإن كنتم جنبا فاطهروا﴾ ٢٨٠ - ٢٨٤
- باب كراهية نوم الجنب من غير أن يغتسل أو يتوضأ ٢٨٥
- باب وجوب الغسل بالتقاء الختانين وإن لم ينزل ونسخ إنما الماء
من الماء ٢٨٦ - ٢٨٧
- باب يجب على المرأة الغسل إذا هي احتلمت ورأت الماء ٢٨٨ - ٢٨٩
- كتاب الصلاة ٢٩٠ - ٢٩٤
- باب إتحاد المساجد في البيوت والصلاة فيها ٢٩٥ - ٢٩٧
- باب كراهية الصلاة في المقابر ٢٩٨ - ٣٠٥
- باب ما جاء في صلاة الجماعة ٣٠٦ - ٣١٢
- باب فضل كثرة الركوع والسجود ٣١٣ - ٣١٤
- باب فضل صلاة التطوع وبيان أفضلها ٣١٥ - ٣٢٢
- فضل ويستحب التنفل بين العشائين ٣٢٣ - ٣٣٩
- فضل تسن الصلاة على النبي ﷺ في غير الصلاة ٣٤٠ - ٣٤٣

الصفحة

الموضوع

- الخاتمة ٣٤٤ - ٣٤٦
- ملحقات البحث ٣٤٨ - ٣٥٤
- الفهارس ٣٥٥ - ٣٩٥